الأمم المتحدة

S/PV.5446

مجلس الأمن

مؤقت

السنة الحادية والستون

الجلسة ٥٤٤٦

الثلاثاء، ٣٠ أيار/مايو ٢٠٠٦، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

الرئيس:	السيد إيكوبي	(الكونغو)
الأعضاء:	الاتحاد الروسي	السيد تشيركن
	الأرجنتين	السيد مايورال
	بيرو	السيد دي ريفيرو
	جمهورية تترانيا المتحدة	السيدة تاج
	الدانمرك	السيدة لوي
	سلوفاكيا	السيد بريان
	الصين	السيد جانغ يشان
	غانا	السيد كريستشين
	فرنسا	السيد دلا سابليير
	قطر	السيد البدر
	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	السير إمير جونز باري
	الولايات المتحدة الأمريكية	السيدة ولكوت ساندرز
	اليابان	السيد أوشيما
	اليونان	السيد فاسيلاكيس

جدول الأعمال

الأخطار التي تهدد السلم والأمن الدوليين الناجمة عن الأعمال الإرهابية

06-36516 (A)

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/١٠.

إقرار جدول الأعمال

أُقِر جدول الأعمال.

الأخطار التي تهدد السلم والأمن الدوليين الناجمة عن الأعمال الإرهابية

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أود أن أبلغ المجلس بأنني تلقيت رسائل من ممثلي إسرائيل، أوكرانيا، سويسرا، كوبا، ليختنشتاين، النمسا، يطلبون فيها دعوتهم إلى الاشتراك في النظر في البند المدرج في جدول أعمال المجلس. ووفقا للممارسة المتبعة أعتزم، بموافقة المجلس، دعوة هؤلاء الممثلين إلى الاشتراك في المناقشة دون أن يكون لهم حق التصويت، وذلك وفقا لأحكام الميثاق ذات الصلة والمادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس.

لعدم وجود اعتراض تقرر ذلك.

بناء على دعوة من الرئيس، شغل ممثلو البلدان المذكورة آنفا المقاعد المخصصة لهم في قاعة المجلس.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): وفقاً للتفاهم الذي توصل إليه المجلس في مشاوراته السابقة، سأعتبر أن مجلس الأمن يوافق على توجيه دعوة بموجب المادة ٣٩ من نظامه الداخلي المؤقت إلى السفير سيزار ميورال، رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩)، بشأن تنظيم القاعدة وحركة طالبان وما يرتبط بهما من أفراد وكيانات؛ وإلى السفيرة إلين مرغريث لوي، رئيسة لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب؛ وإلى السفير بيتر بريان، رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

تقرر ذلك.

يبدأ مجلس الأمن الآن نظره في البند المدرج في جدول أعماله. ويجتمع المجلس وفقاً للتفاهم الذي توصل إليه في مشاوراته السابقة.

وأود أن أسترعي انتباه أعضاء المجلس إلى الوثيقة S/2004/276، التي تتضمن نص رسالة مؤرخة ٤ أيار/مايو ٢٠٠٦ موجهة من رئيس لجنة مكافحة الإرهاب يحيل فيها برنامج العمل التاسع عشر للجنة الذي يغطي الأشهر من نيسان/أبريل إلى حزيران/يونيه ٢٠٠٦.

في هذه الجلسة، نستمع إلى إحاطات إعلامية من رؤساء لجان ١٢٦٧ و ١٣٧٣ و ١٥٤٠.

وأعطي الكلمة الآن للسفير سيزار ميورال، رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩)، بشأن تنظيم القاعدة وحركة طالبان وما يرتبط بهما من أفراد وكيانات.

السيد ميورال (تكلم بالإسبانية): أقدم إحاطتي الإعلامية هذه عن مائة وعشرين يوماً إلى مجلس الأمن بصفتي رئيس اللجنة، وذلك بموجب الفقرة ١٦ من القرار ١٦١٧ (٢٠٠٥). ومنذ إحاطتي السابقة إلى المجلس، أضيفت أسماء أربعة أفراد إلى القائمة، وأقرَّت اللجنة أيضاً عدداً من التعديلات الأخرى في القائمة. واللجنة قد عقدت العزم على تحسين نوعية القائمة – وكان ذلك ضمن شواغلي الرئيسية منذ أن توليت رئاسة اللجنة – و قد أُدخِل عدد من الإجراءات لذلك الغرض.

وفيما يتعلق بالحوار مع الدول وزيارة دول مختارة، قمنا في الفترة من ٢٨ نيسان/أبريل إلى ٨ أيار/مايو بزيارة بعض البلدان المختارة عملاً بالفقرة ١٥ من القرار ١٦١٧ (٢٠٠٥). فقد زرنا قطر واليمن والمملكة العربية السعودية – والأخيرتان تعرضتا لهجمات من تنظيم القاعدة.

وأعربت البلدان الثلاثة جميعها، من خلال سلطاتها، عن التزامها بدعم اللجنة في عملها وتنفيذ تدابير الجزاءات ذات الصلة. وبالإضافة إلى ذلك، أعتقد أن البلدان الثلاثة أسهمت إسهاماً كبيراً في الكفاح ضد تنظيم القاعدة، وهو دليل آخر على جهودها المتضافرة لمكافحة الإرهاب الدولي.

وقطر تعمل بنشاط في اللجنة وهي تعطينا رؤية واضحة عن المجالات التي تمثل شواغل خاصة بالنسبة للدول الإسلامية. وزيارتنا إلى قطر وفرت لنا فرصة لمعرفة المزيد عن جهودها لمكافحة الإرهاب الدولي ورغبتها في العمل في اللجنة من أجل زيادة تحسين نظام الجزاءات. واليمن بلد هام آخر في الكفاح ضد القاعدة، نظراً لأن عدداً من الأفراد المدرجة أسماؤهم في القائمة من رعايا ذلك البلد. وكما يعرف المجلس، فإن عدداً من الأفراد والكيانات المدرجين في القائمة ينتمون إلى المملكة العربية السعودية.

وقد أعرب العديد من المسؤولين الحكوميين في البلدان الثلاثة عن قلقهم إزاء بعض جوانب من عمل اللجنة. ومن المجالات التي نوقشت الحاجة إلى أجراء مشاورات أوسع مع الدول المعنية قبل إدراج اسم أي فرد في القائمة. وأعربوا عن الاعتقاد بأن تلك المشاورات لن تؤدي إلى تحسين امتثال الدول الأعضاء فحسب، بل ستكون أيضاً وسيلة للحصول على معلومات كافية لتحديد الهويات. وثمة مجال آخر كان موضع مناقشة يتعلق باستخدام تنظيم القاعدة لشبكة الإنترنت. وأشاد العديد من المسؤولين بفريق الرصد التابع للجنة لتنظيمه اجتماعات مع رؤساء ونواب رؤساء وكالات الأمن والاستخبارات لمناقشة تلك المسالة وأحاطوا علماً بالاقتراحات التي أسفرت عنها تلك الاجتماعات. وقدم فريق الرصد التابع للجنة مؤخراً ورقة عن استخدام القاعدة لشبكة الإنترنت، هي قيد النظر في اللجنة حالياً.

وإضافة إلى ذلك، اعتبر المسؤولون أن أيديولوجية القاعدة تشكل أكبر تهديد في الأجل الطويل في تلك البلدان. وفي ذلك الصدد، علمنا أيضا بالجهود المبذولة لمكافحة تلك الأيديولوجية وإبعاد أغلبية الناس عنها. وفي المملكة العربية السعودية، على وجه الخصوص، اعتبرت تلك الجهود مرتبطة مباشرة بمحاولات تبديد الأفكار المسبقة القائمة في بعض وسائط الاتصال الغربية التي تعتبر الإسلام إرهابا. وغني عن البيان أننا نتفق على نحو تام على الحاجة إلى مكافحة ذلك التفكير المسبق، وقد دعوت المؤسسات السعودية إلى إحاطة اللجنة إعلاميا مباشرة بذلك المشروع.

ومنذ آخر إحاطة إعلامية قدمتها إلى المجلس زار أعضاء فريق الرصد أفريقيا وآسيا وأوروبا لمناقشة المسائل المتعلقة بالتنفيذ الفعال لنظام الجزاءات. وصاحبني أيضا عضو خبير في الفريق في رحلتي التي قمت بها مؤخرا إلى اليمن والمملكة العربية السعودية وقطر، وشارك الفريق في اجتماعات أخرى عقدها رؤساء ومساعدو رؤساء الدوائر الأمنية والاستخبارية من مجموعة من البلدان الإسلامية. ومؤخرا عقد فريق الرصد اجتماعا مع رؤساء الدوائر الأمنية والاستخبارية من المنطقة لتناول التهديد المحدد الذي تمثله المجموعات المرتبطة بالقاعدة في الصومال ومشكلة التنفيذ الفعال لنظام الجزاءات.

وفي ٣٠ آذار/مارس، أعادت اللجنة إصدار نشرة صحفية فيها ذكرت بالفقرة ١٤ من القرار ١٦١٧ (٢٠٠٥) ودعت الدول إلى إيفاد ممثلين لمناقشة المسائل ذات الصلة مع اللجنة بقدر أكبر من التعمق. وبناء على موافقة اللجنة حضر ممثلو ألمانيا والسويد وسويسرا جلسة اللجنة التي عقدت في ١٥ أيار/مايو لعرض الجهود المشتركة التي بذلتها الحكومات الثلاث من أجل زيادة فعالية الجزاءات. وتستند جهودها إلى ورقة صاغها معهد واتسون للدراسات الدولية. وأشار ممثلو الحكومات الثلاث إلى تلك الوثيقة وأكدوا على

الصعوبات القانونية والسياسية - بما في ذلك إجراءات الإدراج في القائمة وإزالة الاسم من القائمة - التي توجدها الجزاءات التي تستهدف الأفراد. وذلك العرض والمناقشة التي تلته كانا مصدر فائدة للجنة، خصوصا وهي تستعد للنظر في تنقيح المبادئ التوجيهية والإجراءات المتعلقة بالإدراج في القائمة والحذف منها. ومكّن العرض اللجنة أيضا من أن تصبح على علم بمشاكل معينة قد تعاني دول منها حينما تعالج مسائل متعلقة بالجزاءات، بخاصة في انعدام إجراءات شفافة.

وتواصل اللجنة وضع التأكيد الكبير على تحسين شفافية عملها، الذي يتضمن زيادة الحوار بين اللجنة والدول الأعضاء. ومما تنعكس فيه تلك الجهود المذكرات الشفوية التي أرسلت إلى الدول في ٢٥ نيسان/أبريل. والمذكرة الأولى (SCA/2/06 (9)) ، التي تذكر بالقرار ١٤٥٢ (٢٠٠٢)، ذكّرت الدول بإمكانية السماح باستثناءات من تجميد الأصول. وقد تم التأكيد على أن الدول لا يمكنها، حتى لاحتياجات أساسية، أن تفرج عن أموال إلا إذا أخبرت اللجنة بقصدها فعل ذلك. وأوضحت مذكرة أخرى (SCA/2/06 (8)) إجراءات اللجنة لتناول أفراد متوفين ترد أسماؤهم في القائمة الموحدة. وقررت اللجنة أنها ستنظر على حدة في حالة كل طلب من طلبات حذف الأفراد المتوفين من الدول من القائمة. وينبغي للدولة المقدّمة أن تقدم اسم الشخص المتوفى المدرج في القائمة إلى اللجنة مع بيان للحالة يدعم طلب الحذف من القائمة. وذلك يشمل عادة شهادة وفاة أو وثيقة رسمية شبيهة بها تؤكد الوفاة. وعلاوة على ذلك، وجدت اللجنة أن من المهم التأكيد على أن الدولة المقدمة ينبغي أن تتحقق أيضا مما إذا كان أي مستفيد قانوني من ممتلكات المتوفى، أو أي مالك مشترك لأصوله، يرد أو لا يرد في القائمة الموحدة، وينبغي أن تخبر اللجنة بذلك. والإيضاحات المقدمة في المذكرتين مثال على تصميم اللجنة على تناول مسائل تعتبرها الدول الأعضاء هامة لتعزيز جهودها التنفيذية.

وطيلة بضعة أسابيع نظرت اللجنة في توصيات التقرير الرابع لفريق الرصد وستقدم قريبا تقريرها إلى مجلس الأمن عن موقفه منها. والنظر في توصيات الفريق يتيح دائما للجنة فرصة التفكير في كيفية زيادة تحسين نظام الجزاءات.

ويواصل فريق الرصد مساعدة اللجنة مهنيا بتقديم الدعم الفعال لها في رصد تنفيذ الجزاءات. وقدم الفريق بضعة اقتراحات إلى اللجنة بشأن المسائل المتعلقة بعمل اللجنة الراهن المتعلق بمبادئها التوجيهية واقترح إدخال مزيد من التحسينات على القائمة الموحدة وموقع اللجنة على الانترنت، مما تنظر اللجنة فيه حاليا. وعقب تقديم التقرير الرابع لفريق الرصد إلى اللجنة، كما يقتضيه المرفق ١ (ج) من القرار ١٦١٧ (٢٠٠٥)، فإن فريق الرصد وفر مدخلات وشارك في جميع مناقشات اللجنة بشأن التوصيات الـ ٣٨ الواردة في التقرير (S/2006/154) .هنا أود أن أوضح أن فريق الرصد تعاون تعاونا وثيقا معي خلال هذه الفترة برمتها. والعمل الذي يقوم به هام جدا، وأعتقد أن جميع أعضاء اللجنة يقيمون ذلك العمل.

وأذكر مرة أخرى أن فريق الرصد يقوم، كما طلبت اللجنة، بتجميع قوائم المراقبة المقدمة من جانب الدول بمقتضى الفقرة ١٠ من القرار ١٦١٧ (٢٠٠٥) وسيقدم تحليله الأولي إلى اللجنة. وحتى الآن قدمت ست من قوائم المراقبة. وأخيرا، فيما يتعلق بالمرفق ١ (ج) من القرار ١٦١٧ (٢٠٠٥)، سيقدم فريق الرصد تقريره الخامس إلى اللجنة في موعد أقصاه ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٦ . وسيساعد أيضا اللجنة في إعداد تقييم مكتوب مستكمل للخطوات المتخذة من جانب الدول لتنفيذ تدابير الجزاءات الموصوفة في الفقرة ١

من القرار ١٦١٧ (٢٠٠٥) ضمن ذلك الإطار الزمني أيضا، بحلول ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٦.

ويواصل الفريق تقوية الروابط بالهيئات الدولية والإقليمية عن طريق تعزيز علاقته الإنتاجية بالشرطة الدولية وإيجاد مجالات جديدة للتعاون مع منظمة الطيران المدني الدولية، واتحاد النقل الجوي الدولي، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا وهيئات الأمم المتحدة ذات الصلة، بالتنسيق مع جهود المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب. ويواصل الفريق أيضا تنسيق خططه للسفر مع المديرية، وفي نيسان/أبريل من هذا العام شارك عضو في الفريق في مؤتمر عقده الفريق العامل لمكافحة الإرهاب مع المديرية وفريق خبراء لجنة مجلس الأمن المنشأة بموجب القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

ويواصل فريق الرصد أيضا العمل عن كثب مع المديرية التنفيذية والخبراء الذين يدعمون اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) على دراسة طرق تقديم المساعدة للدول الـ ٣١ التي تترع إلى التأخر في تقديم تقاريرها إلى اللجان الثلاث، أو التي لا تقدم تقارير على الإطلاق. وتقدم الفريق في الوقت ذاته ببعض المقترحات، يجري النظر فيها حاليا من جانب اللجنة، عن كيفية مساعدة الدول الـ ٤٤ التي لم تقدم بعد إلى اللجنة تقاريرها بموجب القرار ١٤٥٥ (٢٠٠٣). وبناء على طلب اللجنة، قدم الفريق أيضا مساعدة كبيرة لحكومة أفغانستان لضمان أن يراعي برنامجها للمصالحة الوطنية نظام الجزاءات المفروضة على كبار أعضاء طالبان السابقين مراعاة كاملة. كما يواصل الفريق العمل مع حكومة أفغانستان فيما يتعلق بطلبات استبعاد الأعضاء في طالبان من القائمة الموحدة.

وفيما يتعلق بأعمال اللجنة وفريق الرصد في المستقبل وبالتحديات الناشئة، ستركز اللجنة في أعمالها في القريب العاجل على الأنشطة التالية.

أولا، في سياق تنقيح مبادئها التوجيهية، سوف تتناول اللجنة إجراءاتها لإدراج الأسماء في القائمة وحذفها منها. وستكون هذه مهمة بالغة الصعوبة والمشقة للجنة، ولكنها رغم ذلك مهمة شديدة الأهمية. وتدرك اللجنة الآمال الكبيرة التي نشأت لدى الدول فيما يتعلق بتنقيح هذه الإجراءات. وقد تلقت بعض الدول الأعضاء الممثلة في اللجنة بالفعل بعض أفكار، وستجري مناقشتها في شهر حزيران/يونيه. وفي الوقت ذاته، تود اللجنة أن ترى في تنقيح إجراءات الإدراج في القائمة والحذف منها ما يفيد بالتأكيد عملية اتخاذ الدول لتدابير التنفيذ.

ثانيا، فيما يتعلق بمواصلة النهوض بنوعية القائمة، تؤدي القائمة الموحدة دورا بالغ الأهمية في الردع بالرغم من أوجه القصور الحالية فيها. ومع ذلك، يعد اكتمالها ودقتها ضروريين لنجاح تدابير الجزاءات المحددة. ونشجع لذلك جميع الدول الأعضاء على تقديم أسماء الأفراد والكيانات التي ينبغي إدراجها في القائمة نتيجة لارتباطها بالقاعدة والطالبان. وينبغي أن تنظر اللجنة من جانبها دون إبطاء في أفضل طريقة لمساعدة الدول في جهودها المبذولة للتنفيذ في الحالات التي لا يتسنى فيها التحقق من هوية الشخص المعني نتيجة لافتقار القائمة إلى المعلومات الكافية لتحديد هويته.

ثالثا، ستركز اللجنة على إتمام نظرها في التوصيات الواردة في التقرير الرابع لفريق الرصد وستقدم إلى مجلس الأمن تقريرا يعكس موقف اللجنة في هذا الصدد.

رابعا، سوف تستعرض اللجنة التقرير المرتقب تقديمه من فريق الرصد بشأن القائمة المرجعية المشار إليها في المرفق الثاني من القرار ١٦١٧ (٢٠٠٥). وتمثل هذه القائمة المرجعية أداة مستحدثة لرصد التقيد بالجزاءات من قِبل الدول. ولم تتأكد بعد فاعليتها.

وستواصل اللجنة أيضا، بالتعاون مع لجنة مكافحة الإرهاب ولجنة القرار ١٥٤٠، مناقشة كيفية تعزيز التعاون، بما في ذلك التعاون بشأن تقارير اللجنة.

ومعروض على اللجنة مسائل مختلفة على جانب كبير من التعقيد والإلحاح. وجدول أعمال اللجنة أيضا مستمر في النمو، مما يستدعي منها العودة إلى تناول بعض المسائل عدة مرات لكي تكفل عدم إغفال شيء منها. وبصفتي رئيسا للجنة، أود أن أؤكد للجميع هنا أني لن أدخر وسعا لتكثيف عمل اللجنة من أجل إحراز أكبر قدر ممكن من التقدم في أعمالنا.

وختاما، أود أن أؤكد مجددا تصميم اللجنة على إحراز مزيد من التقدم في أعمالنا. وأود لذلك أن أشجع الدول الأعضاء في اللجنة على مواصلة الأخذ بنهج استباقي وابتكاري إزاء مسؤولياتنا. كما أود أن أكرر دعوتي الدول الأعضاء للإفادة بالفرصة التي يتيحها القرار ١٦١٧ (٢٠٠٥) ولإيفاد ممثلين إلى اللجنة ليناقشوا المسائل المتعلقة بالجزاءات بمزيد من التعمق. وكما قال الأمين العام في تقريره الأخير عن الأخذ باستراتيجية عالمية لمكافحة الإرهاب، لا يمكننا النجاح في مكافحة خطر الإرهاب إلا حين نتحد ونستمر في بذل جهودنا.

وقبل أن أختتم، أود أن أعلن شكري لسلطات قطر واليمن والمملكة العربية السعودية على ما أظهرته من آيات الود نحوي ونحو أعضاء اللجنة وفريق الرصد الذي زار تلك البلدان.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أشكر السفير مايورال على إحاطته الإعلامية.

وأعطي الكلمة الآن للسفيرة إلين مارغريته لوي، رئيسة لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، بشأن مكافحة الإرهاب.

السيدة لوي (تكلمت بالانكليزية): بصفتي رئيسة للجنة مكافحة الإرهاب، أود أن أستعرض أنشطة اللجنة منذ قدمت اللجنة تقريرها الأخير إلى المجلس في شباط/فبراير ٢٠٠٦. وسأحيط المجلس علما ببرنامج العمل التاسع عشر للجنة، لفترة الأشهر الثلاثة الحالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦.

وقبل أن أبدأ، أود أن أشكر رئيس المديرية التنفيذية للجنة، السيد خافير روبيريز، وفريقه، وموظفي الأمانة، على ما يقدمونه من دعم قيم.

واستنادا إلى التوصيات المستمدة من استعراض المجلس الشامل للمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب في كانون الأول/ديسمبر الماضي، قررت اللجنة أن تركز في أعمالها خلال الجزء الأول من هذا العام على ثلاثة مجالات، هي بالتحديد كيفية تنقيح نظام الإبلاغ، وكيفية تعزيز الحوار مع الدول الأعضاء التي يلزمها مساعدة تقنية، وكيفية توطيد علاقات اللجنة مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية. وأود أن أحيط المجلس علما بآخر تطورات التقدم الذي أحرزناه بالنسبة لهذه المسائل، وأن أشرح التحديات الرئيسية التي تراها اللجنة ماثلة في المستقبل.

أولا، فيما يتعلق بنظام الإبلاغ، أثارت كثير من الدول في مناسبات مختلفة مسألة ”السأم من تقديم التقارير“. ذلك أن طلبات تقديم التقارير التي لا تكاد تنتهي إلى المجلس عن مكافحة الإرهاب، والتي يأتي معظمها لكي نكون منصفين من لجنة مكافحة الإرهاب، تدفع الدول إلى التساؤل عن الغرض من وراء الإبلاغ. وقد أعرب عن الاعتقاد بأن طلبات الإبلاغ الكثيرة تستنفذ موارد ضرورية كان يمكن إنفاقها على التنفيذ. وفي هذا الصدد، سوف تواصل اللجنة أيضا بالتعاون مع لجنة القرار ١٥٤٠ ولجنة القرار ١٢٦٧ كيفية تعزيز التعاون، بما في ذلك التعاون

فيما يتعلق بالإبلاغ. ولكن، رغم أني أتفهم تلك الشواغل، اسمحوا لي بأن أوضح أن التقارير الكثيرة التي تتلقاها اللجنة من الدول قد أرست أساسا متينا لقدرة اللجنة على تقديم المشورة والمساعدة للدول في تنفيذها للقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). ومن ثم فنحن بدون التقارير لا نستطيع القيام بعملنا.

ومع ذلك، تسلم اللجنة أيضا بضرورة النظر في تنقيح نظام الإبلاغ. وكخطوة أولى في هذا السبيل، قررت اللجنة أن تستند في مناقشاتها على تحليل شامل لمنجزات فرادى الدول في تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). وتحقيقا لتلك الغاية، اعتمدت اللجنة أداة تحليلية، هي ما يسمى بالتقييم المبدئي للتنفيذ، تتيح طريقة منهجية وشفافة لرصد مدى تنفيذ الدول للالتزامات والأحكام المحددة في القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). وترجو اللجنة أن تزيد هذه النظرة العامة المنهجية مناقشات اللجنة عمقا بشأن أفضل الطرق لتقديم المشورة والمساعدة للدول التي لم تفِ بعد بمتطلبات القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١).

ولا تزال هذه الأداة التحليلية قيد الاختبار. غير أني أرجو بمجرد أن نكتسب شيئا من الخبرة في استخدامها أن تتمكن اللجنة من استعمال تلك الأداة كأساس لتحسين حوارنا مع الدول بشأن تحديد الأولويات للطرق التي تتخذها كل منها في المستقبل، بما في ذلك المجالات التي يلزم فيها تقديم المساعدة.

ومع أن إدخال تلك الأداة ينبغي أن يخفف عبء الإبلاغ على الدول، يتعين على الدول أن تطلع اللجنة بشكل مستمر على آخر التطورات في تنفيذها للقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). وفي الحالات التي ترى اللجنة أن أكثر الطرق فعالية للحصول على تلك المعلومات هي من خلال الإبلاغ، ستُطلب تلك التقارير حينئذ، ولكن يمكنني أن أؤكد للمجلس على أن اللجنة ستستمر في البحث عن سبل لتخفيف عبء الإبلاغ على الدول وللسماح بتوجيه المزيد من الموارد صوب تعزيز التنفيذ.

وقبل أن استطرد في الإدلاء ببياني، أود أيضا أن أذكر أن اللجنة اتصلت مرة أخرى بجميع الدول المتأخرة في إبلاغها اللجنة. ويحدوني الأمل في أن تجد تلك الدول بعض العزاء في أساليب العمل المستحدثة للجنة وأن تستأنف الحوار مع اللجنة. وأحث الدول التي قد تكون بحاجة إلى المساعدة في إعداد التقرير أن تبلغنا بذلك. وبدون تقديم تقرير، لا يمكن للجنة أن تحدد الأولويات لتعزيز التنفيذ، بما في ذلك الاحتياجات المحتملة للمساعدة، أو أن تضطلع بدور ميسر في ضمان الوفاء بتلك الاحتياجات.

وتظل الزيارات المستمرة التي تقوم بها لجنة مكافحة الإرهاب للدول الأعضاء، بناء على موافقتها، تشكل أداة هامة في عملنا. وما زلنا نعزز تعاوننا مع مجموعة الدول الثماني بقيادة فريق عمل مكافحة الإرهاب. ومنذ أن أبلغت المجلس آخر مرة، قامت المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب بزيارة لجمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة. وأود أن أعرب عن امتنان اللجنة للحكومة في سكوبيه على ضيافتها وعلى روح التعاون.

وأيضا، وافقت اللجنة على القيام بالمزيد من الزيارات القطرية، وتعمل المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب حاليا مع الدول المعنية فيما يتعلق بالتحضيرات. وأود أن اشكر تلك الحكومات على الترحيب بنا. وتأمل اللجنة وتنوي أن تثبت تلك الزيارات أنها مفيدة للدول التي تشارك بالفعل في مكافحة الإرهاب. وما زال العامل الرئيسي للنجاح يتمثل في متابعة الزيارات. وخلال الأشهر الماضية، أجرت اللجنة تقييما للزيارات الأولى وناقشت

ما يمكن القيام به من عمل إضافي لضمان أن تؤدي الزيارات إلى إحراز نتائج ملموسة ويمكن قياسها.

وقد تطرقت آنفا لبعض جوانب العمل المستمر الذي تقوم به اللجنة بغية تيسير المساعدة التقنية. وكما أبلغت المجلس في الإحاطة الإعلامية الأخيرة، أعدت اللجنة إرشادات للسياسة العامة واعتمدت خطة التنفيذ الخاصة بالمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب في هذا الصدد. والمديرية التنفيذية، بدورها، تعمل الآن بشأن إحراز نتائج من خلال الوفاء بخطة التنفيذ. وتتطلع اللجنة إلى أن تسمع من المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب ما يفيد بأن الجهود تؤدي إلى إحراز نتائج ملموسة ويمكن قياسها. وفي غضون ذلك، تقدر اللجنة اتصال المديرية التنفيذية بالمانحين المحتملين لتحديد الجهات الراغبة والمستعدة لتقديم المساعدة، ومجالات تقديم المساعدة.

وإلى جانب المناقشات مع المانحين المحتملين في نيويورك، رسخت أيضا ممارسة اجتماع المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب مع المانحين المحتملين خاصة فيما يتعلق بالزيارات للدول. وأود أن أناشد جميع المانحين المحتملين المشاركة مع المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب في العمل بشأن تلك المسائل. وستواصل اللجنة مناقشة ماهية العمل الإضافي الذي يتعين القيام به لتعزيز التعاون مع المانحين، بما في ذلك العمل من خلال تنظيم اجتماع غير رسمي مع المانحين ومقدمي المساعدة.

وكما ذكرت في بداية إحاطتي الإعلامية، تنظر اللجنة أيضا في كيفية تعزيز التعاون مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية. وأولا وقبل كل شيء، بدأت اللجنة بذل جهود لتعزيز علاقتها مع العديد من المنظمات الأفريقية الإقليمية ودون الإقليمية، فضلا عن الجماعة الكاريبية. كما باشرنا التحضيرات للاجتماع الاستثنائي المقبل والخامس للجنة مكافحة الإرهاب مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية. والهدف هو ضمان أن يصبح الاجتماع مثمرا.

وأود أيضا، أن اغتنم هذه الفرصة لأشكر منتدى جزر المحيط الهادئ على دعوتي للمشاركة في الاجتماع الأخير للفريق العامل المعني بمكافحة الإرهاب، الذي عقد في أوكلاند، نيوزيلندا، في نهاية نيسان/أبريل. وكان من المثير للاهتمام البالغ بالنسبة لي أن أسمع المشاركين وهم يوضحون النجاحات والتحديات التي واجهوها في تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). وأثار إعجابي أن أعلم مدى الانجازات التي حققتها تلك الدول – والعديد منها من ضمن أصغر الدول الأعضاء في الأمم المتحدة – في الأعوام الأخيرة في مكافحتها للإرهاب. ومع أن العديد من تلك الدول متأخرة في إبلاغ اللجنة، فإن ذلك بالتأكيد لم يؤد إلى وقف التنفيذ. وبمساعدة المانحين، تبذل المنطقة الآن جهدا متضافرا لضمان أن يستكمل معظم أعضاء منتدى جزر المحيط الهادئ تقاريرهم المطلوب تقديمها إلى اللجنة قريبا. وذلك النوع من التعاون الإقليمي مفيد للغاية ويحدوني الأمل في أن تستلهم المناطق الأخرى ذلك التعاون، ولكنني أود أيضا أن أشدد على الالتزام المماثل الذي قطع باسم اللجنة لدول منطقة المحيط الهادئ بأنها، إذا استكملت تقاريرها، ستستخدم لجنة مكافحة الإرهاب تلك المعلومات لمساعدة هذه الدول على تحديد أولوياتها في تنفيذها للقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) ولتيسير تقديم المساعدة في المجالات التي اتفقنا بشكل متبادل على وجود احتياجات فيها. وتعول اللجنة على تعاون المانحين المحتلمين في إحراز تلك النتائج.

إن اللجنة تواصل مناقشاتها بشأن كيفية أن تأخذ في الحسبان، في سياق أنشطتها، أنه يتعين على الدول أن تضمن أن أي تدبير يتخذ لمكافحة الإرهاب يمتثل لجميع التزاماتها في إطار القانون الدولي، وأنه ينبغي للدول أن تتخذ تلك التدابير

وفقا للقانون الدولي، وخاصة قانون حقوق الإنسان، وقانون اللجوء والقانون الإنساني. وأود أن أبلغ المجلس بأن اللجنة اتفقت الآن بشأن إرشادات للمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب في ذلك الصدد.

وقبل أن أختتم بياني، أود أن أُجري تقييما للتحديات المقبلة للجنة.

بادئ ذي بدء، ستستغرق اللجنة بعض الوقت في اختبار أداتها التحليلية التي طورت حديثا، في حد ذاتها وبوصفها أساسا لتعزيز الحوار مع الدول بشأن التنفيذ. والهدف مزدوج وهو - أولا، ضمان الرصد المنتظم والشفاف والفعال لتنفيذ الدول للقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، بما يفضي إلى تعزيز محدد الأهداف والأولويات لتنفيذ الدول للالتزامات والأحكام الواردة في القرار؛ وثانيا، ضمان أن تصبح الطلبات للمزيد من الإبلاغ محددة الأهداف، بغية تخفيف عبء الإبلاغ على الدول.

ثانيا، ستواصل اللجنة مناقشة مدى إمكانية أن تصبح الزيارات للدول أكثر اتجاها إلى تحقيق النتائج، بما في ذلك من خلال إنشاء عملية شاملة للمتابعة.

ثالثا، ستواصل اللجنة مناقشاتها بشأن كيفية ضمان إحرازنا نتائج ملموسة ويمكن قياسها من خلال تيسير تقديم المساعدة، بما يفضي إلى إحراز نتائج في تعزيز تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١).

وأخيرا، ستبدأ اللجنة تحليلها لإبلاغ الدول بشأن القرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥) في ضوء مطلب إبلاغ المجلس في ظرف عام من اتخاذ المجلس لذلك القرار - وبعبارة أخرى، بحلول ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦. وأناشد جميع الدول الأعضاء التي لم تقدم بعد تقريرا عن تنفيذها للقرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥) أن تفعل ذلك في اقرب وقت ممكن بغية ضمان أن يقوم التحليل الذي يقدم لمجلس الأمن على أساس أوسع إبلاغ ممكن.

ويبقى تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) أمرا حاسما في مكافحة المجتمع الدولي للإرهاب. والتطورات التي حصلت منذ تقديم تقريري الأخير للمجلس أظهرت مرة أخرى أن المهمة الرئيسية للجنة تظل مهمة حيوية وملحة. ويبقى الدعم المقدم من الدول الأعضاء والتعاون معها قيّمين للغاية. ولذا أود أن أشكر الدول الأعضاء على مساهمتها الهامة.

وبذلك أنهي بياني بصفتي رئيسا للجنة مكافحة الإرهاب. وأود الآن أن أدلي بالبيان التالي بصفتي الوطنية.

كما يعرف الأعضاء، لا يتحدث رؤساء لجان مكافحة الإرهاب الثلاث بصفتهم الوطنية إلا نادرا في هذه الإحاطات الإعلامية. واخترت أن أفعل ذلك اليوم لكي أكرر نقطة مهمة جدا للدانمرك: مسألة الأصول الإجرائية السليمة في لجنة ١٢٦٧. ولكن قبل أن أبدأ، أود أن أعرب عن تأييد الدانمرك التام لبيان الاتحاد الأوروبي الذي سيدلي به ممثل النمسا بعد قليل.

وغالبا ما يخالجنا شعور في مكافحة الإرهاب بأننا نسير خطوات حساسة لتحقيق التوازن السليم بين الإجراءات الوقائية والسريعة ضد الإرهاب وكفالة الضمانات الكافية للأفراد، على الأقل لأولئك المستهدفين بدون وجه حق. ويعزز تحقيق هذا التوازن من شرعية نظام الجزاءات، وبالتالي، من كفاءته، في رأي الدانمرك.

ويبقى نظام الجزاءات المفروض على الطالبان والقاعدة هاما كما هو شأنه دائما في مكافحة الإرهاب دوليا. بيد أن الدول أعربت عن انشغالها في مناسبات عديدة إزاء عدم وفائه بضمانات الإجراءات السليمة الأساسية، وبذلك فإنها بينت أن المجلس قد لا يحقق التوازن الدقيق

بطريقة مضبوطة. وتتطلب هذه القضية انتباه جميع أعضاء مجلس الأمن.

وفي رأي الدانمرك، يمكن للمجلس أن يحقق توازنا أفضل من خلال النظر بطريقة أوثق في إجراءات وضع أسماء البلدان على القوائم وشطبها منها. وقد ركزت الدانمرك على الشطب خصوصا. وقدمنا اقتراحا في لجنة ١٢٦٧ في العام الماضي لإنشاء آلية استعراض مستقلة، أمين مظالم، يمكن وصول الأفراد والكيانات إليها مباشرة. ويمكن أن تقدم هذه الآلية، عندما يطلب إليها ذلك أو بناء على مبادرتها، توصيات مستقلة إلى اللجنة لكي تنظر فيها. وكما هو الحال اليوم، سيحتفظ مجلس الأمن بامتيازه في اتخاذ قرار بشأن أي عملية شطب. وفي الوقت ذاته، فإن اقتراحنا سيتيح إمكانية وصول الأفراد والكيانات الواردة أسماؤهم على القائمة إلى الآلية مباشرة، بدون وساطة أي دولة. وسيوفر أيضا استعراضا مستقلا عن اللجنة.

وتتطلع الدانمرك إلى مناقشة ذلك الاقتراح واقتراحات هامة أخرى في لجنة ١٢٦٧ قريبا، ونحن على استعداد للمشاركة بطريقة بنّاءة بغية السعي إلى أن نرقى إلى مستوى رغبات الرئيس المعلنة بتحقيق نتائج مبكرة.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أشكر السفيرة لوي على إحاطتها الإعلامية بصفتها رئيسة لجنة ١٣٧٣.

أعطي الكلمة الآن للسفير بيتر بريان، رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

السيد بريان (تكلم بالانكليزية): يشرفني أن أقدم إحاطة إعلامية إلى مجلس الأمن بشأن أحدث الأنشطة التي اضطلعت بها لجنة ١٥٤٠ ولتوضيح الجهود التي ستبذلها في المستقبل بغية تشجيع الدول كافة على الامتثال للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) من خلال انجاز تنفيذ متطلباتها.

وكما يدرك الأعضاء، نظر مجلس الأمن في تقرير اللجنة، بتاريخ ٢٧ نيسان/أبريل، الذي تناول وضع تنفيذ القرار ١٥٤٠ اعتبارا من نيسان/أبريل ٢٠٠٦. وفي اليوم نفسه، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ١٦٧٣ (٢٠٠٦) وشدد على أهمية تنفيذ الدول كافة للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) تنفيذا تاما.

وتبنى مجلس الأمن عبر القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، أول صك دولي يتناول أسلحة الدمار الشامل، وطريقة تسليمها والمواد المتعلقة بها بطريقة متكاملة وشاملة. ويرمي هدف القرار الرئيسي إلى منع انتشار أسلحة الدمار الشامل، وطريقة تسليمها والمواد المتعلقة بها وردع العناصر الفاعلة من غير الدول عن الحصول عليها والاتجار غير المشروع بتلك المواد. وهو يفرض على جميع الدول التزامات ملزمة بالنسبة لعدم الانتشار ويهدف إلى منع وردع الوصول غير المشروع إلى تلك الأسلحة، ووسائل تسليمها وموادها المتعلقة بالأسلحة. ويطلب القرار إلى جميع الدول الإبلاغ عن التدابير التي اتخذتها أو تنوي اتخاذها لتنفيذ التزاماتها بموجب القرار.

ويتطلب الرصد المستمر لجهود جميع الدول الرامية إلى تنفيذ أحكام القرار ودعمها بذل جهود مستمرة من قبل مجلس الأمن. ولذلك قرر المجلس تمديد ولاية اللجنة فترة سنتين لغاية ٢٧ نيسان /أبريل ٢٠٠٨. وقرر أيضا أن تكثف اللجنة جهودها الرامية إلى التشجيع على تنفيذ جميع الدول للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) تنفيذا تاما من خلال برنامج عمل يشمل جمع المعلومات عن وضع تنفيذ الدول لكل جوانب القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤): الاتصال، والحوار، وتقديم المساعدة والتعاون. وقرر المجلس أيضا أن يتناول برنامج عمل اللجنة خصوصا، جميع جوانب الفقرات ١ و٢ و٣ من القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

وحتى تاريخ ٣٠ أيار/مايو ٢٠٠٦، قدمت ١٢٩ دولة عضوا في الأمم المتحدة ومنظمات أخرى أول تقاريرها الوطنية إلى اللجنة؛ ويتعين على ٦٢ دولة أخرى من الدول الأعضاء تقديم أول تقاريرها الوطنية إلى اللجنة. وبعد نظر اللجنة في التقارير الوطنية الأولى، قدمت ٨٣ دولة معلومات إضافية. ولا يزال تيسير الإبلاغ عن أنشطة الاتصال من أجل تشجيع الدول على الإبلاغ وعلى تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) على رأس أولويات عملنا في المستقبل.

وبالنسبة للإبلاغ، تأمل اللجنة الاتصال مرة أخرى بالدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي لم تقدم بعد تقريرها الأول. واستنادا إلى تجربتها السابقة في النظر في التقارير التي قدمتها الدول، قررت اللجنة تقديم المساعدة إلى السلطات الوطنية في تلك الدول في إعداد التقرير الأول المتعلق بتنفيذ القرار. وستواصل أيضا ممارسة الاتصال بأعضاء كل المجموعات الإقليمية في نيويورك من أجل مناقشة قضايا تتصل بالإبلاغ فضلا عن تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) عموما.

وستواصل اللجنة، بدعم من الدول الأعضاء وإدارة شؤون نزع السلاح التابعة للأمم المتحدة، أنشطة اتصالاتها الأخرى للتشجيع على تنفيذ الدول للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، اتساقا مع القرار ١٦٧٣ (٢٠٠٦). وثمة ثلاث حلقات دراسية ترمي إلى زيادة الوعي بشأن أنشطة الانتشار في جميع أنحاء العالم، وتيسير المزيد من الإبلاغ والنهوض بعملية التنفيذ سيجري تنظيمها في الجزء الثاني من هذا العام في بيرو والصين وغانا. وستواصل اللجنة أيضا، مع ما لديها حاليا من موارد، ممارستها المتمثلة في إبلاغ المنظمات خارج الأمم المتحدة بشأن عملها في اجتماعات ومؤتمرات ذات صلة بها. وستستغل تلك الفرص استغلالا تاما من أجل تناول قضيتي الإبلاغ والتنفيذ خصوصا.

وكجزء من جهود اللجنة الرامية إلى تشجيع تبادل المعلومات المتعلقة بتنفيذ الدول للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، يسرني أن أعلن أن اللجنة قررت، في ١٩ أيار/مايو ٢٠٠٦، نشر قاعدة بيانات تشريعية على موقعها الرسمي في شبكة الانترنت. وتحتوي هذه القاعدة على عناوين اتصال بمصادر عامة عن معلومات ذات صلة بشأن التدابير الوطنية التشريعية وتدابير تنظيمية أخرى للدول التي قدمت تقاريرها عن تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وأنشأت اللجنة قاعدة بيانات لتقديم معلومات إضافية عن القوانين، والأنظمة وتدابير أخرى تتصل بتنفيذ الدول للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وتيسير تبادل المعلومات عن جهود التنفيذ التي تضطلع بها الدول. وستعمل اللجنة على تحديث قاعدة البيانات بانتظام. وهي تشجع الدول على الاستعمال المناسب للمعلومات التي توفرها قاعدة المعلومات هذه، وكذلك على الأخذ بالإرشادات التشريعية التي توفرها المنظمات الدولية، وذلك عندما تقدم هذه الدول على سن القوانين الوطنية وتنفيذ التدابير المتخذة.

واللجنة سوف تتفاعل وتتعاون مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية ذات الصلة بغية تيسير تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وستواصل لجنة ١٥٤٠ إقامة تعاون وثيق مع لجنة مكافحة الإرهاب ولجنة ١٢٦٧. وسيستمر خبراء اللجنة في العمل عن قرب مع زملائهم، باذلين كل جهد لزيادة التعاون إلى أقصى حد في ما بين خبراء اللجان الثلاث. وكجزء من هذه الجهود، يعمل خبراء لجنتنا مع المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب وفريق الرصد التابع للجنة ١٢٦٧ بهدف وضع مقترحات لتحسين عملية تقديم التقارير ومواجهة مشكلة التأخير في تقديمها بطريقة منسقة ونستغل كذلك الزيارات التي تقوم بها لجنة مكافحة الإرهاب ولجنة ١٢٦٧ إلى مختلف البلدان لأجل إثارة مسألة تقديم التقارير.

وستواصل اللجنة عبر خبرائها العمل كمركز لتبادل المعلومات بما في ذلك عن طريق جمع المعلومات الحديثة المتعلقة بالمسألة والاتصال على نحو غير رسمي بالدول للاستفسار عما إذا كانت مهتمة بتلقي معلومات عن عروض وطلبات تتعلق بالمساعدة.

وستعمد اللجنة في عملها المستقبلي بشأن التدقيق في التقارير الوطنية إلى القيام عبر خبرائها بتحديد الممارسات الوطنية في تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) التي يمكن استعمالها لتوفير المزيد من المشورة العامة والمحددة للدول التي تطلب مساعدة تشريعية في تنفيذ القرار.

وستدعو اللجنة أيضا الدول التي تقدم المساعدة والدول التي تطلبها إلى اتخاذ نهج استباقي على أساس ثنائي، بما في ذلك استغلال العروض التي تأتي من المنظمات الدولية، بغية الإسهام في بناء القدرات. وفي هذا الصدد، تتطلع اللجنة إلى النتائج التي سيسفر عنها مؤتمر المانحين المعني بالمساعدة في تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، الذي سينظمه في جنيف معهد استوكهولم للأبحاث بتاريخ ٧ و ٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٦.

ويعكف أعضاء اللجنة حاليا على النظر في مشروع برنامج عمل يغطي فترة ١٢ شهرا. وسيرتكز هذا البرنامج على أحكام القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) والقرار ١٦٧٣ (٢٠٠٦). وسيكون كذلك انعكاسا للتوصيات الواردة في تقرير اللجنة إلى المجلس المؤرخ ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ (S/2006/257).

وبالنيابة عن اللجنة، أتطلع إلى تعاون جميع الدول معها بينما تمضي اللجنة قدما في عملها المستقبلي.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أشكر السفير بريان على إحاطته الإعلامية.

أعطي الكلمة الآن لأعضاء المجلس الذين يرغبون في الإدلاء ببيانات.

السيد فاسيلاكيس (اليونان) (تكلم بالانكليزية): نشكر رؤساء لجان مكافحة الإرهاب الثلاث على إحاطاتهم الإعلامية المفيدة اليوم. إن هذه الإحاطات الإعلامية تتيح لأعضاء الأمم المتحدة بنطاقهم الواسع الفرصة لإبلاغهم واستكمال معلوماتهم حيال الجهود التي تبذلها اللجان الثلاث للبناء على فعالية نظام الأمم المتحدة في ما يتعلق بالجزاءات المستهدفة ومكافحة الإرهاب وعدم انتشار أسلحة الدمار الشامل.

واليونان تؤيد البيان الذي سيدلي به لاحقا ممثل النمسا الدائم بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي.

إن مكافحة الإرهاب تظل أمرا هاما بصورة حيوية لأن الإرهاب هو أحد التهديدات الأشد خطورة للسلم والأمن الدوليين، فضلا عن أمن مواطنينا ومجتمعاتنا. وهذا أمر واضح في ضوء العديد من الهجمات الإرهابية المدمرة على نطاق العالم التي أوقعت آلاف البشر ضحايا لها. بيد أن تأثير الدمار كان بوسعه أن يكون أسوأ بكثير لو نجح الإرهابيون في الحصول على أسلحة الدمار الشامل.

وهذا يعني أن الإرهاب لا يمكن إلحاق الهزيمة به إلا إذا تصدى العالم له بقيادة الأمم المتحدة وبوضع استراتيجية شاملة وعملية لمكافحة الإرهاب. وفي هذا الصدد، نؤيد تقرير الأمين العام المؤرخ ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ A/60/825 وجوهره عناصر وتوصيات يمكن أن تساعد الأمم المتحدة في تصديها ومواجهتها لظاهرة الإرهاب بطريقة أكثر فعالية وتنسيقا.

وما يدعو كذلك إلى الشعور بالرعب حيال الإرهاب هو أنه لا يشكل خطرا على حياتنا فحسب، وإنما يقوض أيضا القيم والمبادئ ذاتها التي تقوم عليها مجتمعاتنا –

ألا وهي الحرية والديمقراطية وحكم القانون. لهذا السبب علينا أن نكافح الإرهاب وأن نلحق الهزيمة به بدون أن نعرِّض قيمنا ومبادئنا للخطر. ويجب أن نكفل توافق تدابير مكافحة الإرهاب مع القانون الدولي، بما في ذلك حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي وقانون اللاجئين.

إن نظام الجزاءات المنشأ عملا بقرار مجلس الأمن ١٢٦٧ (١٩٩٩) يظل أداة هامة في مكافحة الإرهاب. ونحن نرحب بالجهود المتواصلة التي تبذلها لجنة الجزاءات المعنية بالقاعدة وطالبان لإجراء المزيد من التحسينات في هذا النظام، ولا سيما بقوائمه الموحدة ومبادئه التوجيهية بشأن مسائل تتعلق بإجراءات إدراج الأسماء في هذه القوائم وإزالتها والتوصيات التي وضعها فريق الرصد في تقريره الرابع (S/2006/154، الضميمة) توفر للجنة مساعدة وإرشادا قيمين ونحن نؤيد اعتمادها المبكر.

ونعتقد مع ذلك أن اللجنة ينبغي أن تلبي الشواغل المتعلقة باعتماد النزاهة والفعالية في النظام الحالي حيال إجراءات إدراج الأسماء في القوائم وإزالتها واعتماد إجراءات نزيهة وواضحة سيؤدي في رأينا إلى تعزيز فعالية ومصداقية الجزاءات وإلى التقليل من آثارها السلبية على الأبرياء.

وفي ما يتعلق بمسألة النزاهة، نرى أن الأفراد والكيانات المستهدفين ينبغي إبلاغهم بإدراج أسمائهم في القوائم وإتاحة الفرصة لهم كي يطلعوا مباشرة على إجراءات اللجنة لإزالة أسمائهم من القوائم. وبالمثل، نعتقد أنه ينبغي وضع آلية لاستعراض طلبات إزالة الأسماء من القوائم في حالة حصول خطأ في تطبيق الجزاءات المستهدفة.

وفي ذلك الصدد، نرحب بالمبادرتين اللتين اتخذتهما الدانمرك وفرنسا واللتين تعالج كل منهما جانبي تلك المشكلة وبالمثل، نشيد بألمانيا والسويد وسويسرا لرعايتها الدراسة الأكاديمية التي أجراها مؤخرا معهد واطسون بشأن تعزيز الجزاءات المستهدفة عن طريق إجراءات نزيهة وواضحة، وهو ما نراه عملية جديدة لتحسين الجزاءات المستهدفة وتنفيذها. وتتضمن الورقة اقتراحات مفيدة ينبغي للجنة الجزاءات أن تدرسها باستفاضة.

ونشيد بالعمل الذي تضطلع به لجنة مكافحة الإرهاب والمديرية التنفيذية التابعة لها، ونؤيد تأييدا كاملا المجالات الثلاثة التي قررت اللجنة أن تركز عليها في أنشطتها المستقبلية فمراجعة نظام الإبلاغ، وتعزيز الحوار مع الدول الأعضاء، وتعميق التعاون مع المنظمات الدولية والإقليمية عناصر رئيسية لتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١) تنفيذا أفضل. والقيام بزيارات إلى الدول الأعضاء أداة هامة أخرى يمكنها لو استخدمت استخداما صحيحا أن تساعد مساعدة كبيرة في ذلك الصدد. ونعلق أهمية كبرى على متابعة هذه الزيارات بصورة صحيحة. ونحن نؤيد أيضا جهود اللجنة لتيسير وتنسيق توفير المساعدة التقنية للدول الأعضاء.

أخيرا، نرحب باعتماد اللجنة مؤخرا لسياستها التوجيهية حيال كيفية تلبية مديريتها التنفيذية شواغل حقوق الإنسان في سياق أنشطتها. ونتوقع أن تواصل المديرية التنفيذية تنفيذها الفعال لهذه المبادئ التوجيهية في عملها التفاعلي اليومي مع الدول الأعضاء. وإننا متأكدون من أن هذه التدابير ستعزز سياسة لجان الجزاءات في مجال مكافحة الإرهاب.

إن اليونان تؤيد بقوة العمل الذي تضطلع به اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، نظرا لخطورة التهديدات الناجمة عن انتشار أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها وما يتصل بها من مواد، وما تشكله من خطر على الجنس البشري.

واتخاذ القرار ١٦٧٣ (٢٠٠٦) مؤخرا الذي يمدد ولاية اللجنة لفترة سنتين أخريين تطور إيجابي يمكن المجلس من التركيز على التنفيذ الكامل للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) بجميع جوانبه. وفي هذا السياق، نحث الدول التي لم تقدم تقاريرها حتى الآن على القيام بذلك لكي يتسنى للجنة أن تؤدي مهمتها الصعبة.

وأخيرا، أود التشديد على أهمية تسهيل تقديم المساعدات التقنية إلى البلدان التي تنقصها القدرة على الوفاء بالتزاماتها بموجب القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

السير إمري جونز باري (المملكة المتحدة) (تكلم بالانكليزية): أود أن أبدأ بالتقدم بالشكر إلى رؤساء اللجان الثلاث وعلى إحاطتهم الإعلامية وأعمالهم وأعمال لجانهم خلال العام. وأود كذلك أن أشكر الخبراء والموظفين الذين يساندون اللجان. وأود أيضا أن أعلن عن تأييدي للملاحظات التي سيبديها في وقت لاحق من هذه الجلسة ممثل النمسا باسم الاتحاد الأوروبي.

إن الإرهاب ما زال يشكل واحدا من أخطر التهديدات المحدقة بالسلم والأمن الدوليين. وقد تم إحراز تقدم كبير في تنفيذ برنامج مكافحة الإرهاب خلال الأعوام الماضية، ولكن لا بد للمجتمع الدولي من توحيد جهوده والقيام بالمزيد. ولا يمكننا أن نأمل في تحقيق النجاح في الأجلين المتوسط والطويل إلا من خلال مساعدة جميع الدول على تعزيز قدراتها للتصدي للإرهاب.

واسمحوا لي أن أبدأ باللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، والتي يشكل عملها عنصرا أساسيا في الجهود الدولية لعدم الانتشار. إن التحليل المقدم في التقرير الأخير مفيد بصفة خاصة، ونحن نرحب بتجديد ولاية اللجنة مؤخرا على النحو الوارد في القرار ١٦٧٣ (٢٠٠٦). وقد ظل عمل اللجنة حتى الآن يشكل إنجازا كبيرا، ولكن كما سمعنا، ما زال هناك الكثير مما يتعين عمله. ونرحب، بشكل خاص، بالفرصة المتاحة أمام اللجنة للتصدي لمسألة التوعية الإعلامية. ويقع على عاتق اللجنة دور أساسي في الدفع قدما ببرامج المساعدة الثنائية والمتعددة الأطراف، سواء فيما بين الدول أو في إطار المنظمات الدولية والإقليمية. فذلك من شأنه تمكين فرادى الدول من وضع خطط عمل فعالة والتعلم من الممارسات الجيدة. ومن شأنه زيادة إمكانية الوصول إلى المساعدات التقنية، الأمر الذي سيقود جميع الدول في النهاية نحو التنفيذ الكامل للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

وأود الآن أن أتناول بالتعليق عمل لجنة مكافحة الإرهاب. ففي أعقاب توصيات المجلس الصادرة في كانون الأول/ديسمبر الماضي، تعرب المملكة المتحدة عن ترحيبها باستحداث واستخدام أدوات جديدة للتحليل، الأمر الذي سيتيح للدول وللجنة تجنب دورة الإبلاغ التي لا نهاية لها والانتقال إلى حوار محدد الأغراض. وتلك الأدوات الجديدة من شأنها أيضا التمكن من تحقيق الاتساق في التحليل. ونعرب أيضا عن تقديرنا لقيمة الزيارات التي تقوم بها مديرية لجنة مكافحة الإرهاب إلى البلدان ونولي أهمية كبيرة للمتابعة الدقيقة التي تتم في وقتها المناسب، وسوف يحكم على اللجنة من خلال النتائج الملموسة لجميع تلك الزيارات.

وتؤيد المملكة المتحدة بشكل خاص التركيز القوي على المساعدة التقنية. فقد بقيت هذه المسألة قيد المناقشة لبعض الوقت، وتوجد الآن فرصة للمضي قدما بخطوات أسرع. وبالتالي، نحن نتطلع إلى تحقيق نتائج ملموسة في شكل مساعدات مقدمة وما ينتج عنها من تحسن في تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). إن المساعدات لها دور أساسي في جهود مكافحة الإرهاب. ويتعين علينا أن نكون أكثر اتساقا في الاتفاق على ما هو مطلوب، وأن نكون أكثر وعيا بما يجري تقديمه بالفعل، وأكثر تلاحما والتزاما في كيفية تقديم المساعدات.

واسمحوا لي الآن أن أبدي بعض الملاحظات حول لجنة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة والطالبان المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩). إن برنامج الزيارات المثمر جدا، وخصوصا من جانب فريق الرصد، والجهود التي تبذلها حكومة أفغانستان تبعث على التشجيع. وتؤيد المملكة المتحدة عملية المصالحة في أفغانستان ونأمل أن تبذل اللجنة كل ما في استطاعتها من أجل دعم تلك العملية.

إننا نشجع اللجنة على المحافظة على التقدم وزيادته في مجال إدراج الأسماء في القائمة وحذفها منها. فهذه مسألة هامة طال انتظار إيجاد حل لها، وقد طلب منا مؤتمر القمة العالمي في العام الماضي معالجتها. ويجب أن نحقق الآن تقدما سريعا بشأنها. والورقة التي أصدرها مؤخرا معهد واطسون للدراسات الدولية ينبغي أن تكون مفيدة لمناقشات اللجنة. كما أننا نتطلع إلى الاستماع لوجهات نظر اللجنة بشأن التوصيات الواردة في التقرير الرابع لفريق الرصد. ونود أيضا أن نهيب بالدول أن تقدم قوائمها المرجعية إلى اللجنة وفقا للقرار ١٦١٧ (٢٠٠٥). وينبغي أن ينصب التركيز على نوعية كل قائمة بحيث يتم ضمان توفير أكبر قدر ممكن من المعلومات للجنة وللدول الأعضاء.

ونتطلع إلى مواصلة تنسيق العمل والتعاون الوثيقين بين اللجان الثلاث. وما زلنا على التزامنا الكامل بالعمل لضمان التوازن السليم في متطلبات الإبلاغ إلى اللجان وما يترتب على ذلك من أعباء على الدول.

وفي إحاطتنا الإعلامية الأخيرة التي قدمناها إلى المجلس (انظر S/PV.5375)، أعربنا عن رغبتنا في تشجيع الدول الأخرى على تقديم المعلومات المطلوبة وفقا للقرار ١٦٢٧ (٢٠٠٥) فيما يتعلق بالتحريض، وذلك بانتهاج أسلوب استباقي وتطوعي في تقديم تلك المعلومات. وقدمت المملكة المتحدة، بدورها، إجابتها إلى لجنة مكافحة الإرهاب في وقت سابق من هذا الشهر. ونود أن ندعو جميع الدول لأن تحذو حذونا بدون تأخير. فذلك من شأنه تمكين لجنة مكافحة الإرهاب من أن يكون لديها أساس لأفضل ما يمكن المعلومات لتضمينها في تقريرها الذي ستقدمه إلى المجلس في أيلول/سبتمبر عملا بذلك القرار.

لا تزال مسألة التحريض على الإرهاب مسألة أساسية في نظر الحكومة البريطانية، ولا بد لنا من اتخاذ خطوات للتصدي لها. وقد أجرينا استعراضا لبرنامج المملكة المتحدة التشريعي لمنع الإرهاب وملاحقة الإرهابيين ومؤيدي المنظمات الإرهابية، وتم التركيز في الأساس على مسألة التحريض. وكان أهم التشريعات الأخيرة قانون الإرهاب لعام ٢٠٠٦، الذي يتضمن مجموعة شاملة من التدابير المصممة لضمان حيازة الشرطة وأجهزة الاستخبارات والمحاكم للأدوات المطلوبة للتصدي للإرهاب وتقديم المرتكبين إلى العدالة.

وقد جرت مناقشات كثيرة في الأسابيع الأخيرة بشأن اقتراح الأمين العام حول استراتيجية الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب. وتؤيد المملكة المتحدة بالكامل فكرة الأمين العام. فهي صائبة تماما من حيث تركيزها العملي، كما أنها توجه رسالة قوية بأن الإرهاب لا يمكن تبريره على الإطلاق مهما كان السياق الذي يقع فيه. ونرحب أيضا بنهجها الواقعي وتركيزها على بناء القدرات وعلى وجود أعمال لمكافحة الإرهاب في كل أنحاء منظومة الأمم المتحدة. ونرحب بصفة خاصة بحقيقة أن جميع أعضاء الأمم المتحدة يشاركون في هذه المناقشة حول التصدي لتهديد يهدف إلى تقويض قيم ومبادئ المنظمة، وأملنا أن يتمكن جميع الأعضاء من الالتقاء والاتفاق بسرعة على استراتيجية قوية تستند إلى المجالات التي نستطيع جميعا أن نتفق بشأنها.

إن الإرهاب الدولي كان وسيظل مشكلة كبيرة بالنسبة للمجتمع العالمي. وإن أفضل أسلوب للتصدي له هو أن نتصدى له معا. ويتطلب ذلك التزامنا جميعا، سواء في داخل مجلس الأمن أو في خارجه.

السيدة تاج (جمهورية تترانيا المتحدة) (تكلمت بالانكليزية): نود أن نشكركم، السيد الرئيس، على تنظيم هذه المناقشة، ونود أن نعرب عن تقديرنا لعمل اللجان الثلاث. ونحن ممتنون للسفراء مايورال، ولوي، وبوريان للإحاطات الإعلامية الرائعة التي قدموها.

وينظر وفدي بعين الرضا إلى أسلوب العمل المنسق وعلاقات الترابط والتكامل بين اللجان الثلاث. ونلاحظ بصفة خاصة أن فريق الرصد التابع للجنة المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩)، والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، وفريق الخبراء التابع للجنة المنشأة عملا بالقرار ١٤٥٠ (٢٠٠٤)، تتبع جميعها نهجا مشتركا في إبلاغ الدول الأعضاء. وتمكنت اللجان من إيجاد أساليب لخفض تكاليف السفر من خلال تنظيم زيارات مشتركة إلى أفريقيا وآسيا وأوروبا وهي تقوم بالنظر على نحو جماعي في أنظمة الجزاءات والتدابير الفعالة لتنفيذها. وفي نفس الوقت تقوم اللجان بمساعدة الدول التي قدمت التقارير والتي لم تقدمها، وتنسق المساعدات التقنية للدول وتتصدى للقضايا التي حددتها الدول كقضايا مهمة بالنسبة لجهود التنفيذ.

والزيارة التي قام بها وفد المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب إلى بلدي، بقيادة السيد خافيير روبيريز، من ١٣ إلى ١٧ شباط/فبراير، مثال على ذلك. وكان الوفد يتكون من عضو من لجنة القرار ١٢٦٧ وممثلين من المنظمات الدولية الأخرى ذات الصلة، شملت المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول)، ومنظمة الطيران المدني الدولي، والمنظمة البحرية الدولية. وأجرت المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب مناقشات مفيدة مع أصحاب المصالح في تترانيا بشأن أفضل الطرق لتنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، بما في ذلك من خلال تعزيز الالتزامات المتعلقة بالإبلاغ فيما يخص اللجان الأخرى، وبشأن تبادل المعلومات عن الإرهاب الدولي.

وقد شجع تترانيا التقرير المتعلق بالطرق التي تعتزم اللجان العمل بها مع المنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة بغية مساعدة الدول الأعضاء على الاضطلاع بمسؤولياتها بموجب القرارات الأخرى، أي القرارات ١٤٥٥ (٢٠٠٣) و ١٥٤٠ (٢٠٠٣) و ١٦٢٤ (٢٠٠٥).

ونحن نشيد إشادة عالية بخطة لجنة مكافحة الإرهاب الشاملة للمساعدة على التنفيذ، وشراكة لجنة القرار ١٢٦٧ في تنفيذ الجزاءات وقرار لجنة القرار ١٥٤٠ أن تنشر على موقعها على الشبكة الإلكترونية الدولية قاعدة بيانات تشريعية. ونحن نرى أن الجهود التي بذلتها تلك اللجان من شأنها تحسين قدرة الدول الأعضاء على تنفيذ القرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٥٤٠ (٢٠٠٤) و ١٣٨٣ (٢٠٠١).

وفيما يتعلق بلجنة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة وحركة الطالبان، يود وفدي أن يشيد باللجنة على شروعها بشجاعة في عملية معالجة المسألة الشائكة المتمثلة في إدراج الأسماء في القائمة وحذفها منها من خلال المبادئ التوجيهية للتنقيح التي تعمل بها اللجنة.

ومما يتسم بنفس القدر من الأهمية ويثير الاهتمام كذلك الافتقار إلى عوامل التعريف الكافية في القائمة الموحدة. وهناك حاجة إلى الإسراع بالعملية الجارية المتمثلة في تنقيح القائمة.

وتترانيا ملتزمة بتنفيذ جميع القرارات ذات الصلة، بمساعدة شركاء الأمم المتحدة وأصدقائها. ونعرب عن تقديرنا الكامل للعمل النموذجي والمهنية اللذين أبداهما

الفريق المعني بالدعم التحليلي ورصد الجزاءات، الذي أعد قاعدة بيانات للوثائق والمعلومات.

ونحن ممتنون على الإسهامات المفيدة التي قدمتها السويد وألمانيا وسويسرا خلال اجتماع لجنة القرار ١٢٦٧ بغية تحسين نوعية القائمة الموحدة للجنة. وقد استفادت اللجنة نتيجة للجهود المتضافرة الرامية إلى جعل الجزاءات المحددة الأهداف أكثر فعالية.

ونحن نقر بأهمية الدور التنسيقي الذي اضطلعت به لجنة القرار ١٥٤٠ في منع الأطراف من غير الدول من الحصول على أسلحة الدمار الشامل أو المواد المتصلة بها ووسائل إيصالها. وتنبغي الإشادة إشادة عالية بتنسيق اللجنة مع لجنة مكافحة الإرهاب واللجنة المنشأة بموجب القرار ١٢٦٧.

وينبغي تشجيع اللجنة في خطتها الرامية إلى استخدام خبرتها، وبالتعاون مع لجنة مكافحة الجزاءات ولجنة القرار ١٢٦٧، لتكون مركزا لتبادل المعلومات، تتصل بالدول الأعضاء المحتاجة إلى المعلومات وتدعو الدول التي تقدم المساعدة وتلك التي تحتاجها إلى اتخاذ نهج استباقي، على أساس ثنائي أو من خلال المنظمات الدولية، بغية الإسهام في بناء القدرة. وفي هذا السياق، يتعين على اللجنة العمل جاهدة لزيادة الوعي الدولي بوجود هذه المرافق الثنائية والدولية للمساعدة، في تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

السيد البدر (قطر): اسمحوا لي في البداية أن أتقدم بالشكر إلى السفراء مايورال ولوي وبريان على العروض التي قدموها عن أعمال اللجان المنشأة عملا بالقرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٥٤٠ (٢٠٠٤). ونتمنى لهم التوفيق في أعمال هذه اللجان التي تشكل جزءا هاما من حملتنا الشاملة لمكافحة الإرهاب.

إن إيماننا الراسخ بضرورة الحوار بين مجلس الأمن، وعلى وجه الخصوص اللجنة المعنية بالجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة وحركة الطالبان، والدول، هو الذي دفع حكومة بلدي إلى توجيه الدعوة إلى رئيس اللجنة والوفد المرافق له إلى زيارة قطر الشهر الماضي، والتي تمكن فيها الرئيس من الاطلاع على وجهة نظر الدوحة في عمل اللجنة وكيفية المساهمة في تطوير عملها، الذي ما زال يعتبر من أهم أولوياتنا في أعمال اللجنة. كما اطلعت اللجنة على الجهود والإجراءات القانونية التي قامت بها قطر لمكافحة الإرهاب بكل موضوعية وحزم من خلال سيادة القانون وتعزيز الديمقراطية والاحترام الكامل لحقوق الإنسان وسنها للقوانين الداخلية المتعلقة بمكافحة الإرهاب.

لا شك أن الجزاءات أو العقوبات لا تزال أداة هامة في عمل مجلس الأمن. ونحن نتفهم جيدا أهمية الانتقال من الجزاءات الشاملة إلى الجزاءات المحددة الأهداف. ويجب أن توجه الجزاءات بعناية لتحقيق أهداف واضحة. وينبغي الحرص على تطبيقها بطرائق تضمن التوازن والفاعلية لتحقيق نتائجها. إن فرض الجزاءات، وإن كان يعتقد البعض أنه عملية سياسية بيد مجلس الأمن، يجب أن يكون واضحا أنه عملية قانونية أيضا. ويجب أن يأخذ مجلس الأمن في الاعتبار الإجراءات القانونية وحقوق الإنسان التي لا يجوز الاتفاق على انتهاكها، بأي شكل من الأشكال.

وقد أشارت أكثر من ٥٠ دولة إلى ضرورة مراعاة اللجنة للإجراءات القانونية والشفافية في قيامها بإجراءات إدراج الأسماء في القائمة أو شطبها منها. وهناك حاليا قضايا كثيرة قدمت من قبل أشخاص مدرجين في قائمة اللجنة في كثير من الدول وأمام محاكم إقليمية، يطعنون في عدم مراعاة الدول ومجلس الأمن للاعتبارات القانونية وحقوق الإنسان عند إدراج أسمائهم وتجميد أموالهم. ومن هذا المنطلق يشدد وفد بلدي من جديد على أهمية هذه الضوابط والمعايير عند

فرض جزاءات على الأشخاص، حيث يجب أن نضع لها أنظمة فعالة وأن نستعرض فاعليتها بشكل مستمر وفوري ورصد تنفيذها وتأثيرها، ويجب إنهاء تلك الجزاءات متى تحققت أهدافها ووضع إجراءات عادلة وواضحة يتم بموجبها إدراج الأفراد في قوائم الجزاءات وشطبهم، ومنح الاستثناءات لأسباب دينية وسياسية ووضع آلية لكفالة تنفيذ الجزاءات بطريقة خاضعة للمساءلة.

يجب أن نكافح الراديكالية، وذلك من خلال التزام جملة أمور من أهمها السعي إلى التزام مشترك بإقامة مجتمعات إنسانية خالية من الحقد والإساءة والعداوة للأديان والرموز الدينية بأي شكل من الأشكال تحت ما يسمى بالحرية. ولعلي أجد من المناسب أن أذكّر الجميع بأن قرار مجلس الأمن ١٦٢٤ (٢٠٠٥) يؤكد على ضرورة مواصلة بذل الجهود الدولية لتعزيز الحوار وتوسيع آفاق التفاهم بين الحضارات سعيا إلى منع الاستهداف العشوائي للأديان والثقافات المختلفة، وعلى أهمية دور وسائل الإعلام في تعزيز الحوار وتوسيع آفاق التفاهم وتشجيع التسامح والتعايش وتهيئة بيئة لا تفضي إلى التحريض على الإرهاب. وبهذه المناسبة، ندعو لجنة مكافحة الإرهاب من جديد إلى التعامل مع هذه المسألة بكل حزم وحث الدول على تجريم تشويه صور الأديان.

إن الدفاع عن حقوق الإنسان من العناصر الرئيسية في مكافحة الإرهاب. ويتعين على الدول أن تكفل خضوع أي تدابير تتخذها لمكافحة الإرهاب للالتزامات التي تقع على عاتقها بموجب القانون الدولي، لأن أي حقوق معينة في سياق مكافحة الإرهاب هي حقوق غير قابلة للتقييد في أي ظرف وفي أي وقت، وينبغي أن تكون لدى الأمم المتحدة استراتيجية شاملة تحترم حقوق الإنسان وتواجه تهديد الإرهاب.

ووفد بلادي يشاطر التقييم الإيجابي لزخم عمل لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). ويعتقد أن المهمة الكبيرة الملقاة على عاتق تلك اللجنة تتمثل في الانتهاء من التحليل الدقيق للتقارير الوطنية. وفي هذا الصدد، يعرب وفد بلادي عن ترحيبه بتقديم الكثير من الدول لتقاريرها الوطنية، ويدعو الدول التي لم تقدم تقاريرها بعد إلى القيام بذلك. وندعو اللجنة إلى تقديم المساعدات الفنية اللازمة التي تطلبها الدول حتى نتمكن من إحراز تقدم أكبر في مواجهة التهديد الكامن في اقتناء أسلحة الدمار الشامل. ويجب أن تواصل اللجنة عملها بحذر لكفالة عدم انتشار تلك الأسلحة، سواء بواسطة الدول أو الجهات الفاعلة من غير الدول على ألا تكون إجراءات عدم الانتشار انتقائية.

وأخيراً، أدعو اللجان الثلاث إلى التعاون والتنسيق فيما بينها على نحو وثيق، سعياً إلى تحقيق أقصى قدر من التآزر في مكافحة الإرهاب.

السيد أوشيما (اليابان) (تكلم بالانكليزية): أود أن أعرب عن عميق تعاطفي ومواساتي لحكومة وشعب إندونيسيا وأسر من لقوا حتفهم أو أصيبوا في الزلزال المدمر الذي ضرب الساحل الجنوبي لجزيرة جاوة يوم ٢٧ أيار/مايو.

وأشكر رؤساء اللجان الثلاث المعنية بمكافحة الإرهاب على إحاطاتهم الإعلامية التي قدموها صباح هذا اليوم، وأشاروا خلالها تفصيلاً إلى التقدم المحرز والتحديات المقبلة. وقد وجدنا تلك الإحاطات الإعلامية مفيدة للغاية وزاخرة بالمعلومات. وإذ أعرب عن شكرنا للسفراء الثلاثة، إلين لوي وسيزار ميورال وبيتر بريان، أود أن أؤكد أيضاً ترحيبنا بالممارسة المستأنفة للإحاطات الإعلامية الخاصة من رؤساء اللجان لإطلاع الدول الأعضاء على أنشطة تلك اللجان بتواتر أكبر. ونعرب أيضاً عن عميق تقديرنا للعمل

الممتاز والمتفاني لأعضاء المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، وخبراء فريق الرصد التابع للجنة الجزاءات بشأن تنظيم القاعدة وحركة طالبان، وخبراء لجنة ١٥٤٠ والأمانة العامة.

وجلسة اليوم توفر فرصة لأعضاء المجلس لا لمجرد إحاطتهم علماً بما تحقق من تقدم في عمل اللجان الثلاث، ولكن للاستماع أيضاً إلى آراء الدول الأعضاء حيال ذلك العمل. وتلك مسألة هامة لأنه في المناقشة الجارية في الجمعية العامة بشأن استراتيجية شاملة لمكافحة الإرهاب، أبدت الدول الأعضاء ملاحظات وآراء حول الطريقة التي تعمل بها اللجان الثلاث التابعة لمجلس الأمن. ويكتسي ذلك أهمية أيضاً في سياق الاستعراض الجاري للولايات والمتابعة للوثيقة النهائية لاجتماع القمة العالمي لسنة ٢٠٠٥ (القرار ٦٠/١).

ومن المجالات التي تتطلب ترشيداً في عمل تلك اللجان - وهو ما يسبب قلقاً للعديد من الدول - تخفيف عبء الإبلاغ عن كاهل بعض الدول الأعضاء. وبينما أكد رؤساء اللجان الثلاث على الأهمية المحورية للإبلاغ من جانب الدول كيما تؤدي تلك اللجان عملها بشكل فعال، فقد أعربوا عن تفهمهم للحاجة إلى معالجة مشكلة الأعباء الناشئة عن التزامات الإبلاغ.

واليابان تؤيد أن ينظر مجلس الأمن في إمكانية توحيد التقارير قدر الإمكان تخفيفاً لذلك العبء، حسب الاقتضاء. أما بالنسبة للدول التي لم تقم بالإبلاغ ولديها الإرادة ولكن تفتقر إلى القدرة لإعداد التقارير، فمن الضروري أن يُنظَر في إمكانية تقديم المساعدة لها. وفي هذا الصدد، نعرب عن التقدير لجهود السفيرة لوي والسفير ميورال في إجراء حوار مع العديد من المجموعات الإقليمية، بما في ذلك منتدى جزر المحيط الهادئ وأعضاء الجماعة الكاريبية. ونشجع أيضاً أفرقة الخبراء في اللجان الثلاث في جهودها لتوحيد الأسئلة التي يتم توجيهها في استبيان واحد. ونأمل أن تتم الموافقة على هذا الاستبيان الموحد وإعماله بالسرعة الممكنة.

ومن إجراءات الترشيد الأخرى التي ينبغي اعتمادها توحيد زيارات اللجان إلى الدول الأعضاء، وإن كان من الواضح أن الطريقة التي يمكن توحيد تلك الزيارات من خلالها تحتاج إلى دراسة متأنية، وإلى التعديل في بعض الحالات، فكل تلك اللجان لها أغراض مرتبطة وإن كانت منفصلة وفق ولاية كل منها.

ويبدو لنا أن ثمة مجالاً كبيراً لتنسيق الزيارات وتوحيدها. ونرى أنه من بين اللجان الثلاث، ينبغي تشجيع لجنة مكافحة الإرهاب ولجنة جزاءات القاعدة وطالبان بصورة خاصة على تنسيق توقيت زيارالهما حتى يتسنى القيام بها على نحو مشترك، مع احترام رغبات الدول التي يتم زيارلها. ومن شأن هذه الخطوة أيضاً أن تعزز فعالية الحوار مع سلطات الدول وتحسن عملية جمع المعلومات وتبادلها. وفي نفس الوقت، نفهم أنه قد تكون هناك حالات تتطلب القيام بزيارات منفصلة. وعندما يقتضي الأمر القيام بزيارات منفردة، فلا غنى عن تشاطر نتائج تلك الزيارات مع اللجان الأخرى، كيما يتسنى الاستفادة من تلك النتائج بشكل تام. ولن تساعد الاعتبارات الرامية إلى ترشيد الزيارات على تخفيف العبء على الدول التي سيتم زيارلها فحسب، وإنما ستؤدي أيضاً إلى إقامة علاقة تعاونية معززة بين اللجان نأمل أن نراها بين اللجان والدول التي سيتم زيارلها.

وما زالت مسؤولية المديرية التنفيذية عن تحديد الاحتياجات الخاصة للدول من المساعدة على أساس المعلومات التي يتم الحصول عليها من خلال تقارير الدول والزيارات للدول من واجبالها الهامة. ولهذه الغاية، نتوقع إقامة تعاون أوثق بين المديرية وفريق العمل لمكافحة الإرهاب التابع لمجموعة الثمانية من خلال جهود مثل الاشتراك في

الاجتماعات المحلية لذلك الفريق، حسب الاقتضاء، في أثناء الزيارات التي تقوم بها لجنة مكافحة الإرهاب والمديرية التنفيذية في الخارج. وتتوقع اليابان أن تضطلع المديرية بدور غرفة للمقاصة في المواءمة بين الاحتياجات المحددة للمساعدة والدعم الفعلي للمانحين.

وفي هذا الصدد، نلاحظ مع التقدير أن المديرية قد بدأت مؤخراً في الدخول في حوار نشط مع المانحين المحتملين. ونأمل أن تتمخض هذه الجهود الاستباقية النشطة من جانب المديرية والعمل الذي تقوم به لجنة مكافحة الإرهاب عن نتائج محددة وأن يبدأ وصول المساعدة اللازمة إلى الدول التي تحتاج إليها. وتود حكومة اليابان أن تتشاطر خبراتها ومعارفها في هذا الصدد بوصفها مانحاً وعضواً في لجنة مكافحة الإرهاب. وقد أنشأت حكومة بلادي في هذا الشأن مرفقاً جديداً للتمويل – معونة في شكل منحة للتعاون في مكافحة الإرهاب وتعزيز الأمن– يوفر ما يقرب من ٧٠ مليون دولار في السنة المالية الحالية، بدءاً من نيسان/أبريل.

ومن بين المسائل الأخرى التي أُثيرت إدراج الأفراد والكيانات في القائمة الموحدة للجنة الجزاءات بشأن تنظيم القاعدة وحركة طالبان، ورفعهم منها، ومسالة مراعاة الإجراءات القانونية الواجبة، التي هي أيضاً ذات أهمية كبيرة للعديد من الدول ومدعاة لقلقها. وللأسف، لم يتم التوصل بعد إلى نتيجة نهائية في هذا الشأن في اللجنة. ومن الأهمية الأساسية أن يتم تنفيذ إجراءات الجزاءات تنفيذاً تاماً وأن تُمنع الأنشطة الإرهابية على نحو فعال. وتحقيقاً لهذه الغاية، يلزم على سبيل الاستعجال التوصل إلى حل لمسألة الإدراج في القوائم والرفع منها وتعزيز الثقة في القائمة الموحدة. ولهذا، كان من المشجع أن تستأنف المشاورات الجادة بشأن هذه المسألة في اللجنة. ونتوقع أن يؤدي ذلك في المستقبل القريب إلى إجراء أكثر إنصافاً وشفافية يأخذ في الاعتبار مختلف المقترحات المقدمة من فريق الرصد والدول الأعضاء ومؤسسات الفكر وغيرها.

وأخيراً، نرحب بتمديد ولاية لجنة ١٥٤٠ لمدة عامين بموجب القرار ١٦٧٣ (٢٠٠٦) المتخذ في نيسان/أبريل. وبموجب ذلك القرار، سيظل يشترط تقديم الدول الأعضاء لمعلومات إضافية بصفته أحد أعمدة تنفيذ القرار، مع تمكين اللجنة من مساعدة الدول الأعضاء بمزيد من الاستباقية على تحقيق هذا الهدف. ومن المهم تعزيز تنفيذ القرار من خلال وسائل متعددة، بما في ذلك من خلال توفير المساعدة التقنية وأنشطة التوعية وعقد الحلقات الدراسية. وقد شرعت اللجنة من فورها في مناقشة بشأن برنامج العمل للأشهر الـ١٢ المقبلة. ونعتبر برنامج العمل المذكور من الأهمية بمكان كدليل تهتدي به اللجنة في أنشطتها. ونعتزم المساهمة على نحو بنّاء في هذه المناقشة.

وفي الختام، يجب ألا تكتفي اللجان الثلاث بمواصلة الأنشطة العملية الخاصة بكل منها فحسب، بل يجب أن تحقق أيضا نتائج ملموسة في تحسين المسائل الإجرائية، كما أوضحت الدول الأعضاء مرارا. ونعتزم الاستمرار في أداء دور أساسي في دفع عجلة العمل باللجان الثلاث وإصلاحها مع تقديم الدعم الكامل لكل من رؤسائها وأعضائها.

السيد كريستيان (غانا) (تكلم بالانكليزية): أود أن أبدأ بتوجيه الشكر لرؤساء كل من لجنة مكافحة الإرهاب، ولجنة القرار ١٢٦٧ ولجنة القرار ١٥٤٠، السفراء إلين مارغريته لوي وسيزار مايورال وبيتر بوريان، على التوالي، على إحاطاتهم الإعلامية الشاملة.

ونحيط علما مع الارتياح بأن لجنة مكافحة الإرهاب قد قررت التركيز في عملها خلال الجزء الأول من هذا العام على تنقيح نظام الإبلاغ، وكيفية تعزيز الحوار مع الدول

الأعضاء التي تحتاج إلى مساعدة تقنية، وترسيخ علاقاقما مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية.

وفيما يتعلق بنظم الإبلاغ، نعرب عن تأييدنا لإدخال اللجنة الأداة التحليلية، المشار إليها بالتقييم المبدئي للتنفيذ، لرصد مدى تنفيذ الدول لالتزاماقما بموجب القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). ونود أن نؤكد مجددا النداء الذي وجهه وفدي في شباط/فبراير ٢٠٠٦ بأن تعمل لجنة القرار ١٣٧٣، بالتشاور مع لجنتي القرارين ١٢٦٧ و ١٥٤٠، من أجل توحيد نظم الإبلاغ الثلاثة، على النحو الذي أوصت به الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ (قرار الجمعية العامة ٦٠/١).

وفيما يتعلق بتقديم المساعدة التقنية للدول التي تحتاج إليها، نعرب عن تقديرنا للمشاورات التي تجريها اللجنة مع الدول الأعضاء ومع المانحين المحتملين، ونرجو أن يتمخض الحوار الجاري عن نتائج مثمرة. وينبغي أن يجري التشديد في هذه المشاورات على الأخذ بنهج إقليمي ودون إقليمي، وهو ما يبدو أنه أكثر الطرق فعالية في التكلفة لتوجيه المساعدة إلى أكبر عدد ممكن من البلدان في منطقة من المناطق أو في منطقة دون إقليمية.

ويود وفدي تأكيد أن التعاون مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية ينبغي أن يشكل جزءا لا يتجزأ من أعمال اللجنة. وفي هذا الصدد، نرجو أن يركز الاجتماع الخاص الخامس للجنة مكافحة الإرهاب مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية، المقرر عقده في وقت لاحق من هذا العام، على أفضل الطرق للاستفادة بالمؤسسات الإقليمية كواسطة لتيسير ولتعزيز قدرات الدول، ولا سيما في المناطق النامية، على الوفاء بالتزاماقما بموجب النظام الذي أنشأه القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١).

وفيما يتعلق بلجنة الجزاءات المفروضة على القاعدة/الطالبان، يرى وفدي أن الزيارات القطرية التي يقوم بها الرئيس وفريق الرصد تشكل أحد الأعمدة الرئيسية التي يمكن بها تقييم تنفيذ نظام الجزاءات. ومن خلال ذلك التفاعل بين لجنة الجزاءات المفروضة على القاعدة/الطالبان والدول الأعضاء يمكن رصد التنفيذ، واتخاذ خطوات عملية، لتصحيح أوجه الضعف في نظام الجزاءات.

ونود أن نثير مسألة رفض المحاكم في بعض البلدان مؤخرا لقرارات الإدراج في القائمة التي اتخذقا اللجنة. فذلك يثير مسألة أساسية: هل يخضع قرار مجلس الأمن المتخذ في إطار الفصل السابع للاستعراض القضائي في الدول الأعضاء؟ يبدو أن لدينا عملية سياسية في جوهرها ومتناقضة مع المعايير القضائية لبعض الدول الأعضاء. وسوف تظل تلك المشكلة قائمة، مع إمكانية تقويض مصداقية اللجنة، حتى تسوى مسألة أي النظامين تكون له الأسبقية.

ونعرب عن امتناننا الخاص لحكومات ألمانيا والسويد وسويسرا لتقديمها ورقة من إعداد معهد واطسون للدراسات الدولية الذي أجرى دراسة شاملة لهذه المشكلة القانونية الدقيقة وخرج ببعض مقترحات مثيرة للاهتمام. ويؤيد وفدي خيار إنشاء آلية للاستعراض متميزة عن لجنة القرار ١٢٦٧ كنهج في اتقاء هذه المشكلة.

ويمثل اتخاذ القرار ١٦٧٣ (٢٠٠٦) بالإجماع، في نيسان/أبريل ٢٠٠٦، وتجديد ولاية لجنة القرار ١٥٤٠ لمدة عامين آخرين، تأكيدا لا لبس فيه لتصميم المجلس على الوفاء بمسؤوليته الرئيسية عن صون السلام والأمن الدوليين. وستكون السنتان المقبلتان فترة حرجة بالنسبة للجنة القرار ١٥٤٠ في سعيها لتحقيق الإبلاغ العالمي ودراسة تنفيذ الفقرات ١ و ٢ و ٣ من منطوق القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)،

ورصده والمساعدة عليه على النحو الذي تؤكده بسلاسة الفقرة ٥ من القرار ١٦٧٣ (٢٠٠٦).

ونظرا للموقف الحالي بشأن تقديم الدول التقرير الأول والتقارير الإضافية، نجد ميزة في تكثيف أنشطة الإرشاد وتوسيع نطاقها لتوعية الدول وتشجيعها وإعطائها التوجيه الضروري لتنفيذ أحكام القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). ويتجلى تأييد وفدي الكامل للقرار المذكور في موافقة غانا على طلب استضافة برنامج الإرشاد لأفريقيا، وهي للأسف المنطقة التي بها عدد كبير من البلدان التي لم تقدم بعد تقاريرها الأولى.

ومن العناصر الهامة الأخرى التي يلزم تعزيزها دور اللجنة في تقديم الموارد والمساعدة على تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وبشكل خاص لمعظم البلدان النامية. ذلك أن مما يقوض الإرادة السياسية والالتزام لدى تلك البلدان افتقارها إلى القدرة الوطنية اللازمة، ولاسيما فيما يتعلق بالمجال التقني. وبالرغم من أن الترتيبات الثنائية أمر طيب بصفة عامة فإن التعاون الدولي أمر حتمي، وللجنة دور حاسم تؤديه بمثابة مركز لتبادل المعلومات بشأن هذه المسألة.

وبالنظر إلى طابع الإرهاب الدائم التطور، من المؤكد أن تكثيف التعاون فيما بين اللجان الثلاث وخبرائها يعزز الجهود التي يبذلها المجتمع الدولي للتصدي لذلك البلاء. وقياسا على ذلك، ينبغي تعزيز التعاون بين اللجان الثلاث والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية، فضلا عن المؤسسات المالية الدولية والهيئات المتعددة الأطراف، إذا أردنا أن نتوصل إلى حل شامل ومستدام لهذا الخطر.

السيد جانغ يشان (الصين) (تكلم بالصينية): يود الوفد الصيني أن يشكر السفراء مايورال ولوي وبوريان على إحاطاتهم الإعلامية بشأن أعمال لجنة القرار ١٢٦٧ ولجنة مكافحة الإرهاب ولجنة القرار ١٥٤٠، على التوالي. وتود الصين أن تبدي الملاحظات التالية، وأن تعرب عما يراودها من آمال بشأن هذه اللجان.

لقد عززت الزيارة التي قام بها رئيس لجنة القرار ١٢٦٧ التفاهم والتعاون بين الدول الأعضاء واللجنة. كما عززت اللجنة من خلال الرسائل التي وجهها رئيسها، جنبا إلى جنب مع النظر في التقرير الرابع لفريق الرصد، التفهم والاهتمام من جانب الدول الأعضاء فيما يتعلق بتنفيذ الجزاءات. ونرجو في المرحلة التالية من عمل اللجنة أن تركز أولوياتها على القيام باستكشاف واسع النطاق ومتعمق وعملي لنوعية الجزاءات ولإجراءات اللجنة للإدراج في القائمة والحذف منها، حتى تتوصل إلى تفاهم مشترك بشأن طرق تهذيب هذه القائمة في وقت قريب.

وإلى جانب النهوض بنوعية القائمة، ينبغي بذل الجهود لكفالة عدالة الإجراء المتبع وشفافيته وتجنب ازدواجية المعايير. فلن نكفل بغير هذه الطريقة الاحترام لعمل اللجنة ودعمها من قِبل الغالبية العظمى من الدول الأعضاء. ولن يتسنّى بغير تلك الطريقة تعزيز التعاون الدولي على مكافحة الإرهاب بصفة عامة.

لقد زادت لجنة مكافحة الإرهاب ما تقدمه من مساعدة تقنية وتنسيق، وعززت حوارها مع الدول الأعضاء وبدأت تناقش الطرق والوسائل اللازمة لتعميق علاقاتها مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية. وفي المستقبل، ينبغي أن تسرع لجنة مكافحة الإرهاب بتنفيذها للقرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥)، لأنه لم يبق أمامها كثير من الوقت حتى يحين موعد تقديم تقريرها.

وللتوصيات ذات الصلة التي قدمتها فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية لها دور هام في تمويل مكافحة الإرهاب. وتؤيد الصين النشر المناسب لتلك التوصيات من جانب لجنة مكافحة الإرهاب. وفي الوقت نفسه، ينبغي

زيادة تمثيل البلدان النامية في فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية. وبذلك وحده يمكن لفرقة العمل الاضطلاع بدور أكبر في مكافحة الإرهاب.

وترحب الصين بتمديد اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) ولايتها بشكل سلس. ونأمل أن تنشئ اللجنة برنامجا شاملا ومتوازنا للعمل في أقرب وقت ممكن، وفقا للقرار ١٦٧٣ (٢٠٠٦) وللتوصيات الواردة في تقرير اللجنة. وفي تموز/يوليه ٢٠٠٦، ستستضيف الصين، بدعم مشترك من الأمم المتحدة والمملكة المتحدة والدانمرك والنرويج وأستراليا، حلقة دراسية في بيجين بشأن تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) في آسيا والمحيط الهادئ. ونؤمن بأن الاجتماع سيحرز نتائج.

كما يحدونا الأمل في أن تواصل اللجان الثلاث تعزيز التنسيق والتعاون على الأساس الحالي. أما بالنسبة لتوحيد التقارير القطرية، تعتقد الصين أن اللجان الثلاث تتحمل مسؤوليات مختلفة وتركز على مجالات مختلفة للعمل، بالرغم من أن تلك المجالات تتداخل إلى حد معين. وفي الوقت نفسه، تضع جميع اللجان متطلبات ثقيلة للإبلاغ على كاهل الدول الأعضاء، مما يحدث ضغطا كبيرا. وتناشد الصين اللجان الثلاث وخبراءها المعنيين مواصلة التنسيق فيما بينهم واتخاذ التدابير المناسبة لتوحيد عملهم، وتخفيض عبء الإبلاغ على الدول الأعضاء، ومساعدتها على إيجاد حلول لصعوباتها وبالتالي مساعدتها على تنفيذ القرارات ذات الصلة بصورة أكثر كفاءة وفعالية.

وباستعراض الأشهر الثلاثة الماضية، يمكننا أن نرى أن الأنشطة الإرهابية بقيت منتشرة وأن مكافحة الإرهاب تظل مهمة طويلة وشاقة. وجميع الأنشطة الإرهابية، بوصفها عدوا مشتركا للمجتمع الدولي للبشرية، تشكل تهديدا خطيرا للسلام والأمن الدوليين، بغض النظر عن دافعها وتوقيتها ومكانها وهوية مرتكبيها.

وفي مكافحة الإرهاب، ينبغي ألا نركز بصورة حصرية على المنظمات الإرهابية والأشخاص الإرهابيين الذين يهددوننا مباشرة ومكافحتهم، بينما نظل متساهلين ومترددين إزاء الذين لا يمثلون تهديدا مباشرا لنا ولحلفائنا: بل وينبغي ألا نفشل في الاستجابة للاحتياجات الشرعية للبلدان الأخرى أو نضع العقبات على أساس دوافع أخرى. وإذا حصل ذلك، سيكون من العسير توقع التنسيق والتعاون التفاعليين من جانب الدول الأعضاء الأخرى.

وينبغي للمجتمع الدولي أن يوحد جهوده ويبدي معارضة دؤوبة للإرهاب. وينبغي أن يعتبر القوى الإرهابية التي تهدد أي بلد عدوا للجميع وأن يكافحها بعزم، مما لا يترك للإرهابيين مكانا للاختباء فيه. وبذلك وحده تصبح المكافحة الدولية للإرهاب كاملة وفعالة. وأوضحت الصين تلك النقطة خلال مناقشة الجمعية العامة بشأن صياغة إستراتيجية عالمية لمكافحة الإرهاب.

وظلت الصين تؤيد دائما المكافحة الدولية للإرهاب وتشارك فيها بهمة. ففي نيسان/أبريل ٢٠٠٦، أودعت الصين لدى الأمين العام عنان صكها للتصديق على الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب، مبدية مرة أخرى تأييدنا للتعاون الدولي في مكافحة الإرهاب. وفي المستقبل، ستواصل الصين المشاركة بشكل بناء في التعاون في مجال مكافحة الإرهاب، وكما هو الحال دائما، الدعم والمشاركة بهمة في عمل اللجان الثلاث لتعزيز تنفيذ القرارات ذات الصلة لمجلس الأمن.

السيدة ولكوت ساندرز (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلمت بالانكليزية): أود أن أشكر الرؤساء الثلاثة على إحاطاتهم الإعلامية. ويمثل الإرهاب وانتشار

أسلحة الدمار الشامل تهديدين للسلام والأمن الدوليين، ويتحمل المجلس مسؤولية حرجة عن مكافحة هذين التهديدين. وقد أبدى السفراء لوي ومايورال وبوريان قيادة مخلصة تساعد على الدفع بعجلة مكافحة المجتمع الدولي للإرهاب، وفي حالة السفير بوريان، انتشار أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها، بما في ذلك الخطر المتمثل في إمكانية حصول الإرهابيين والأطراف من غير الدول على تلك المواد.

وتشير جميع البيانات التي أُدلي بها اليوم إلى التعاون بين اللجان، وهو أمر أساسي ولا بد من تعزيزه. وإذ تمثل اللجان الصوت العام للمجلس بشأن الإرهاب، فهي تتفاعل بشكل مستمر مع الدول والأجزاء الأخرى لمنظومة الأمم المتحدة، فضلا عن المنظمات الدولية والإقليمية. وبغية أن تنجح جهود المجلس في مكافحة الإرهاب، لا بد أن تتكلم اللجان بصوت واحد بشأن الإرهاب وتعمل بطريقة متماسكة ومنسقة. وللقيام بذلك، لا بد أن تقوم المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب وفريق الرصد التابع للجنة المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بزيارات مشتركة للدول. وحينما لا تتمكن الهيئتان الخبيرتان من القيام بذلك، ينبغي لهما أن تنسقا زياراتهما بغية إحداث أكبر تأثير. وينبغي أن تتبادل اللجنتان المعلومات التي تجمعانها في تلك الزيارات وأن تنسقا المتابعة، حسب الاقتضاء. كما نناشد اللجان وخبراءها إجراء المزيد من التشاور بينهم بشأن المشاركة مع المنظمات الدولية والإقليمية الأخرى بغية التأكد من أن تلك الجهود يعضد بعضها بعضا. أخيرا، إن طلبات الإبلاغ أيضا بحاجة إلى التفكير المتأني والاستعراض بغية تفادي فتور الهمة في الإبلاغ.

ونظل نشعر بالقلق لأنه مازال يتعين على الدول القيام بالكثير من العمل لتنفيذ الالتزامات التي حددها المجلس. وناشدت توصية الأمين العام التي نشرت مؤخرا بوضع إستراتيجية لمكافحة الإرهاب هيئات المجلس التي تتعامل مع الإرهاب أن تطور معايير للمحاسبة والامتثال يمكن أن تقاس عليها جهود فرادى الدول. وينبغي للمجلس أن يتخذ الخطوات اللازمة لضمان أن تستجيب هيئاته الفرعية لتلك الدعوة.

وأود أن أدلي ببعض الكلمات الموجزة بشأن كل بيان.

إن الولايات المتحدة تقدر قيادة الرئيسية لوي، وخاصة دفعها إلى أن تحرز لجنة مكافحة الإرهاب نتائج ملموسة. كما أننا نشعر بالامتنان على العمل الشاق للمديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب وخبرتها، في ظل قيادة السفير روبيرز.

ونرحب بالإنجازات الأخيرة للجنة مكافحة الإرهاب. ونشيد بجهودها لتوحيد إجراءاتها للإبلاغ وللمحافظة على تركيز لجنة مكافحة الإرهاب والدول على تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). ونشعر بالسرور أيضا إذ نسمع أن لجنة مكافحة الإرهاب تقوم بالتحضير لاجتماعها الاستثنائي الخامس مع المنظمات الدولية والإقليمية، بوصفه جزءا من العمل على تعزيز التنسيق مع تلك المنظمات وإبراز المسائل التي لم تتلق بعد الاهتمام الذي تستحقه، وخاصة تقييد سفر الإرهابيين وحرمان الإرهابيين من الملاذ الآمن. وبغية إحراز أفضل النتائج، يجب توجيه الدعوة إلى جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة للمشاركة بصفة مراقبين، كما هو الحال في الاجتماعات السابقة.

ونرحب أيضا باتصال المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب بالمانحين المحتملين بشأن المسائل المتعلقة بتقديم المساعدة التقنية. وتقدم الولايات المتحدة مساعدة تقنية كبيرة، بما في ذلك، على سبيل المثال، تقديم مبلغ ١,٥ ملايين دولار لمنتدى جزر المحيط الهادئ لتعزيز النظم المالية القائمة

لمكافحة غسل الأموال ومكافحة الإرهاب في تلك المنطقة. كما نرحب بالبرنامج الناجح لنيوزيلندا لمساعدة دول منتدى المحيط الهادئ على إعداد التقارير التي تقدم إلى لجنة مكافحة الإرهاب، فضلا عن التقارير المقدمة إلى اللجنتين المنشأتين عملا بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

ولكن تيسير تقديم المساعدة التقنية يجب ألا يصبح غاية في حد ذاته بالنسبة للجنة مكافحة الإرهاب. وعلى لجنة مكافحة الإرهاب أن تبقى مركزة على ولايتها الأولية – رصد تنفيذ الدول لالتزاماتها في إطار القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). وإذا تلقت الدول المساعدة التقنية ولكنها ظلت لا تفي بالتزاماتها، لا بد للجنة مكافحة الإرهاب أن تتخذ إجراء لضمان وفاء الدول بهذه الالتزامات. ونرحب بالأداة الابتدائية الجديدة لتقييم التنفيذ التابعة للجنة مكافحة الإرهاب، التي تقدم طريقة مفيدة لقياس تنفيذ الدول للقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). ويسرنا أن لجنة مكافحة الإرهاب ومديريتها التنفيذية لمكافحة الإرهاب تعملان على تحديد أفضل الممارسات أو مجموعات أفضل الممارسات ذات الصلة بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). وحالما يتم القيام بذلك، ينبغي أن تؤيد لجنة مكافحة الإرهاب أفضل الممارسات تلك وتعتمدها وتنشرها وتستخدمها لقياس امتثال الدول للقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١).

وإذ نتطلع إلى المستقبل، يحدونا الأمل في أن يغطي برنامج العمل المقبل للجنة مكافحة الإرهاب فترة الـ ١٨٠ يوما. والقيام بذلك، سيساعد على توحيد عمل اللجنة، وتحرير لجنة مكافحة الإرهاب والمديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب للتركيز على تنفيذ الدول للقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، وليس على المسائل الإدارية.

وركزت اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) على العديد من المسائل الهامة منذ الإحاطة الإعلامية الأخيرة التي أدلى بها السفير مايورال، والولايات المتحدة تشيد بقيادته. وتعمل اللجنة، بمساعدة قيمة للغاية من فريقها للرصد، جاهدة لتعزيز نظام الجزاءات، ومعالجة شواغل الدول، وضمان أن يبقى المجتمع الدولي نشطا ومتحدا في مكافحة تنظيم القاعدة وحركة الطالبان.

وتحت قيادته، وجهت لجنة القرار ١٢٦٧ اهتمامها إلى طلب حكومة أفغانستان بحذف أسماء أعضاء سابقين في حركة طالبان من القائمة بعد أن أكمل هؤلاء برنامج المصالحة. وتؤيد الولايات المتحدة بقوة جهود أفغانستان لمصالحة أعضاء سابقين في طالبان مع الحكومة الأفغانية. ونعرب عن تقديرنا لقرار السفير مايورال بإرسال فريق الرصد إلى كابل لتعزيز الحوار بين اللجنة والحكومة الأفغانية ولجمع المعلومات اللازمة للجنة لكي تجري مناقشة بناءة حول طلبات الحذف من القائمة. وفي خطوة إضافية لدعم الحوار، قام السفير مايورال مؤخرا بجولة زار فيها قطر، واليمن، والمملكة العربية السعودية. وكل من الدول الثلاث حليف قوي في مكافحة القاعدة. وقد سعدت الولايات المتحدة بالانضمام إلى وفده أثناء تلك الزيارات. والاجتماعات مع الدول الأعضاء غالبا ما تكون السبيل الأنجع لتحسين التعاون وحل الخلافات، وبالتالي، للمساعدة في تعزيز تنفيذ الجزاءات.

أخيرا، إن السفير مايورال يترأس مناقشات اللجنة الهامة حول تنقيح القوائم وحذف الأسماء منها. ومما يعبر عن التزامنا بالإنصاف والشفافية في أعمال اللجنة، أن الولايات المتحدة قدمت مجموعة متكاملة وشاملة من التوصيات. إننا ندرك صعوبة مهمتكم، ولكننا نأمل أن تركز اللجنة على هذه المسالة الهامة وتستمر في التحلي بالمرونة من أجل التوصل إلى اتفاق.

وإذ أتوجه إلى السفير بوريان، فإننا نرحب بقيام المجلس مؤخرا باعتماد القرار ١٦٧٣ (٢٠٠٦). ويشكل القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) خطوة أساسية في الجهود الدولية للتصدي للخطر على السلم والأمن الدوليين الذي يسببه انتشار أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها، بما في ذلك حيازتها من جانب الإرهابيين والدول التي تسعى إلى انتشار هذه المعدات من أجل تهديد العالم المتمدن. وكما ورد في استراتيجية الولايات المتحدة للأمن القومي لعام ٢٠٠٦، ''قليلة هي التهديدات التي يفوق خطرها الخطر الذي يمثله هجوم إرهابي بأسلحة الدمار الشامل''. وإن القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، إذا تم تنفيذه تنفيذا كاملا، سيضمن ألا تكون أية دولة أو أي طرف فاعل غير حكومي مصدرا لانتشار أسلحة الدمار الشامل بحيث تقع في أيدي الإرهابيين.

إن اللجنة لها دور أساسي في تقييم تنفيذ القرار من جانب الدول وفي ضمان استمرار تركيز الدول على التنفيذ الكامل لأحكامه. وكما يبين تقرير اللجنة المقدم في نيسان/أبريل ٢٠٠٦ إلى المجلس (S/2006/257)، ما زال الكثير مما يتعين عمله. ويجب أن تعمل اللجنة مع الدول للكشف عن الثغرات التي ينبغي سدها من أجل الامتثال الكامل للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وينبغي للجنة أن تسعى إلى وضع معايير ملموسة لقياس امتثال الدول لالتزاماتها بموجب القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، متخذة العناصر الواردة في مصفوفتها القياسية نقطة انطلاق أولية.

ونحن نتفق أيضا مع الرأي القائل بأن على اللجنة أن تستمر في عملها كمركز تبادل للمعلومات المتعلقة بالمساعدة التقنية. وتعكف الولايات المتحدة على وضع خطتها الخاصة لتحديد المساعدات التي يمكن أن نقدمها إلى الدول الأخرى من أجل التنفيذ الكامل للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). ونشجع الحكومات الأخرى على الاستجابة لتلك لتي تحتاج إلى بناء قدراتها من أجل الامتثال للقرار.

ومن الآليات الفعالة لمكافحة الانتشار التي لم تتصد لها اللجنة بشكل كاف الحاجة إلى قطع الإمدادات المالية عن القائمين بأعمال الانتشار. ومهما كانت الدوافع التي تحرك المتورطين بالانتشار، لا شك في أن الانتشار يقوم على حوافز مالية. وفي ذلك السياق، على اللجنة أن تولي اهتماما أكبر لأحكام القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) الذي يلزم الدول باتخاذ تدابير لمكافحة تمويل الانتشار.

وفي حزيران/يونيه الماضي، اتخذت الولايات المتحدة خطوات لتنفيذ هذه الالتزامات عندما أصدر الرئيس بوش الأمر التنفيذي ١٣٣٨٢. وقد وضع ذلك الأمر، تمشيا مع التزاماتنا بموجب القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، برنامجا للعقوبات المالية الهادفة إلى حجز الأصول التابعة لناشرين محددين لأسلحة الدمار الشامل ولشبكات دعمهم. ويحظر ذلك الأمر على مواطني الولايات المتحدة وغيرهم في إطار الولاية القضائية الأمريكية الدخول في صفقات مع من طبقت الولايات المتحدة الجزاءات بحقهم. ونحن مستعدون لتشاطر خبرتنا وجهودنا مع اللجنة ومع جميع الدول المهتمة، ونتطلع إلى أجراء مناقشات مع اللجنة في هذا الشأن.

السيد شُركين (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): نود أن نعرب عن امتناننا للسفراء مايورال، ولوي، وبوريان، رؤساء لجنة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة وحركة طالبان، ولجنة مكافحة الإرهاب، ولجنة ١٤٥٠، على بياناتهم الموضوعية وجهودهم لتحسين النظام الدولي لمكافحة التهديد العالمي للإرهاب.

ويعتقد الاتحاد الروسي أن من الضروري مواصلة الجهود لتعميق التنسيق والتعاون بين أنشطة اللجان الثلاث في ضوء الأهداف المحددة في نتائج مؤتمر القمة العالمية لعام ٢٠٠٥ (قرار الجمعية العامة ٦٠/١). وفي المقام الأول، من المهم ضمان أن يكون المسعى الأساسي موجها نحو تطوير

الحوار الفعال الذي تجريه اللجان مع الدول وفقا لولاية كل منها. فمن ناحية، من الأهمية بمكان أن يكون هناك رصد أكثر فعالية لتنفيذ قرارات مجلس الأمن ذات الصلة. ومن ناحية أخرى، يجب القيام بكل ما هو مستطاع من أجل ضمان أن تجد الدول وتستخدم في الوقت الملائم الموارد اللازمة لبناء قدراتها على مكافحة الإرهاب.

لقد أكدت الإحاطات الإعلامية اليوم من جديد أهمية البناء على النتائج التي تم تحقيقها في مجالات التفاعل بين اللجان، وتبادل المعلومات، ومشاركة الخبراء في الزيارات المشتركة إلى البلدان، وتصميم آليات الإبلاغ التي تلقى قبولا أكبر من جانب الدول.

وفيما يتعلق بأنشطة لجنة مكافحة الإرهاب، يؤيد الوفد الروسي برنامج العمل الذي قدمته السفيرة لوي والأولويات التي حددها البرنامج. ونلاحظ المساهمة الكبيرة التي قدمتها المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب لعمل اللجنة من أجل تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). وإننا نرحب بجهود اللجنة لتحسين نظام الإبلاغ. كما أننا نرحب باعتماد لجنة مكافحة الإرهاب ترتيبات جديدة لأجراء التقييمات الأولية لتنفيذ الدول لأحكام القرار. ومن شأن ذلك أن يساعد اللجنة في التركيز على أعمال التقييم الهادفة على نحو أكثر موضوعية وعمقا إلى المضي في الوفاء بالمتطلبات اللازمة لبناء قدرات مكافحة الإرهاب ولتحديد المجالات المحتملة التي قد تحتاج إلى تقديم المساعدة التقنية.

إننا نرحب باستمرار لجنة مكافحة الإرهاب في تطوير ممارسات اللجنة في تنظيم الزيارات إلى البلدان، بما في ذلك استخدام أنماط متنوعة للبعثات الميدانية، وتوسيع النطاق المواضيعي والفحوى العملية لتوصيات الخبراء. وفي هذا الصدد، يحدونا الأمل في أن تولي اللجنة الاهتمام اللازم لتطوير أساليب العمل مع الدول بشأن نتائج الزيارات، بما في ذلك وضع آليات لمراكز ارتباط مباشر بين الدول والمانحين المحتملين. ونحن من جانبنا، وبصفتنا البلد الذي يرأس مجموعة الثماني، نعمل بنشاط دعما لجهود تعزيز التفاعل بين لجنة مكافحة الإرهاب وفريق العمل المعني بمكافحة الإرهاب التابع لمجموعة الثماني.

كما أننا نرحب بالخطوات المتخذة لتطوير التعاون بين لجنة مكافحة الإرهاب والمنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية، بما في ذلك النتائج التي تمخضت عنها الحلقة الدراسية المعقودة في أوكلاند في نيسان/إبريل الماضي. وهنا، وبينما يتعين علينا تكريس الاهتمام لتطوير التعاون مع فُرادى المنظمات الإقليمية، من الأهمية بمكان ألا يغرب عن أذهاننا السياق العالمي العام لتفاعل لجنة مكافحة الإرهاب مع مثل تلك المنظمات وإمكانية استخدام خبراتها وقدراتها في تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). ومن هذا المنظور، نرحب بالأعمال التحضيرية العملية التي قامت بها لجنة مكافحة الإرهاب تمهيدا للاجتماع الخاص الخامس مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية.

وما زلنا ننظر إلى لجنة ١٢٦٧ وإلى فريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات التابع لها كآلية فعالة ومقتدرة لمجلس الأمن في مكافحة الإرهاب. ومن الضروري الاستمرار في العمل لتعزيز الجزاءات المفروضة على حركة طالبان من خلال تحسين المبادئ التوجيهية لعمل لجنة ١٢٦٧. وقد أحطنا علما بالمبادرات التي اتخذتها دول أعضاء مؤخرا في هذا المجال. ونتطلع إلى إجراء مناقشات تفاعلية مثمرة في هذا الشأن في لجنة ١٢٦٧ ونحن مستعدون للمشاركة في تلك المناقشات. وفي هذا السياق، نود التشديد بصفة خاصة على أنه من أجل تعزيز فعالية نظام الجزاءات، من المهم تحسين الإجراءات الوطنية لاتخاذ القرارات بشأن إدراج الأسماء الجديدة في القائمة. إن التزام الدول الأعضاء بالتنفيذ الكامل ووفقا لما يمليه الضمير بالتزاماتها يعد أمرا أساسيا للنجاح في

جهودنا المشتركة لمكافحة التهديد الحقيقي والمتغير للسلم والأمن الدوليين الذي تشكله طالبان والقاعدة والأفراد والكيانات المتصلة بهما.

إننا نولي أهمية كبيرة للعمل الفعال الذي تقوم به لجنة القرار ١٥٤٠ الرامي إلى منع أسلحة الدمار الشامل من دخول شبكات السوق السوداء، وبالدرجة الأولى من وقوعها في أيدي الإرهابيين.

لقد كان الاتحاد الروسي أحد العاملين على اتخاذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) وعلى تمديد ولاية اللجنة في نيسان/أبريل من هذا العام لمدة سنتين أخريين. ونحن قدمنا في الوقت المناسب تقريرنا الوطني ومعلومات إضافية إلى اللجنة. وأن كفالة التنفيذ الكامل لأحكام القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) من جميع الدول يظل أولوية لنا، ونحن نعمل بنشاط على تحقيق هذا الهدف في لجنة ١٥٤٠ وفي سياق رئاستنا لمجموعة الثمانية على حد سواء.

وإننا نؤيد المقترحات التي تضمنها بيان السفير بريان الرامية إلى إعادة تنشيط أنشطة اللجنة، بما في ذلك عن طريق توفير المساعدة اللازمة للدول المحتاجة إليها، وعقد حلقات دراسية إقليمية، والتعاون مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية ذات الصلة، والاستعمال الأكثر فعالية لقدرات البعثات الميدانية التابعة للجنة مكافحة الإرهاب ولجنة ١٢٦٧ بغية شرح أهمية تقديم التقارير في الوقت المناسب. ونحن نرى أن استلام التقارير الوطنية وتحليلها لا يستنفدان جميع الأهداف الواردة في القرار ١٦٧٣ (٢٠٠٦). ولا يزال ينبغي بذلك بذل جهد كبير جاد لأجل وضع أنظمة رصد معززة لعدم انتشار أسلحة الدمار الشامل، جهد يواصل الاتحاد الروسي الانخراط فيه بغاية النشاط.

السيد دلا سابلبير (فرنسا) (تكلم بالفرنسية): وأنا أيضا أود أن أشكر رؤساء اللجان الثلاث على تقاريرهم. إن فائدة هذه المناقشات العلنية التي نستمع فيها إلى إحاطات إعلامية، فضلا عن ملاحظات من أعضاء وغير أعضاء في المجلس، غنية عن البيان.

إنني أؤيد تمام التأييد البيان الذي ستدلي به رئاسة الاتحاد الأوروبي، ولكنني أود أيضا أن أشير إلى بضعة جوانب معينة من عمل لجاننا.

إن فرنسا ترحب بتمديد ولاية لجنة ١٥٤٠ لمدة عامين. ففي الأسابيع المقبلة، ستعمل اللجنة على وضع مشروع برنامج عمل يشمل جميع جوانب القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، بدون تفضيل أحدها أو إغفاله. وستقدم فرنسا اقتراحات إلى اللجنة نرى أنها هامة لسببين. أولا، القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) هو الأداة الوحيدة المتعددة الأطراف للتصدي للشمولية لانتشار التهديد الثلاثي المتمثل في أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها والمواد المتعلقة بها. وينبغي عدم التغاضي عن أي منها. وثانيا، قرر مجلس الأمن تمديد ولاية اللجنة، وفي السنتين المقبلتين على اللجنة تقديم تقرير إلى المجلس عن تنفيذ الدول للقرار. وعليها الآن أن تجهز نفسها بالأدوات اللازمة لتحقيق هذا الهدف الطموح.

وفي الوقت نفسه، يجب على اللجنة إيلاء اهتمام أكبر لمسألة المساعدة. فالتنفيذ الكامل للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) في السنتين المقبلتين يتطلب تقديم مساندة أكبر إلى الدول التي تشعر بصعوبة بالغة في تحقيق ذلك.

لقد أبلغنا رئيس لجنة الجزاءات المتعلقة بالقاعدة وطالبان عن الزيارات المفيدة جدا التي قام بها إلى قطر واليمن والمملكة العربية السعودية. وهذا يؤكد من جديد اهتمام هذه اللجنة، فضلا عن لجنة مكافحة الإرهاب، بإجراء زيارات ميدانية جيدة الإعداد والتنسيق وشاملة.

وترحب فرنسا بحقيقة أن اللجنة قررت استئناف مراجعتها لإجراءات إزالة الأسماء من القوائم، فضلا عن

إجراءات تتعلق بإعفاءات لأسباب إنسانية. واليوم، أصبحت الجزاءات المفروضة على الأفراد أداة دولية ضرورية لمكافحة الإرهاب، وباتت تدعم كذلك مختلف عمليات السلام. وجاء مجلس الأمن ببدعة جديدة لدى إنشائه هذه الأداة الجديدة ولكن على غرار أية أداة جديدة، يجب العمل على تحسينها.

ونعتقد أنه بات ملحا إنشاء آلية تعمل، أولا، على أن تصبح الإجراءات المتعلقة بالأفراد والدول أكثر سهولة وأكثر وضوحا. وثانيا، يجب أن تكفل هذه الآلية استلام اللجنة جميع طلبات إزالة الأسماء من القوائم والأسماء المستثناة والنظر فيها على النحو الواجب. وتحقيقا لذلك، تقترح فرنسا إنشاء مركز تنسيقي ضمن الأمانة العامة يتلقى مباشرة قوائم بالأسماء التي يطلب أصحابها إزالة أسمائهم منها أو إعفائهم وسيكفل هذا المركز التنسيقي تلقي اللجنة للطلبات، وسيبلغ الأفراد المعنيين بالجواب على طلباتهم. وإن إنشاء مركز تنسيقي واحد لمختلف لجان الجزاءات سيجعل الإجراءات أكثر منالا وأشد وضوحا وأكثر نموذجية، وسيكفل النظر في جميع الطلبات. ويحدونا وطيد الأمل أن يحظى اقتراحنا بدعم واسع وأن يجري تنفيذه في المستقبل القريب.

وفي قائمة الأنشطة التي قدمها إلينا رئيس لجنة مكافحة الإرهاب، أود أن أشير بصفة خاصة إلى اعتماد مبادئ توجيهية لاحترام حقوق الإنسان. والالتزام المفروض على الدول باحترام القانون الدولي، ولا سيما حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي يجب أن تراعيه اللجنة ومديريتها التنفيذية.

وإنني مهتم كذلك اهتماما خاصا بالتقدم المحرز في مجال التعاون مع المنظمات الإقليمية، بما في ذلك المساعدة التي توفرها لكتابة التقارير.

وأخيرا، أحيط علما بالإرادة المعرب عنها للنظر في سبل جديدة للتصدي للمشاكل التي تواجهها الدول التي لا تنفذ تنفيذا كاملا القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). فهذه الإرادة هي محاكاة لإحدى توصيات الأمين العام في تقريره بأن نكون موحدين ضد الإرهاب. ولقد اقترح أن نحدد بارامترات للتمييز بين الدول التي لا تملك جميع الوسائل الضرورية لتنفيذ التزاماتها والدول التي تملك الوسائل ولكنها تفتقر إلى الإرادة اللازمة وعلى المجلس أن يكون متشددا تجاه الأخيرة.

وفي إعرابنا عن هذه الأفكار، نستجيب لإحدى المهام التي أوكلها إلينا اجتماع القمة في أيلول/سبتمبر – وهي تحديدا تعزيز متابعة قدرة اللجان الثلاث ورصدها.

وفي الختام، أود أن أشير إلى ”الكتاب الأبيض“ الذي أصدرته الحكومة الفرنسية المتعلق بالأمن الداخلي المناهض للإرهاب، وأنني سعيد جدا بتقديمه إلى لجنة مكافحة الإرهاب. فالكتاب يبرز الدور الهام الذي تضطلع به الأمم المتحدة في مكافحة الإرهاب. لأن الأمم المتحدة فحسب هي التي يمكنها أن توفر الإطار العالمي لتعبئة جميع الدول على الجبهة السياسية ولوضع المعايير الملزمة قانونا.

السيد دي ريغييرو (بيرو) (تكلم بالإسبانية): يود وفدي أن يشكر السفيرة إيلين مارغريت لوي، رئيسة لجنة مكافحة الإرهاب، والسفير سيزار مايورال، رئيس لجنة ١٢٦٧، والسفير بيتر بريان، رئيس لجنة ١٥٤٠، على إحاطتهم الإعلامية. ونود أن نشيد بهم على العمل الذي يضطلعون به على رأس هذه الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن.

إن بيرو لا تتسامح إطلاقا حيال الإرهاب. نحن ندين الإرهاب بقوة وعلى نحو لا لبس فيه، بجميع أشكاله ومظاهره أينما ارتكب وكائنا من كان مرتكبه. ليس هناك

سبب إيديولوجي أو سياسي أو ديني يبرر ما يقوم به مرتكبو الإرهاب أو المساهمون فيه أو الذين يمولونه، أو الذين يقدمون الأعذار تجاهه. ويؤيد بلدي تعزيز جهود مجلس الأمن لمكافحة الإرهاب.

وفيما يتعلق بأعمال لجنة ١٢٦٧ أود أن أكرر تأكيد الأهمية التي يوليها وفد بلدي لتحسين نوعية القائمة الموحدة. والموافقة مؤخرا على إجراء للاستجابة لطلبات بحذف أفراد متوفين من القائمة تعد خطوة إلى الأمام. بيد أن مسائل هامة أخرى بحاجة إلى المعالجة.

على سبيل المثال، من الضروري أن يتوفر لدينا أكبر قدر ممكن من المعلومات فيما يتعلق بتحديد هوية الأفراد وتبرير طلبات إدراج هؤلاء الأفراد في القائمة. ينبغي أن تمتثل جميع الطلبات للمعايير التي وضعتها الشرطة الدولية لإدراجها في قاعدة بياناتها. والصعوبات في تحديد هوية الأفراد والكيانات في القائمة الموحدة تمثل تحديا لتنفيذ الجزاءات، بخاصة فيما يتعلق باحترام حقوق الإنسان ولكفاءة ومصداقية اللجنة نفسها.

وفي ذلك السياق، يعتقد وفد بلدي أن استعراض إجراءات الإدراج في القائمة الموحدة والحذف منها ذو صلة هنا.ستنظر اللجنة في تلك المسألة قريبا؛ إنه ذو أهمية كبيرة بالنسبة إلى وفد بلدي، ونحن نثني على السفير سيزار مايورال لعمله في هذا الصدد. ونعترف بالتوقعات داخل الأمم المتحدة وخارجها فيما يتعلق بعملية الاستعراض، ونعتقد أن اللجنة ينبغي لها أن تغتنم هذه الفرصة لتناول القيود القائمة على النظام الحالي، آخذة في الحساب مرة أخرى أن أي جهد لمكافحة الإرهاب يجب أن يكون قائما على الاحترام الكامل لحقوق الإنسان، بما في ذلك الإجراءات الواجبة المراعاة. ومن الطبيعي أننا سنتعاون تعاونا كاملا مع السفير مايورال في العملية المعقدة التي سيرأسها.

حينما تواجه الدول صعوبات في تنفيذ الجزاءات وتطلب المساعدة ينبغي للجنة أن يكون في وسعها الاستجابة لتلك الطلبات في الوقت والطريقة المناسبين. وعلى نحو خاص، إذا استشارت دولة اللجنةَ فينبغي أن يكون في وسع اللجنة أن تقرر هوية الفرد إما باستعمال المعلومات التي لديها في الملف أو، إن لم تكن كافية، بطلب معلومات إضافية من الدولة التي تطلب الإدراج.

وفيما يتعلق بعمل لجنة مكافحة الإرهاب يواصل وفد بلدي التطلع قدما إلى الانتقال من نظام تقديم التقارير إلى نظام تقييمات التنفيذ الأولية. وكما ذكرت السفير لوي اليوم، ما تزال اللجنة تختبر تلك الأداة الجديدة.

والتطبيق الصحيح لتلك الأداة الجديدة سيمكن اللجنة من الحصول على معرفة أكثر عمقا وكمالا بالتنفيذ الوطني للقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، مما يوجد أساسا صلبا لفهم أفضل للحالات الوطنية، والحوار المحسن بين اللجنة والدول الأعضاء، واتباع النهج الأمثل الخاص بكل حالة على حدة.

وفيما يتعلق بتعزيز علاقات العمل بين اللجنة والمنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية، نعتقد أنه ينبغي إيلاء الاهتمام الواجب لولاية كل من هذه المنظمات وللعمل الذي تقوم به فعلا في ميدان مكافحة الإرهاب، مع مراعاة وجوب تفادي ازدواجية الجهود. أما فيما يتعلق بتيسير المساعدة التقنية ونشاطات أخرى تقوم بها اللجنة، من قبيل الزيارات، فإن التعاون مع هذه المنظمات ينبغي أن يكون واسعا وينبغي ألا يكون تفضيل لأية منظمة أو جهة فاعلة على نحو خاص لأن طرازا واحدا للمساعدة التقنية قد لا يكون بالضرورة الطراز الأكثر مناسبة في كل الحالات.

وفي مكافحة الإرهاب من المركزي احترام حقوق الإنسان. إن لجنة مكافحة الإرهاب ومديريتها التنفيذية يجب

أن تواصلا نقل هذه الرسالة الحاسمة. والموافقة مؤخرا على المبادئ التوجيهية الواردة في سياسة اللجنة المتعلقة بمديرية حقوق الإنسان خطوة هامة في الاتجاه الصحيح.

ويعتقد وفد بلدي أيضا أن من المهم أن يكون جميع أعضاء المنظمة على علم باستمرار على أعمال اللجنة. وفي هذا الصدد نرحب بالجلسة غير الرسمية التي عقدت مؤخرا بين الرئيسة والدول الأعضاء، وأيضا بقصدها تنظيم جلسات كتلك على نحو منتظم. وندعو الدول الأعضاء إلى المشاركة في هذه الجلسات وإلى اغتنام هذه الفرصة لمناقشة أمور مع الرئيسة والمديرية التنفيذية.

ونود أيضا أن نذكر مشاركة السفيرة لوي في جلسة منتدى جزر المحيط الهادئ. لقد اتضح أن مشاركتها مفيدة جدا، ليس فقط في نشر معلومات عن أعمال اللجنة، ولكن أيضا في معرفة التقدم المحرز في تلك المنطقة وإمكانيات التعاون الإقليمي في جهود مكافحة الإرهاب هناك.

وتؤكد بيرو على أهمية أعمال اللجنة المنشأة بموجب القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). يجب على الجهات الفاعلة غير الدول أن تُمنع من حيازة أسلحة الدمار الشامل. هذا مصدر قلق حقيقي. وتؤيد بيرو النهوض بتدابير لمنع انتشار أسلحة الدمار الشامل، وتؤيد أيضا تدابير نزع السلاح.

ولذلك، فإن وفد بلدي يشارك باهتمام في المفاوضات الجارية من أجل اعتماد برنامج عمل اللجنة خلال الاثني عشر شهرا القادمة. ونعتقد أن ينبغي أن يكون على الطراز المستعمل حتى اليوم، أي أنه ينبغي أن تواصل تجميع ونشر المعلومات، والمناقشة وتقديم المساعدة والتعاون. وكما هو مبين في القرار ١٦٧٣ (٢٠٠٥)، ينبغي أيضا أن تواصل النظر في الجانب الذي تشمله الفقرات ١ و ٢ و ٣ من القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

ويرى وفد بلدي أن نشاطات النشر التي تقوم بها اللجنة والطريقة التي يمكن للدول بها أن تنفذ قرارات مجلس الأمن ذات صلة مهمة جدا. ولهذا، وكما ذكر السفير بريان، ستستضيف بيرو حلقة دراسية إقليمية في تشرين الثاني/نوفمبر القادم بشأن متابعة القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) وتنفيذه.

وبالنسبة لتبادل المعلومات، نود أن نشير إلى إنشاء قاعدة بيانات عن التدابير الوطنية. وستساعد قاعدة البيانات هذه الدول على مواصلة تحسين تشريعاتها الرامية إلى تعزيز تدابير الرصد.

وأشار السفير بريان، في إحاطته الإعلامية أيضا، إلى تقارير الدول. ولا ريب أن دراسة تلك التقارير بطريقة ملائمة ستمكّن اللجنة من تحديد المجالات التي تحتاج الدول فيها إلى مساعدة تقنية. وينبغي أن تقدم اللجنة المساعدة إلى الدول في إعداد تقاريرها وفي النظر، عند الاقتضاء، في الإصلاحات التشريعية اللازمة لتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) في سياق احترام حقوق والتزامات الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، واتفاقية الأسلحة الكيميائية، واتفاقية الأسلحة البيولوجية.

وأود التأكيد مجددا على أهمية تحسين التعاون والتنسيق بين اللجان الثلاث وأفرقة خبرائها.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أدلي الآن ببيان مختصر بصفتي ممثلا لجمهورية الكونغو.

أشكر أيضا رؤساء لجان مكافحة الإرهاب الثلاث – السفير سيزار مايورال، رئيس لجنة ١٢٦٧، والسفيرة ألين مرغريت لوي، رئيسة لجنة ١٣٧٣، والسفير بيتر بريان، رئيس لجنة ١٥٤٠، الذين قدموا لنا جميعا إحاطات إعلامية واضحة وغنية بالمعلومات. وأتقدم بالشكر أيضا إلى أعضاء أفرقة الخبراء الثلاثة الذين يقدمون المساعدة للسفراء في مهامهم الصعبة.

وبيّنت الإحاطات الثلاث أن كلا من هذه اللجان الثلاث قد بلغت صعيدا هاما من العمل في مجال نشاطها. وبيّنت خصوصا، أن مجلس الأمن يحافظ على الاحتراس الدائم والمشروع فيما يتعلق بخطر عن نفس القدر من الثبات.

وتنعقد هذه الجلسة بعد أيام قلائل من إحياء اليوم العالمي لمكافحة الإرهاب، الذي يجري إحياؤه كل سنة في ٢١ أيار/مايو إجلالا لذكرى ضحايا هذه الآفة الأبرياء في جميع أنحاء العالم. ويبيّن إحياء ذلك اليوم، كما لو كان ذلك لازما أنه لا بد دوما من أخذ خطر الإرهاب مأخذ الجد البالغ، ولا بد لأي حل لذلك الخطر أن يكون عبر وطني.

ولهذا يحيط وفدي علما مع الاهتمام بالجهود المتواصلة التي تبذلها لجاننا بغية تشجيع الدول الأعضاء على التنفيذ الفعَّال لمختلف حلول مكافحة الإرهاب. وصحيح أن تلك الجهود طويلة الأجل ولم تسفر بعد عن النتائج المرتقبة، ولكن لا بد أن يؤخذ أي تقدم يحرز – مهما كان ضئيلا – تماما في الحسبان. وننتهز هذه الفرصة لتكرار ندائنا لتقديم المزيد من المساعدات المستمرة للدول المتأخرة في تقديم تقاريرها وفي الانضمام إلى الصكوك الدولية لمكافحة الإرهاب والمصادقة عليها.

وفي ذلك الصدد، يرحب وفدي بتعزيز الحوار مع الدول الأعضاء، كما أوصى رئيس لجنة ١٢٦٧، من خلال الزيارات الميدانية واللقاءات بالمنظمات الإقليمية ودون لإقليمية من أجل إقامة شراكات نشطة في مجال تنفيذ الجزاءات، وذلك، بطبيعة الحال، باتخاذ كل الاحتياطات الضرورية التي تنطوي عليها قضية مراجعة القوائم ومراعاة الأحكام المتعلقة بالمجالات القانونية والإنسانية.

ويسرنا أيضا معرفة أن لجنة مكافحة الإرهاب، ستعقد في مكان سيحدد فيما بعد، اجتماعها الاستثنائي الخامس بشأن موضوع هام جدا: منع الإرهاب وضمان فعالية أمن الحدود. ونحن على ثقة بأن جهود التوعية هذه ستساعد بطريقة كبيرة على تحسين أداء جميع الأطراف المهتمة بمسألة مكافحة الإرهاب.

بيد أنه، بالنسبة للجنة ١٢٦٧، يواصل وفدي التشديد على ضرورة تحديث القوائم، مع مراعاة جميع المسائل التي تهم الدول الأعضاء وغيرها، وكما قلنا، من قبل كفالة سيادة حقوق الإنسان والحمايات القانونية. ويجب أن تكون لجنة ١٢٦٧ قادرة على تقديم المعلومات إلى الدول الأعضاء التي يحق لها الحصول عليها بالنسبة للأشخاص الذين ترد أسماؤهم في القوائم وكل ما يتصل بتسجيل الأسماء في القوائم وشطبها منها. وفي ذلك السياق، نؤيد تماما رئيس لجنة ١٥٤٠ في هدفه الرامي إلى تعزيز التعاون مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية بهدف تنفيذ ذلك القرار الهام.

وتبرز برامج عمل اللجان الثلاث ضرورة تحسين تنسيق أنشطة أفرقة الخبراء بغية إقامة تآزر حق في جهودها إزاء الدول الأعضاء؛ ومن ثم ضرورة تحديد أفضل الممارسات من خلال أفرقة الخبراء وإتاحة تلك الممارسات إلى الدول التي تحتاجها أمس الحاجة.

وفي ذلك الصدد، تمثل مواقع اللجان الثلاث على الإنترنت، التي تحسنت خدماتها، وسيلة فعالة للاتصالات وتبادل المعلومات.

ويجدد القرار ١٦٧٣ (٢٠٠٦)، المؤرخ ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٦، ولاية لجنة ١٥٤٠، ويفتح آفاقا جديدة لها تتطلب المزيد من المؤازرة من أعضاء المجلس كافة. ولذلك يأمل وفدي أن يحصل مؤتمر المانحين الذي سينعقد قريبا في جنيف في ٥ و ٦ حزيران/يونية ٢٠٠٦ – بشأن تنفيذ ذلك القرار على كل التأييد المتوقع.

وأخيرا، نؤكد تأييدنا من جديد لرؤساء اللجان الثلاث ونتمنى لهم كل النجاح في مهامهم لضمان نجاح معركتنا المشتركة ضد آفة الإرهاب.

وأستأنف الآن مهامي بصفتي رئيسا لمجلس الأمن.

أعطي الكلمة لممثل النمسا.

السيد فانزيلتر (النمسا) (تكلم بالانكليزية): أتشرف بأن أتكلم باسم الاتحاد الأوروبي والبلدان التي تؤيد هذا البيان.

أود أولا أن أشكر رؤساء لجنة الجزاءات المعنية بتنظيم القاعدة وحركة طالبان، ولجنة مكافحة الإرهاب، واللجنة المنشأة عملا بقرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤) لإحاطاتهم الإعلامية الشاملة الزاخرة بالمعلومات. ويرحب الاتحاد الأوروبي بالإحاطة الإعلامية المشتركة المقدمة اليوم بصفتها إسهاما هاما لتعزيز قبول جهود مجلس الأمن في ميدان مكافحة الإرهاب وعدم انتشار أسلحة الدمار الشامل، ومشروعية هذه الجهود.

ويشكل الإرهاب تهديدا لجميع الدول وكل الشعوب. فالإرهاب لا يعرف حدودا. كما أنه تهديد عالمي يتطلب ردا عالميا شاملا. وفي الكفاح العالمي ضد الإرهاب، تضطلع الأمم المتحدة بدور فريد. وتوفر اتفاقيات وبروتوكولات الأمم المتحدة العالمية البالغ عددها ١٣، بالاقتران مع قرارات مجلس الأمن ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٥٤٠ (٢٠٠٤) و ١٦٢٤ (٢٠٠٥)، وغيرها من القرارات ذات الصلة، الإطار القانوني للإجراءات المتعددة الأطراف لمكافحة الإرهاب. ولا يزال الاتحاد الأوروبي ملتزما بالتوصل إلى اتفاق بشأن إبرام اتفاقية شاملة معنية بالإرهاب الدولي في الدورة الستين للجمعية العامة، من أجل تحقيق الأهداف المتفق عليها في اجتماع القمة العالمي المعقود عام ٢٠٠٥.

ومن الضروري أيضا للأمم المتحدة والدول الأعضاء فيها أن تبقي على وحدتها وتصميمها على الكفاح ضد الإرهاب، وذلك بأن تقوم دون إبطاء باعتماد وتنفيذ استراتيجية عالمية لمكافحة الإرهاب تقوم على أساس العناصر والتوصيات الواردة في آخر تقرير للأمين العام. وينبغي أن تكون الاستراتيجية قابلة للتنفيذ وعملية المنحى. وينبغي أن تركز على بناء القدرات، والتنسيق، والتعاون، وينبغي أن يشارك فيها كل العناصر الفاعلة ذات الصلة، وهي الدول الأعضاء، والأمم المتحدة، والهيئات والمنظمات البالغ عددها ٢٣، الأعضاء في فرقة عمل الأمم المتحدة المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب، والمجتمع المدني والجمهور عامة. ونرى، كما هو وارد في تقرير الأمين العام، أن مجلس الأمن واللجان المتفرعة عنه تضطلع بدور أساسي في الكفاح العالمي ضد الإرهاب.

وانتقل الآن إلى أعمال اللجان الثلاث، وأشير في هذا الصدد إلى أن الاتحاد الأوروبي يؤكد من جديد أهمية احترام القانون الدولي — ولا سيما قانون حقوق الإنسان، وقانون اللاجئين، والقانون الإنساني الدولي، بما في ذلك مراعاة الإجراءات الواجبة وحكم القانون — في الكفاح ضد الإرهاب، وهذا شرط أساسي لجعل ذلك الكفاح مشروعا وفعالا.

ونكرر تأكيد النداء الذي وجهه اجتماع القمة العالمي في عام ٢٠٠٥ إلى مجلس الأمن لكفالة مراعاة الإجراءات المنصفة والواضحة لإدراج الأفراد والكيانات في قوائم الجزاءات ورفعهم منها، فضلا عن منح الاستثناءات الإنسانية.

ويطلب الاتحاد الأوروبي إلى اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ أن تواصل جهودها لزيادة تحسين نظام الجزاءات فيما يتعلق بتنظيم القاعدة وحركة طالبان،

ولا سيما القائمة الموحدة والمبادئ التوجيهية للجنة. ونتوقع أن تضطلع اللجنة، على سبيل الاستعجال، بأعمالها بشأن المبادئ التوجيهية المتعلقة بإجراءات الإدراج في القوائم والحذف منها، على النحو الذي أذن به قرار مجلس الأمن ١٦١٧ (٢٠٠٥)، مع مراعاة التوصيات الهامة الواردة في التقرير الرابع لفريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات. ونلاحظ في ذلك الصدد إسهامات بعض الدول الأعضاء في تلك المسألة الهامة، بما في ذلك إجراء دراسة أكاديمية عن تعزيز الجزاءات المحددة الهدف عن طريق اتباع إجراءات واضحة ومنصفة تبنتها ألمانيا والسويد وسويسرا، فضلا عن مبادرات أعضاء في المجلس مثل الدانمرك وفرنسا. ونلاحظ كذلك قيام مكتب الشؤون القانونية مؤخرا بنشر فتوى قانونية على موقع الأمم المتحدة على الانترنت.

ونرى أن الإجراءات الفعالة المتعلقة بالإدراج في القوائم والحذف منها أساسية للحفاظ على مشروعية نظام الأمم المتحدة للجزاءات وتعزيز فعاليته. وما برح هناك عدد من القضايا المعروضة حاليا على محاكم شتى، بما فيها محكمة العدل الأوروبية، تطعن في نظام الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة وحركة طالبان على أساس أنه ينتهك حقوق الأفراد المدرجين في القوائم في الحصول على محاكمة منصفة والتماس سبل فعالة للإنصاف. ونرى أنه ينبغي أن يولي مجلس الأمن اهتماما خاصا لتلك المسألة، لأن القرار السلبي للمحكمة لن يضع الدول الأعضاء المعنية في موقف صعب فحسب بل قد يشكك أيضا في كامل نظام الأمم المتحدة للجزاءات المحددة الأهداف.

ونود أيضا أن نوجه الاهتمام إلى جهود حكومة أفغانستان المنتخبة ديمقراطيا لتعزيز عملية المصالحة الوطنية، التي حدت بها إلى تقديم طلبات للجنة المنشأة بموجب القرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) لحذف أسماء بعض الأفراد الذين يشغلون وظائف حكومية من القائمة فضلا عن آخرين يشغلون مناصب أساسية على مستوى المقاطعات. ونطلب إلى اللجنة أن تبت بسرعة في هذه الطلبات لدعم عملية المصالحة الوطنية وجهود إعادة البناء وتحقيق الاستقرار التي يقوم بها المجتمع الدولي.

ويؤيد الاتحاد الأوروبي تمام التأييد برنامج العمل الأخير للجنة مكافحة الإرهاب للفترة من نيسان/أبريل إلى حزيران/يونيه ٢٠٠٦. ونرحب بهدف لجنة مكافحة الإرهاب الرامي إلى تحقيق نتائج محددة فيما يتعلق بتنقيح نظام الإبلاغ وتعزيز الحوار مع الدول الأعضاء، وتعميق العلاقات مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية. ونلاحظ مع الارتياح أن اللجنة تعتزم تحويل اهتمامها من الإبلاغ إلى التنفيذ وبدء التفكير في وسائل إضافية لعلاج حالات الدول التي لا تفي بمتطلبات القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، على أساس تحليل التقارير القُطرية التي تقدمها المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب. ويؤيد الاتحاد الأوروبي الإجراءات التي اتخذتها لجنة مكافحة الإرهاب لتشجيع الدول على الإبلاغ عن تنفيذها للقرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥)، ويكرر الاتحاد مجددا طلبه إلى لجنة مكافحة الإرهاب لزيادة تكثيف جهودها لتعميم حقوق الإنسان في كل أعمالها.

ويرحب الاتحاد الأوروبي بجهود لجنة مكافحة الإرهاب والمديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب لتحسين تنسيق وتناسق وكفاءة تقديم المساعدة الإنسانية في ميدان مكافحة الإرهاب. ونشيد بجهود المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب للدخول في حوار مع الدول، ونشجع على استمرار الزيارات المشتركة، بما في ذلك المتابعة الفعالة، بالاقتران مع هيئات أخرى في منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية. ويعرب الاتحاد الأوروبي، في ذلك الصدد، مجددا عن استعداده لمواصلة تعاونه واشتراكه في الزيارات التي تقوم بها المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب. ويسرنا أيضا أن نلاحظ التعاون الممتاز بين المديرية التنفيذية بصفتها ميسرا رئيسيا لتقديم

المساعدة التقنية وفرع منع الإرهاب في مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بصفته مقدما أساسيا للمساعدة التقنية للبلدان التي تطلبها لتصديق وتنفيذ اتفاقيات وبروتوكولات الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب البالغ عددها ١٣. وأخيرا نطلب إلى المديرية التنفيذية أن تعمل عن كثب مع كل الجهات المقدمة للمساعدة التقنية وأن تتشاطر معها المعلومات التي قد تكون مفيدة لها في برامجها لتقديم المساعدة.

ولا يزال الاتحاد الأوروبي يشعر بعميق القلق إزاء خطر انتشار أسلحة الدمار الشامل، بما في ذلك وسائل إيصالها، وحيازتها أطراف لها من غير الدول، ولا سيما الإرهابيون. ويرحب الاتحاد الأوروبي ترحيبا حارا بالقيام مؤخرا باتخاذ القرار ١٦٧٣ (٢٠٠٦) الذي مدد ولاية اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ لفترة أخرى مدتها عامان، حتى نيسان/أبريل ٢٠٠٨. ونشيد باللجنة وفريق الخبراء التابع لها لتقريرهما النهائي الشامل وتوصياتهما بشأن تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) الذي يشكل أساسا لاعتماد برنامج عمل شامل لتناول القرار من جميع جوانبه. ونسلم بأن التنفيذ التام للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) مهمة طويلة الأجل تتطلب بذل جهود مستمرة على الصعد الوطنية والإقليمية والدولية. ونلاحظ مع القلق، في ذلك الصدد، أن ٥٧ دولة لم تقدم حتى الآن تقاريرها الأولى. ونحث جميع الدول التي لم تفعل ذلك بعد على أن تقدم تقاريرها إلى اللجنة؛ ونكرر تأكيد استعدادنا للنظر في أي طلبات لتقديم المساعدة أو المشورة إلى هذه الدول بناء على طلبها.

ويرحب الاتحاد الأوروبي بعزم اللجنة على أن تبقي على تيسير زيادة رفع التقارير وتعزيز تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) عن طريق أنشطة الاتصال على قمة أولويات أعمالها في المستقبل. ونود، في ذلك الصدد، أن نعلم المجلس أن الاتحاد الأوروبي سيتخذ إجراءا مشتركا لتقديم الدعم إلى الحلقات الدراسية الإقليمية الثلاث التي ستعقد في الصين وغانا وبيرو وستنظمها اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ في النصف الثاني من هذا العام. ونشيد أيضا باللجنة لقيامها مؤخرا على موقعها الرسمي على الانترنت بنشر قاعدة بيانات تشريعية تتضمن المعلومات ذات الصلة عن القوانين الوطنية، والأنظمة وغيرها من التدابير المتعلقة بتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وستكون قاعدة البيانات هذه أداة هامة للدول الأعضاء عند سنها لقوانين وتدابير تنفيذية وطنية.

وأود أن أختتم كلمتي بتأكيد ضرورة اتحاد الأمم المتحدة والدول الأعضاء في بذل جهود متضافرة لمكافحة خطر الإرهاب العالمي الذي نواجهه اليوم. والاتحاد الأوروبي على استعداد للاضطلاع بدوره في هذا الشأن.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أعطي الكلمة لممثل سويسرا.

السيد موريه (سويسرا) (تكلم بالفرنسية): أود، باسم ألمانيا والسويد وسويسرا، أن أشكركم، سيدي، على تنظيم هذه الجلسة، وعلى إتاحة الفرصة لنا للتكلم في مجلس الأمن.

وأود أيضا أن أشكر الرؤساء الثلاثة اللجان على إحاطاتهم الإعلامية الزاخرة بالمعلومات وحسنة التوقيت.

وأود اليوم أن أركز على اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) التي تستعرض حاليا عملية الإدراج في قوائم الجزاءات والرفع منها. وأود أن أتشاطر هنا بعض الأفكار والمقترحات الجديدة بشأن كيفية تعزيز فعالية الجزاءات المحددة الأهداف. وعلى الرغم من أن بياني سيركز على اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ فإن هذه التأملات تنطبق أيضا على لجان جزاءات أخرى تابعة لمجلس الأمن.

وفي مناسبة سابقة، أعلمت المجلس بمبادرة قامت بها ألمانيا والسويد وسويسرا في ميدان الجزاءات المحددة الأهداف

وحقوق الإنسان. وتمثل تلك المبادرة استمرارا لعمليات إنترلاكن، وبون – بيرلين، وستوكهولم، وتستهدف تعزيز تنفيذ الجزاءات المحددة الأهداف بتلبية الشواغل المتعلقة بمراعاة الإجراءات القانونية الواجبة.

وكما يعلم الأعضاء، أذنت حكوماتنا الثلاث لمعهد واطسون للدراسات الدولية في جامعة براون بإعداد تقرير عن هذا الموضوع. ونود أن نتشاطر مضمون التقرير مع مجلس الأمن والدول الأعضاء، بغية الإسهام بأفكار محددة لتعزيز الأداة المتمثلة في الجزاءات المحددة الأهداف. وتحقيقا لهذه الغاية، طلبنا تعميم التقرير بصفته وثيقة رسمية من وثائق الأمم المتحدة في غضون الأسابيع القلائل القادمة. ويتضمن النص الخطي لبياني الذي تم تعميمه من قبل ملخصا للتقرير واستعراضا موجزا لتوصياتي.

أود أن أغتنم هذه الفرصة لإبراز الاستنتاجات والتوصيات الرئيسية التالية.

أولا، يصف التقرير الطعون القانونية ضد التدابير المتعلقة بالجزاءات التي قدمت لمحاكم شتى في أوروبا وفي أماكن أخرى. وأوضحت تلك المحاكم في الماضي أنها تدرك سيادة ميثاق الأمم المتحدة والمسؤولية الخاصة التي يضطلع بها مجلس الأمن. ومع ذلك، أعربت بعض المحاكم عن استعدادها لكفالة امتثال قرارات مجلس الأمن للقواعد الإلزامية للقانون الدولي المتعلقة بحماية حقوق الإنسان – القواعد الآمرة – التي لا يجوز للأمم المتحدة أو الدول الأعضاء فيها الخروج عليها.

ثانيا، يلخص التقرير التحسينات التي أجرتها على مر السنين لجان الجزاءات، ولا سيما اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩)، ولكنه يخلص إلى نتيجة مؤداها أنه لا تزال توجد عيوب فيما يتعلق بالإدراج في القوائم، والرفع منها، وإخطار الأفراد والهيئات، ولا سيما الحق في التماس سبل إنصاف فعالة.

ثالثا، يصف التقرير عدم وجود استعراض دولي للمدرجين في القوائم، والوقت المحدود للبت في طلبات الحذف من القوائم، والطبيعة المفتوحة للنظم الحالية للجزاءات.

وأخيرا، يخلص التقرير إلى نتيجة مفادها أن المسائل المذكورة أنفا قد تنتهك المبادئ الأساسية لحماية حقوق الإنسان.

ونرى أن أفضل سبيل إلى الأمام هو الإصلاح التدريجي. إذ يمكن أن يبدأ مجلس الأمن ولجانه بأكثر المسائل إلحاحا وبالمسائل التي يمكن فيها تحقيق تقدم سريع أو على الأقل في وقت معقول. ونرى أن هذا يتضمن العناصر التالية.

أولا، يجب زيادة تحسين معايير الإدراج في القوائم. ففي السنوات الأخيرة تم توسيع نطاق الجزاءات المحددة الأهداف توسيعا كبيرا ليشمل فئات واسعة من الأفراد والهيئات. وقد تم من قبل عمل الكثير لجعل عمليات الإدراج في القوائم واضحة لا لبس فيها قدر الإمكان. ونرحب بصفة خاصة بأن قرار مجلس الأمن ١٦١٧ (٢٠٠٥) قد وفر تعريفا أدق لمصطلح ”المرتبطون بتنظيم القاعدة أو حركة طالبان“. إلا أننا نرى أن معايير تحديد الأفراد أو الهيئات المستهدفة بالجزاءات يمكن زيادة تطويره وتنقيحه.

ثانيا، ينبغي وضع معايير لبيانات القضايا المختلفة. ويبدو أن الاقتراح الوارد في التقرير يتفق كثيرا واقتراح فريق الرصد الرامي إلى تقديم عنصر يتمثل في إعداد صفحة غلاف موحدة.

ثالثا، ينبغي التوصل إلى سبل لإخطار الأشخاص والهيئات المستهدفين بالجزاءات. ويذهب التقرير إلى أن من

مسؤولية الأمم المتحدة إخطار المستهدفين بالجزاءات؛ ويقدم عدة أفكار عن كيفية عمل ذلك.

رابعا، ينبغي إجراء استعراض دوري لعمليات الإدراج في القوائم، مرة كل سنتين على الأقل. إذ أن الفترات المفرطة الطول بين عمليات الاستعراض قد تغير الطابع الوقائي للجزاءات وتحولها إلى عقوبة دائمة، قد يكون من العسير جدا على المحاكم الوطنية أو الدولية قبولها على الأجل الطويل.

خامسا، ينبغي تعيين مركز تنسيق إداري داخل الأمانة العامة لتناول كل الطلبات المتعلقة بالرفع من القوائم والاستثناءات، وإبلاغ المستهدفين بإدراجهم في القوائم. وقد قدم هذا الاقتراح منذ بعض الوقت عضو في مجلس الأمن. وهو اقتراح يحظى بكامل تأييدنا.

سادسا، يمكن الإفادة كثيرا من تحديد مجموعة من المعايير المشتركة وأفضل الممارسات التي تنطبق على مختلف لجان الجزاءات.

سابعا، ينبغي إنشاء آلية للاستعراض لتمكين الأفراد والهيئات من طلب إجراء استعراض لإدراجهم في القوائم. ومن المحتمل أن تشكل تلك الخطوة أكبر تحد. إلا أننا نرى أن هذه أهم مسألة ينبغي علاجها، لأن عدم وجود مثل هذه الآلية للاستعراض يثير مسائل تتعلق بمراعاة الإجراءات القانونية الواجبة، وهذا هو العيب الذي يبرز في معظم الأحيان في المحاكم. ويورد تقرير معهد واطسون قائمة بمختلف الخيارات التي ينبغي النظر فيها، بدءا من ولاية استعراضية بسيطة تناط بفريق الرصد، إلى نظام كامل للطعن من جانب محاكم أو هيئات تحكيمية مستقلة.

وتود ألمانيا والسويد وسويسرا مواصلة الحوار بشأن هذه المسألة الهامة مع مجلس الأمن وأجهزته الفرعية. ونحن ملتزمون بتعزيز آليات مجلس الأمن لمكافحة الإرهاب، وفقا لذات المبادئ التي أنشئت على أساسها هذه المنظمة.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أعطي الكلمة الآن لممثلة كوبا.

السيدة نونيث مردوتشي (كوبا) (تكلمت بالإسبانية): بداية، أود أن أشيد بكم، سيدي، على عملكم كرئيس لمجلس الأمن خلال شهر أيار/مايو. وأتوجه بالشكر لرؤساء اللجان المنشأة عملاً بالقرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٣٧٣ (٢٠٠١) و١٥٤٠ (٢٠٠٤) على ما قدموه من معلومات.

لما يزيد على ٤٥ عاماً، ظل الشعب الكوبي هدفاً لأعمال إرهابية لا حصر لها، معظمها تم تدبيره وتنظيمه من أراضي الولايات المتحدة، بدعم وحماية وتمويل من الحكومات المتعاقبة لذلك البلد. ونتيجة لتلك الأعمال، تكبد الشعب الكوبي ثمناً فادحاً من الأرواح البشرية. فقد لقي ٣٤٧٨ شخصاً حتفهم، بينما أصيب ٢٠٩٩ آخرون بجراح بالغة. وكانت الخسائر الاقتصادية لكوبا باهظة أيضاً. وفي ميامي ومدن أخرى في ذلك البلد، يتم جمع وتوفير الأموال للقيام بأعمال إرهابية في ظل إفلات كامل من العقاب. فالحسابات المصرفية التي تمول الإرهاب تُفتح وتُستخدم بانتظام وبصورة علنية، ويُجنَّد الإرهابيون وتُشترى الأسلحة وتستخدم الأرض من جانب أولئك الذين يمولون الأعمال الإرهابية ضد كوبا ويخططون لها ويرتكبونها. وعوضاً عن منع ومعاقبة الإرهاب ضد كوبا، تحتجز سلطات الولايات المتحدة في سجون ذلك البلد خيراردو هرنانديز، ورامون لابنيينو، وفرناندو غونزاليث، وأنطونيو غيريرو، ورينيه غونزاليث، بوصفهم رهائن. ويأتي ذلك بعد أن قررت محكمة استئناف الدائرة الحادية عشرة في أطلنطا بالإجماع نقض الأحكام الصادرة بحقهم وقضت بعقد محاكمة جديدة

لهم، لتُسقِط بذلك المحاكمة التي عقدها لهم محكمة لا يوثق بها مقرها في ميامي بدون أن توفر لهم الضمانات القانونية الواجبة. والشباب الكوبيون الخمسة إنما كانوا يحاولون بشجاعة وإيثار الحصول على معلومات عن مجموعات إرهابية تتخذ من ميامي مقراً لها بغية منع أعمالها العنيفة وإنقاذ أرواح مواطني كوبا والولايات المتحدة.

وقد تكشفت أدلة جديدة على ازدواجية معايير الولايات المتحدة في ما يسمى بحربها وحملتها الدولية ضد الإرهاب، فضلاً عن الأعمال من هذا القبيل ضد الشعب الكوبي.

وما برحت الولايات المتحدة تمتنع عن الوفاء بالالتزامات الدولية بشأن محاكمة وتسليم الإرهابي الدولي لويس بوسادا كاريليس، الذي تطالب جمهورية فنزويلا البوليفارية بتسليمه.

وإفلات ذلك الإرهابي من العقاب مستمر باعتباره مجرد مهاجر غير قانوني، رغم أن حكومة الولايات المتحدة نفسها قد اعترفت بأنه إرهابي خطير. وقد أقِر بذلك في رسالة بعث بها إليه مكتب الهجرة والجمارك في الولايات المتحدة في آذار/مارس. وتعلِمه تلك الرسالة، في جملة أمور، أنه نظراً لسجله الطويل وأنشطته الإجرامية وأعماله العنيفة التي تسببت في وفاة مدنيين أبرياء، فإن الإفراج عنه يمثل خطراً للمجتمع المحلي وللأمن القومي للولايات المتحدة.

وبعد ١٣ شهراً من الصمت إزاء استفسارات الحكومة الكوبية، كشف النقاب في ١٢ نيسان/أبريل عن وثائق تثبت تواطؤ سلطات الولايات المتحدة مع الدخول غير القانوني لبوسادا كاريليس إلى أراضي الولايات المتحدة على ظهر الباخرة سنترينا، التي يملكها الإرهابي سنتياجو ألفاريث فرنانديز مغرينا. ولعدة أشهر، دأبت حكومة الولايات المتحدة على إنكار علمها بدخوله إلى أراضيها، رغم أنه بات من الواضح الآن أن الولايات المتحدة كانت تعلم منذ البداية أن عميلاً سرياً لمكتب التحقيقات الاتحادي كان على متن الباخرة سنترينا.

وإذا كانت الحكومة على علم بذلك، فلماذا لم يُعتقل بوسادا كاريليس إلا بعد شهور من ذلك التاريخ؟ ولماذا لم يوجه الاتهام مباشرة إلى الإرهابيين الآخرين الذين ساعدوا السيد بوسادا كاريليس على دخول ذلك البلد بشكل غير قانوني، مثل سنتياجو ألفاريث وأوزفالدو ميتات، وهما محتجزان حالياً لتهريب أسلحة وانتهاكات خطيرة جداً لقوانين الأمن في الولايات المتحدة؟

وهناك مثال آخر يثبت شرعية بلاغات كوبا هو ما أعلن عن إلقاء القبض على المواطن كوبي المولد روبرت فيرو في لوس أنغلوس، كاليفورنيا، في ١٩ نيسان/أبريل. وقد عثر في مترله على ١٥٧١ قطعة سلاح، بما في ذلك أسلحة مضادة للقذائف وقنابل يدوية، وجدت مخبأة في أماكن وغرف سرية. وذكر فيرو بعد إلقاء القبض عليه أنه كان عضواً في منظمة ألفا ٦٦ الإرهابية المناوئة لكوبا وأن مجموعته تضم ١٠٠ عضو في كاليفورنيا وميامي تم تجهيزهم وتدريبهم للقيام بأعمال ضد الحكومة الكوبية. وأبلغ فيرو الصحافة أيضاً بأن بعض تلك الأسلحة وفرها حكومة الولايات المتحدة سراً بغرض الإطاحة بفيدل كاسترو.

وليس خافياً على أحد أن روبرت فيرو، صاحب الترسانة، كان يعمل لحساب وكالة الاستخبارات المركزية، وكان ضابطاً بالقوات الخاصة في جيش الولايات المتحدة.

وقد أبلغت كوبا لجنة مكافحة الإرهاب، المنشأة بموجب القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، تفصيلاً بشأن الأعمال الإرهابية لأولئك الأفراد والمنظمات وغيرهم، وكذلك بشأن الحماية التي توفر للمتواطئين مع حكومة الولايات المتحدة. وحتى اليوم، ليس لدينا ما يشير إلى أن اللجنة اتخذت أي

إجـراء لتقيـيم المعلومـات المقدمـة أو التحـري عـن خـرق الولايات المتحدة لالتزاماقا بموجب قرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١).

وحكومة كوبا تجدد مطالبتها للجنة بتقييم المعلومات المقدمـــة، في جملـــة أمـــور، في الوثـــائق S/2002/15، و S/2004/753 وS/2005/341، لتسهم بـذلك في وضـع حـد للإفلات من العقاب الذي يتمتع به الذين ارتكبوا أعمالاً إرهابية ضد كوبا، في أراضي الولايات المتحدة.

ولا يمكن القضاء على الإرهـاب إن ووجهت بعض الأعمـال الإرهابيـة فحسب بالإدانـة بينمـا يـتم التغاضـي عـن البعض الآخر أو التماس المبررات لـه، أو إن جـرى التلاعـب بالقـضية خدمـة لمـصالح سياسـية معينـة. وبغيـة إحـراز تقـدم، لا بـد مـن نبـذ كـل نوايـا الهيمنـة وأعمـال العـدوان والقـضاء عليها. وبكـل أمانـة، لا بـد مـن إدانـة جميـع أشـكال الإرهـاب ومظـاهره ومعاقبـة مرتكبيـه في أي مكـان مـن العـالم. ويجـب ألا يكون إرهاب الدولة استثناء في أي ظرف.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أعطي الكلمة الآن لممثل ليختنشتاين.

السيد فينافيسر (ليختنـشتاين) (تكلـم بالانكليزيـة): أود أن أشـكر رؤسـاء لجنـة مكافحـة الإرهـاب ولجنـة ١٢٦٧ واللجنـــة المنـــشأة عمـــلاً بـــالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، علـــى الإحاطات الإعلامية الـتي قـدموها صـباح هـذا اليـوم. وأغتـنم هذه الفرصة أيضاً لتـأكيد التزامنا بالتعـاون الـدولي في الكفـاح ضد الإرهاب، وانضمامنا إلى جميع الـدول في الإدانـة القاطعـة لجميـع الأعمـال الإرهابيـة، بغـض النظـر عـن دوافعهـا وأيـن ارتكبت ومن الذي ارتكبها.

ويـسعدنا أيمـا سـعادة أن لجنـة مكافحـة الإرهـاب ومديريتها التنفيذية تحرز مزيداً من التقدم في تحسين نُهُجِها لرصد تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). ونوافق على أنه ينبغي للجنة أن تتبع أسلوباً أكثر إحكاماً في رصـد التنفيـذ، ونـشجع اللجنـة علـى تعميـق حوارهـا مـع الـدول الأعـضاء بمـا يتجـاوز مجرد الإبلاغ. وليختنشتاين تقدمت تـواً بتقريرهـا الخـامس إلى لجنة مكافحة الإرهاب، ونحـن علـى اسـتعداد لمواصـلة التعـاون معهـا. ونحـن ممتنـون أيـضاً لاسـتمرار ممارسـة الإحاطـات الإعلامية غير الرسمية للدول الأعضاء عن عمل اللجنة.

مـرة أخـرى، نـود أن نركـز في تعليقاتنـا اليـوم علـى الولاية الممنوحـة مـن جانـب مـؤتمر القمـة العـالمي لعـام ٢٠٠٥ لكفالـة وجـود إجـراءات نزيهـة وواضـحة لإدراج الأفـراد والكيانات في قوائم الجزاءات وحذفهم منها، فضلا عـن مـنح الإعفـاءات للأغـراض الإنـسانية. وتعـالج لجنـة القـرار ١٢٦٧ هذه المسألة منذ بعض الوقت الآن. وأجريت في الوقت ذاتـه عـدة دراسـات لهـذه المسألة تـبرز ضـرورة اتخاذ مجلس الأمـن لإجراء عاجل في هذا الصدد.

ونثني بصفة خاصة، شأننا شأن المتكلمين السابقين، علـى الدراسـة الـتي أصـدرها معهـد واطـسون للدراسـات الدولية. وقد تقـدم فريـق الرصـد التـابع للجنـة القـرار ١٢٦٧ أيضا ببعض توصيات قيمـة. ونـدعو المجلس إلى إيـلاء اهتمـام جدي للمقترحات الكثيرة المقدمة لتحسين إجراءات الإدراج في القائمـة والحـذف منـها. ولا شـك في أن هيئـات الأمـم المتحـدة، حـين تفـرض تـدابير لهـا أثـر مباشـر وملحـوظ علـى حقـوق الأفـراد، يجـب أن تراعـي المعـايير الدوليـة لحقـوق الإنسان كما يتعين على الدول مراعاتها.

ولـو أننـا سمحنـا للمنظمـة بمعاملـة الأفـراد علـى نحـو تعتـبره غـير مـسموح بـه مـن جانـب الـدول فـسوف يـصاب العمل الذي تضطلع به الأمم المتحدة على مدى العقود الستة الماضـية لكفالـة احتـرام الحكومـات لحقـوق الإنـسان بنكـسة كـبيرة. ونرحـب باتخـاذ مجلـس الأمـن إجـراءات لمكافحـة الإرهـاب، استنادا إلى تفسير حديث لما يعنيه الميثاق بصون

السلام والأمن الدوليين. بيد أن ذلك يجب أن يسير جنبا إلى جنب مع تفسير حديث بنفس الدرجة للقانون الدولي لحقوق الإنسان.

ولذلك يجب كحد أدنى في المستقبل أن تمنح إجراءات الإدراج في القائمة والحذف منها للأفراد والكيانات المستهدفة حق إبلاغها بالتدابير المفروضة وأسباب فرضها، وحق تقديم المعلومات التي قد تدحض مبررات الإدراج. علاوة على ذلك، نحث المجلس على النظر في إجراءات يمكن اعتبارها سبيلا فعالا للانتصاف أو تنطوي على الأقل على نفس الأثر. وأي تحسينات من هذا القبيل من شأنها أن تكون مفيدة للغاية سواء لدقة نظام الجزاءات أو لمشروعيته، ومن ثم لفعاليته. وأخيرا، يجب التشديد على أن أي تحسينات من هذا النوع يجب أن يمتد نطاقها حسب الاقتضاء إلى ما يطلق عليه الإعفاءات لأغراض إنسانية.

وترحب ليختنشتاين بتمديد ولاية لجنة القرار ١٥٤٠، على النحو الذي يمليه القرار ١٦٧٣ (٢٠٠٦). وقد قدمنا تقريرنا الأول في حينه وزودنا اللجنة أيضا بمعلومات مستكملة. والواقع أن لجنة القرار ١٥٤٠ وخبراءها كانوا على قدر كبير من الفعالية في حوارهم مع الدول الأعضاء وأرسوا ممارسات طيبة يمكن أن تكون مفيدة للجان الأخرى أيضا. وفي هذا السياق، نود أن نعرب عن تأييدنا للتدابير الرامية إلى توحيد عمل اللجان الفرعية المختلفة التي تتناول مكافحة الإرهاب. وينبغي أن تزيد هذه التدابير تصدي الأمم المتحدة للإرهاب تماسكا وفعالية وأن تركز على بناء قدرة الدول. ولن تكون هذه السلسلة التي عكفنا على بنائها خلال السنوات الماضية لمكافحة الإرهاب قوية إلا بقدر أضعف حلقاتها.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): المتكلم التالي هو ممثل إسرائيل، وأعطيه الكلمة.

السيد غيلرمان (إسرائيل) (تكلم بالانكليزية): اسمحوا لي في البداية بأن أشكركم يا سيدي الرئيس على إدارتكم أعمال المجلس خلال شهر أيار/مايو وعلى عقدكم هذه الجلسة الهامة. كما نود أن نشكر رؤساء لجنة مكافحة الإرهاب ولجنة القاعدة ولجنة القرار ١٥٤٠ على تقاريرهم المركزة وإسهامهم الذي لا يقدر بثمن في توجيه أعمال لجانهم في هذه المهمة الحيوية.

منذ ثلاثة أشهر، في إحاطة إعلامية مماثلة أمام المجلس، حذرت من أن الإرهاب يبذر بذور أول حرب عالمية في القرن الحادي والعشرين. واليوم لابد للأسف أن نقرر مع التأكيد أن الإرهاب إنما هو الحرب العالمية الثالثة. إننا بصدد "الحرب العالمية رقم ثلاثة".

وليس أي بلد بمنأى عن الإرهاب الدولي. فهو يكمن في الزوايا المظلمة ويوجه ضربة الدمار والموت والعشوائية والفوضى. لقد نفذ الإرهابيون هجمات بشعة في إندونيسيا وباكستان وتركيا وروسيا والعراق وقطر ومصر والمغرب والمملكة العربية السعودية. وسدد الإرهاب ضرباته في الأردن وأوزبكستان وتنزانيا وتونس وكينيا واليمن. وألحق الإرهاب التدمير بالأرجنتين وإسبانيا وبريطانيا العظمى والجزائر والفلبين وكولومبيا والولايات المتحدة. وما زال يضرب بوحشية وبلا رحمة وبشكل يومي في إسرائيل. وهناك دول كثيرة جدا أخرى مستهدفة. ومع ذلك فحلقة الضحايا الأجانب المستهدفين في الهجمات الإرهابية أوسع نطاقا حتى من ذلك. فقد كان الضحايا أستراليين. وكانوا هولنديين. وكانوا من كل ركن من أركان الأرض بلا استثناء. وبلغ من سوء حظهم أنهم وجدوا فقط في المكان غير المناسب في الوقت غير المناسب. ونحن مرتبطون ببعضنا البعض، وجميعنا في الهم سواء.

وبما أن هذه حرب عالمية، ينبغي أن يحارب الحلفاء محور الرعب هذا، بعد مرور ما لا يزيد على ٦٠ عاما من محاربة الحلفاء دول المحور. وكما قال ونستون تشرشل، لم يحدث من قبل في تاريخ الصراع البشري أن سببت قلة بهذا العدد الضئيل كل هذا الألم والرعب والدمار لكثرة بهذا العدد الكبير. ومع ذلك، لم يحدث قط من قبل أن كانت لدى أكثرية بهذا العدد القدرة على إلحاق الهزيمة بالقلة إذا ما عبأت فقط مواردها لهذا الغرض. وإذا لم نقف معا، فسوف نسقط معا. فلم يعد العالم مقسما بين الأغنياء والفقراء أو بين الشمال والجنوب فحسب. بل هو منقسم بين من ينضمون إلى هذه المعركة ومن لا ينضمون إليها. إنه مقسم بين من ينشرون الشر ومن يفعلون الخير؛ بين من يحرضون على العنف ومن يدعون إلى التسامح. أما أولئك الذين يقفون متفرجين ولا يحاربون هذا البلاء فهم في الواقع ينضمون إليه ويتضافرون معه. ومن المؤسف أننا أحيانا حتى في هذا المجلس نجد أعضاء برغم كونهم من ضحايا الإرهاب إلا أنهم لا يظهرون دائما الشجاعة والتصميم على مجرد إدانته بقوة ودون لبس.

لقد استنهضت المجلس لحمل السلاح ونفخت في نفير الإيقاظ منذ ثلاثة أشهر؛ ولكن التقدم المحرز حتى الآن أبطأ وأقل مما يجب. ويجب علينا أن نتحد ونكسب هذه الحرب. يجب أن نحتشد في جهد موحد ومتناسق.

ولا يمكن قط أن يوجد أي تبرير للإرهاب، مهما كانت دوافعه، وكفى. ولذا فنحن نؤيد العبارة التي اتفق عليها في الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ تأييدا كاملا، ونصها:

”ندين بشدة الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، أيا كان مرتكبوه، وحيثما ارتكب، وأيا كانت أغراضه، إذ أنه يشكل أحد أخطر التهديدات للسلام والأمن الدوليين.“ (قرار الجمعية العامة ٦٠/١، الفقرة ٨١)

ولا يمكن لشيء أن يبرر قط الاستهداف الأرعن للمدنيين بغض النظر عن مكان حدوثه، ومهما كانت الظروف. فالإرهاب هو الإرهاب هو الإرهاب.

وتعرب إسرائيل عن ترحيبها بالجهود البالغة القيمة التي تبذلها لجنة مكافحة الإرهاب ومديريتها التنفيذية، ولجنة القاعدة، ولجنة القرار ١٥٤٠ في مكافحة الإرهاب الدولي. ونرى في عمل هذه اللجان جزءا من الحرب الدولية على الإرهاب ونرجو أن تؤدي جهودها إلى الحد بدرجة ملموسة من الإرهاب الدولي. وبالمثل، وهذا من الأهمية بمكان، يمكن أن تكمل هذه الجهود استراتيجية عالمية لمكافحة الإرهاب، على أن تكون ذات توجه إجرائي وعملية في طابعها.

وللأسف، نحن في إسرائيل لدينا ادارك واضح لضرورة مكافحة الإرهاب الدولي. ومحور الإرهاب يمثله تحالف غير مقدس قوامه إيران، اكبر دولة راعية للإرهاب واكبر تهديد للسلام والأمن الدوليين؛ وسورية، التي تستضيف مقر المنظمات الإرهابية المكرسة لنشر الدمار في شوارع إسرائيل وقتل اكبر عدد ممكن من الأشخاص؛ والمنظمات الإرهابية أنفسها.

وتخيم سحابة داكنة على الشرق الأوسط، وفي الواقع، على العالم. فإيران وسورية والمنظمات الإرهابية التي تمولانها وتؤويانها وترعيانها وتدعمانها لا تميز بين ضحاياها، وهي تستهدف الأبرياء أينما وجدوا، و تقتل بفعل إرهابها اليهود والمسيحيين والمسلمين والدروز والأمريكيين والفرنسيين وأي شخص سيئ الطالع في طريقها. وكما ذكر مؤخرا وزير خارجية السلطة الفلسطينية التي تقودها حماس، محمود الزهار، فإن الإرهاب الانتحاري يمثل تحقيق الحلم النهائي للفلسطينيين. والواقع أن الحقيقة المرة تتمثل في أن

الفلسطينيين الذين شاركوا في الاقتراع بحثا عن حياة أفضل ونهاية للفساد، يجدون أنفسهم في قبضة منظمة إرهابية تحول حلمهم إلى كوابيس.

والمؤسف أنه، ما زالت توجد عناصر تؤمن بان الإرهاب يشكل أداة لبلوغ الأهداف السياسية. و ردا على ذلك الإيحاء، ينبغي أن يقول المجتمع الدولي ''لا'' مدوية. فتلك النظرة المتعصبة تشكل لعنة لمبادئ السلام وكرامة الإنسان ولكل ما تمثله الأمم المتحدة.

إن محور الإرهاب محور حي ونشط. ويجتمع قادة حماس بشكل منتظم مع رئيس إيران، وهو يقدم إليهم المساعدة المالية – نفس الرئيس ذاته الذي يدعو إلى إبادة دولة أخرى عضو في المنظمة وينكر المحرقة بينما يحاول تطوير القدرات النووية ليرتكب المحرقة المقبلة.

وقبل مجرد ٤٨ ساعة، شهدنا مدى هشاشة الحالة على الحدود الشمالية لإسرائيل، حيث تستخدم إيران حزب الله لخوض حربها بالوكالة. وشن حزب الله، بالمساعدة النشطة من إيران وسورية، هجوما إرهابيا بصواريخ كاتيوشا على عمق شمال إسرائيل، مما أسفر عن تبادل كثيف للنيران على الحدود اللبنانية. ونحن لا نحمل حكومة لبنان المسؤولية الكاملة عن جميع النشاط الإرهابي الذي ينطلق من أرضه فحسب، بل نحمل أيضا حكومتي إيران وسورية المسؤولية الكاملة عن إيواء ودعم حزب الله وغيره من المنظمات الإرهابية. ونتوقع أن يقوم المجتمع الدولي بالإنفاذ الكامل لقرارات مجلس الأمن ٤٢٥ (١٩٧٨) و ١٥٥٩ (٢٠٠٤) و ١٦٨٠ (٢٠٠٦).

ومن جراء التعاون النشط بين إيران وسورية وأصدقائهما الإرهابيين، قتل الآلاف من الأشخاص الأبرياء، وتغيرت إلى الأبد حياة العديدين من جراء الجراح التي أصيبوا بها من الهجمات الإرهابية. وفي الواقع، تم شن أكثر من ٢٤٥٠٠ هجوم إرهابي على الشعب الإسرائيلي خلال الفترة الحالية. وتهديد الإرهاب تهديد حقيقي وملح، ونحن في إسرائيل نواجهه كل يوم، وفي كل مجتمع محلي، ويواجهه كل شخص. ويمثل ذلك العدد المفزع إحصاء شنيعا لموجة الإرهاب التي تكتسح العالم بينما تشتعل هذه الحرب العالمية الثالثة.

وسنجتمع هنا مرة أخرى بعد ثلاثة أشهر. وإن كان كل العمل الذي سنقوم به حينئذ هو إضافة أسماء مئات من الضحايا وعدد من البلدان التي ضربها الإرهاب، فإننا سنصبح فاشلين بشكل بائس. ومن واجبنا الأخلاقي ومسؤوليتنا الملحة أن نعبئ أنفسنا اليوم. وندين لأطفالنا وأحفادنا بخوض هذه الحرب العالمية، بحيث نتمكن حينما نجتمع المرة المقبلة من إعلان إحراز تقدم كبير، إن لم يكن انتصارا نهائيا.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): المتكلم التالي في قائمتي ممثل أوكرانيا، وأعطيه الكلمة.

السيد كوتشينسكي (أوكرانيا) (تكلم بالانكليزية): يشرفني أن أتكلم باسم البلدان المشاركة في غوام – جمهورية أذربيجان وأوكرانيا وجمهورية مولدوفا وجورجيا.

ومنذ هجوم ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، الذي فرض علينا بُعدا من الإرهاب لا يمكن تخيله، وقع العديد من البلدان والمدن والبلدات، بما فيها بالي، والرياض، وجاكرتا، وروسيا، ومدريد، ولندن، وشرم الشيخ، ودهب – ومرارا وتكرارا – العراق، فضلا عن العديد من المواقع الأخرى في جميع أرجاء العالم، ضحية لنوع من الإرهاب يعمل في شبكات عالمية. وأثبتت تلك المآسي انه لا توجد دولة محصنة من تهديد الإرهاب. ولن نتمكن من التصدي الفعال لذلك التحدي إلا من خلال الجهود المتضافرة للمجتمع الدولي بأسره. ووحده عن طريق إقامة تحالف قوي للدول يقوم على أساس المبادئ والقيم المشتركة، وبطبيعة الحال، على

أساس ميثاق الأمم المتحدة يمكننا – ولا بد لنا – أن نصد بقوة تطلعات الإرهابيين وخططهم.

لقد قدمت لجنة الجزاءات المفروضة على القاعدة وطالبان ولجنة مكافحة الإرهاب واللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) إسهاما مفيدا في مكافحة آفة الإرهاب. ونؤمن بان هذه اللجان تقوم بانجاز ولاياتها المختلفة. وينبغي أن تواصل اللجان جهودها لزيادة التعاون والتنسيق بين أنفسها وبين خبرائها في رصد تنفيذ القرارات ذات الصلة لمجلس الأمن، فضلا عن التعاون والتنسيق في ما يتعلق بتبادل المعلومات والزيارات لمختلف البلدان.

إن بلدان غوام ترحب بجهود لجنة ١٢٦٧ في زيادة تحسين نظام الجزاءات المفروضة على القاعدة وطالبان، وتشيد بالدور الذي تضطلع به لجنة ١٥٤٠ وفريق الخبراء التابع لها في منع انتشار أسلحة الدمار الشامل. ونعتبر أنشطة لجنة مكافحة الإرهاب في توفير المعلومات المتاحة لبرامج تقديم المساعدة احد الإسهامات الرئيسية للجنة في مكافحة الإرهاب. ونتوقع أن تواصل اللجنة عملها، على النحو الذي كلفها به مجلس الأمن.

ونرى أن لجنة مكافحة الإرهاب لجنة فريدة. ويمثل طابع ولاية اللجنة ونطاقها وأساليب عملها ابتكارا هاما وإمكانيات مفتوحة في التعاون بين الدول. وأود أن اغتنم هذه الفرصة لأعرب عن تأييد غوام التام لبرنامج لجنة مكافحة الإرهاب للاضطلاع بالمزيد من الأنشطة. ومن الأهمية بمكان أن تواصل اللجنة تقديم جميع المساعدات الممكنة إلى التحالف المتعدد الجنسيات لمكافحة الإرهاب عن طريق تعزيز، في جملة أمور، قدرات المنظمات والمجموعات الإقليمية، على النحو الذي أكده العديد من المتكلمين اليوم.

وفي هذا الصدد، أود أن اشدد على أن غوام شاركت بهمة في توطيد جهود المجتمع الدولي في مكافحة الإرهاب. وعلى وجه الخصوص، أسهمت غوام بالذات في الاجتماعات الاستثنائية للجنة مكافحة الإرهاب مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية التي عقدت خلال الأعوام العديدة الماضية.

وفي مؤتمر القمة الأخير لغوام، الذي عقد في ٢٢ و٢٣ أيار/مايو في كييف، أوكرانيا، أعلن رؤساء دول أذربيجان وأوكرانيا وجمهورية مولدوفا وجورجيا إنشاء منظمة دولية جديدة للديمقراطية والتنمية الاقتصادية، ستحتفظ باسم ”غوام“. وبالتوقيع على بيان مؤتمر قمة غوام في كييف، شدد أعضاء غوام على الأولويات التالية للمنظمة الدولية في المستقبل: تعزيز قيم الديمقراطية، وسيادة القانون، وحقوق الإنسان والحريات، والاستقرار والأمن، ومكافحة الإرهاب الدولي وغير ذلك من الأهداف السامية.

وكان لدى المشاركين في مؤتمر القمة تقييم كبير لمستوى التفاعل القائم في مكافحة الإرهاب، والجريمة المنظمة، والاتجار بالمخدرات، وأنواع أخرى خطيرة من الجرائم. وأعربوا عن تصميمهم على تقديم أساس سياسي وقانوني وتنظيمي لمواجهة تحديات الإرهاب الدولي، والنزعة الانفصالية، والتعصب والتطرف.

وتولي غوام أهمية كبرى لتعزيز إطارها القانوني. وفي ذلك الصدد، رحب رؤساء أحزاب الدول في مجموعة غوام بالبيان المشترك الصادر عن سلطات إنفاذ القانون في الدول الأعضاء في غوام الذي جرى توقيعه في كييف خلال مؤتمر القمة في ٢٢ أيار/مايو ٢٠٠٦، وكذلك بتوقيع رؤساء أجهزة مراقبة الحدود في تلك البلدان على بروتوكول يتعلق بالتعاون بين الهيئات التشغيلية لأجهزة مراقبة الحدود.

وتواصل غوام تنفيذ مشروعين في مجال مكافحة الإرهاب وأمن الحدود: المشروع المتعلق بإنشاء مركز غوام الالكتروني لمكافحة الإرهاب، والجريمة المنظمة، والاتجار

بالمخدرات وأنواع أخرى خطيرة من الجرائم؛ ومشروع إنشاء النظام الحكومي الدولي لإدارة المعلومات في غوام.

والإرهاب علة مستهجنة في عصرنا الراهن. وإذا سمحنا له بالازدهار من خلال ترددنا، فانه سيمتلك القدرة على تقويض أسس حضارتنا القائمة فعلا. وتشكل الأمم المتحدة ومجلس أمنها أساسا لجهودنا المشتركة الرامية إلى مكافحة هذا الخطر بصفته ظاهرة عبر وطنية. وغوام على أهبة الاستعداد لزيادة تعزيز قدراتها بغية المساهمة في تحقيق هدفنا المشترك. ولذا فإننا نتطلع قدما إلى اعتماد إستراتيجية عالمية ضد الإرهاب وتنفيذها بسرعة لتشجيع الاستجابات الشاملة، والمنسقة، والمتسقة على الصعد الوطنية، والإقليمية والدولية وفقا للتوجيهات الصادرة عن اجتماع القمة العالمي.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أعطي الكلمة الآن لممثلة جمهورية فنزويلا البوليفارية.

السيدة نييز دي أودريمان (جمهورية فنزويلا البوليفارية) (تكلمت بالإسبانية): أود بداية أن أشكر ممثل جمهورية الكونغو على عقد هذه الجلسة البالغة الأهمية للمجتمع الدولي. ونود أيضا أن نتقدم بالشكر إلى رؤساء اللجان المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩)، و١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٥٤٠ (٢٠٠٤) على ما قدموه اليوم من معلومات.

يشكل الإرهاب بكل أشكاله – ولا سيما إرهاب الدولة – خطرا جسيما يتهدد السلم والأمن الدوليين، بما في ذلك وجود مجتمع الدول بالذات. ونود أن نؤكد مجددا موقف جمهورية فنزويلا البوليفارية: إننا ندين الإرهاب بكل أشكاله ومظاهره، أيّا كان مرتكبه أو ضحيته.

إن حكومتنا في تصميمها على مكافحة الإرهاب، صادقت على العديد من الاتفاقيات الدولية في هذا المجال. وعلى الصعيد الداخلي، عملنا على سن طائفة عريضة من قوانين مكافحة الإرهاب وشكلنا هيئة وطنية لمكافحة الإرهاب. وبالتالي، امتثلنا بطريقة ملتزمة، ومسؤولة ومتسقة لالتزاماتنا في هذا الميدان. وقدمنا أيضا بانتظام تقارير ذات صلة إلى لجنة مكافحة الإرهاب التابعة لمجلس الأمن والى لجنة البلدان الأمريكية لمناهضة الإرهاب. وبنفس الثقة والمثابرة التي نحارب بها هذه الآفة، نود الإعراب عن إدانتنا ونبذنا لاستخدام الإرهاب وسيلة سياسية لقتل أو ترهيب الأبرياء والضعفاء ومن لا حول لهم ولا قوة في أي مكان في العالم.

وليس أمام المجتمع الدولي أي خيار في مكافحة الإرهاب، سوى العمل معا واعتماد سياسات عامة تهدف إلى مكافحة هذه الآفة بغية إحقاق العدالة الفعالة. وتنال السياسات العامة التي تكيل بمكيالين من مصداقية، وموثوقية وسمعة أية منظمة أو دولة تستخدم تلك السياسات العامة عمدا لمراوغة الإرهاب وخاصة إرهاب الدولة.

ولا تكفي حاليا العقوبات المفروضة ضد أعمال الإرهاب التي ترتكبها القوات المسلحة لدولة ما في إطار المعايير التي يتيحها القانون الإنساني الدولي. وما يسمى بالأضرار الجانبية للأعمال العسكرية الراهنة ليست فعلا أضرارا جانبية، بل إنها أضرار جسيمة تحدث في كل مرة يقتل فيها رجال ونساء وأطفال. وعلاوة على ذلك، وفي الحرب غير المتناظرة الدائرة حاليا، يتجرد مفهوم الأضرار الجانبية من كل معنى، إذ أن أكثر الدول قوة تواجه شعبا برمته. وتوجّه أعمال الدمار الشامل الناجمة عن أسلحة الدمار الشامل ضد الناس دونما تمييز. ويمكّننا ذلك من وصف تلك الأعمال تماما بإرهاب الدولة. والأمثلة على ذلك كثيرة، كالأعمال الإرهابية التي ترتكبها الولايات المتحدة الأمريكية ضد نيكاراغوا أو ما يحدث حاليا لشعب العراق.

بيد أن ما يجري تنظيمه ويعتبر أمرا غير مقبول هو تقديم أي شكل من أشكال الدعم إلى الكيانات أو الأفراد

الذين يشاركون في الأعمال الإرهابية أو يقدمون ملاذا آمنا لأولئك الذين يرتكبون تلك الأعمال. ويمثل ذلك الدعم عدم امتثال فاضح لقرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١). وفي الفقرتين ٢ (ج) و ٣ (ز) من ذلك القرار، يحظر على الدول توفير ملاذ آمن لأولئك الذين يرتكبون أعمالا إرهابية والاعتراف بالمطالب السياسية ذريعة لرفض طلبات تسليم الإرهابيين المزعومين. والأمثلة على ذلك كثيرة أيضا. ويدرك الرأي العام الحماية التي تقدمها حكومة الولايات المتحدة الأمريكية إلى أعتى إرهابي في نصف الكرة الغربي، لويس بوسادا كاريلس، وهو سفّاك شهير على قائمة مرتبات وكالة الاستخبارات الأمريكية.

وهناك قضية أخرى تستحق الذكر في هذه القاعة، وهي تقديم طلب رسمي في ١٥ آذار/مارس بتسليم المواطنين خوزيه أنطونيو بوليدو وجيرمان فاريلا لوبيز، المتهمين في محاكم فنزويلا بزرع عبوات ناسفة في مقار سياسية في اسبانيا وكولومبيا. ومنحت سلطات الولايات المتحدة الراهنة بتاريخ ٢٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٦، الحرية لهذين الإرهابيين داخل أراضي الولايات المتحدة الأمريكية. ولم تستجب حكومة الولايات المتحدة الحالية امتثالا للمعاهدات القائمة والقانون الدولي، إلى طلب تقدم به النظام القضائي الفنزويلي، بتسليم هذين المواطنين المتهمين بارتكاب أعمال إرهابية في فنزويلا وتقديمهما إلى العدالة بسبب أعمالهما. وعلى العكس من ذلك، فإنها تقدم الحماية لهما لأعذار لا أساس لها من الصحة ولا يمكن تبريرها في نظر المجتمع الدولي.

إن الكيل بمكيالين وهو ما يتم فيه تناول هذا الموضوع أمر جلي. فهل ستبقى الأسئلة التالية بلا رد؟ من هو الإرهابي؟ ومن يزعزع الاستقرار؟ ومن لا ينفذ قوانينه الخاصة بمكافحة الإرهاب أو حتى الاتفاقات الدولية عندما يكون ذلك ملائما له؟

وأخيرا، فإن حكومتنا التي تلتزم حقا بمكافحة الإرهاب ولا تقبل تبرير أي شكل من أشكال الإرهاب، تطلب رسميا إدراج بند إرهاب الدولة والنظر في إجراءات المجتمع الدولي ضد تلك الحالات كحالة الولايات المتحدة الأمريكية في بنود هذه الجلسة ومداولات مجلس الأمن القادمة.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أود أن أبلغ المجلس بأنني تلقيت رسالتين من ممثلي جمهورية إيران الإسلامية والجمهورية العربية السورية، يطلبان فيهما دعوتهما إلى الاشتراك في النظر في البند المدرج في جدول أعمال المجلس. ووفقا للممارسة المتبعة أعتزم، بموافقة المجلس، دعوة هذين الممثلين إلى الاشتراك في المناقشة بدون أن يكون لهما حق التصويت، وذلك وفقا لأحكام الميثاق ذات الصلة والمادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس.

لعدم وجود اعتراض تقرر ذلك.

بناء على دعوة من الرئيس، شغل السيد الحريري (الجمهورية العربية السورية) والسيد صادقي (جمهورية إيران الإسلامية) المقعدين المخصصين لهما في قاعة المجلس.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أعطي الكلمة الآن لممثل الجمهورية العربية السورية.

السيد الحريري (الجمهورية العربية السورية): اسمحوا لي أولا، سيدي الرئيس، بأن أتوجه إليكم بالتحية على قيادتكم لعمل المجلس لهذا الشهر. ويود وفد بلدي أيضا أن يشكر السادة السفراء لوي ومايورال وبوريان على تقديمهم تقارير اللجان المعنية.

تؤكد سورية إدانتها للإرهاب الدولي بكافة أشكاله وصوره، بما في ذلك إرهاب الدولة. فقد كانت سورية ضحية أعمال إرهابية مريعة وكانت أول من نبه إلى هذا

الخطر المحدق. وطالبت بوضع استراتيجيات وطنية ودولية لمحاربته. كما تشاطرت سورية خبرتها في مجال مكافحة الإرهاب مع العديد من دول العالم، حيث ساهم ذلك في إنقاذ حياة العديد من الأبرياء من مختلف الجنسيات، وكذلك في تفكيك عدة خلايا إرهابية دولية.

تقوم سورية بتنفيذ التزاماتها فيما يتعلق بالقائمة الموحدة، حيث قامت السلطات المختصة بإدراج الأسماء الواردة في هذه القائمة في أنظمة مراقبة الدخول الإلكترونية في جميع المنافذ الحدودية السورية، إضافة إلى تعميم نسخ ورقية منها. ونلاحظ مع التقدير قيام لجنة القرار ١٢٦٧ بجهودها الحثيثة لتنفيذ ولايتها، ولكن رغم هذه الجهود لم يلتفت مجلس الأمن بجدية بعد إلى ما نبهت إليه الجمعية العامة في إطار الوثيقة الختامية لقمة أيلول/سبتمبر بشأن الحاجة إلى العدالة في معالجة مسألة وضع الأسماء ومراجعتها ورفعها من القائمة الموحدة، والاستثناءات الممنوحة. يضاف إلى ذلك المشاكل التي تعترض تطبيق التدابير الواردة في قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، وخاصة وجود نقص كبير في المعلومات المتصلة بعدة أسماء ترد على القائمة، ووجود تشابه في الأسماء وربما تكرارها وعدم وجود تهجئة موحدة. لقد حان الوقت للقيام بمراجعة شاملة لتحديث القائمة وإزالة اللبس والغموض فيما يرد فيها من معلومات.

تلاحظ سورية الجهود المبذولة من قبل المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب للنظر في ما تراكم من تقارير الدول، وتدعو إلى مزيد من الجهد لإنهاء النظر فيها.

كما أننا نوشك على الانتهاء من إعداد تقريرنا الخامس المقدم إلى لجنة مكافحة الإرهاب، الذي سيشمل مختلف التطورات التشريعية التي قامت سورية بإدخالها على نظمها القانونية لمجابهة الإرهاب ومنع تمويله. ونشير إلى العبء الذي تواجهه الدول، ومنها بلادي، في الاستجابة إلى متطلبات إعداد التقارير.

وهنا نذكر أن هيئة مكافحة تمويل الإرهاب وغسل الأموال، في سورية، التي أنشئت بموجب قانون مكافحة تمويل الإرهاب وغسل الأموال تقوم بدور نشط وفعال، خاصة في ظل فتح القطاع المصرفي أمام القطاع الخاص والاستثمارات الدولية، الأمر الذي نتج عنه إنشاء عدد من المصارف الخاصة، وكذلك قرب إطلاق سوق الأوراق المالية. كما عقدت هيئة مكافحة تمويل الإرهاب وغسل الأموال مجموعة من حلقات العمل بالتعاون مع هيئات دولية، منها البنك الدولي. كما عقد في دمشق المؤتمر الإقليمي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا تحت عنوان ”تطوير نظام فعال لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب“، وعقد اتحاد المصارف العربية بالتعاون مع مصرف سورية المركزي ندوة متخصصة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. وفي ذات الإطار أعربت المنظمة الدولية المالية المتخصصة في مكافحة عمليات غسل الأموال في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا عن سعادتها بما وجدته من شفافية وحرص من سورية في مجال مكافحة الإرهاب وتمويله والالتزام الكامل بتوصيات مجموعة العمل المالية.

وتقوم هيئة مكافحة تمويل الإرهاب وغسل الأموال بتوقيع مذكرات تفاهم لمكافحة ظاهرة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بهدف تسهيل التحقيقات وجمع وتبادل المعلومات المالية مع عدة دول. وتقدمت الهيئة بطلب للانضمام إلى مجموعة ”إيغمونت“ الدولية لوحدات التحريات المالية، حيث ستحضر الاجتماع المقبل للمجموعة في قبرص بصفة مراقب منتصف حزيران/يونيه المقبل.

أما فيما يتعلق بعمل لجنة القرار ١٥٤٠ فما زلنا نعتقد أن عمل هذه اللجنة يجب ألا يكون بأي حال من الأحوال بديلا عن آليات نزع السلاح المتعددة الأطراف ويجب عدم إقحام مجلس الأمن في عمل الجمعية العامة. ولا بد من القول إننا قدمنا تقريرنا بموجب هذا القرار، كما وافت سورية أمانة اللجنة بالإضافات اللاحقة استجابة لبعض التساؤلات والاستيضاحات التي طلبتها اللجنة. وتضمنت هذه الإيضاحات الإشارة إلى أن قانون مكافحة تمويل الإرهاب وغسل الأموال الذي تضمن نصوصا لتجريم الإتجار بالمواد النووية والمشعة وذلك لسد أي ثغرات تشريعية في القانون.

إن سورية ملتزمة بالتعاون مع لجان مجلس الأمن المختلفة الخاصة بالإرهاب، وتقوم بجهود مخلصة لتطوير تشريعاتها الداخلية والقيام بإجراءات فعالة لمحاربة الإرهاب وتنفيذ التزاماتها بهذا الشأن. كما نرحب بالجهود التنسيقية التي تقوم بها اللجان في إطار ممارسة ولاياتها، وفي هذا الصدد، ندعو اللجان الثلاث إلى تجنب الازدواجية في العمل فيما بينها، وإلى النظر في ترشيد متطلبات إعداد التقارير كما دعت إليه قمة أيلول/سبتمبر. كما ندعو اللجان إلى تفادي الازدواجية مع الجهود التي تقوم بها الجمعية العامة، السلطة التشريعية الوحيدة في الأمم المتحدة. وندعو مجلس الأمن إلى الحرص عند معالجته للإرهاب الدولي الذي يهدد الأمن والسلم الدوليين إلى عدم الدخول في أمور تعتبر من الاختصاص الصرف للجمعية العامة وخاصة المجالات التشريعية لأن ذلك سيؤثر على الطبيعة القانونية لإجراءات مجلس الأمن ويفتح الباب للطعن في مشروعيتها.

تعاني منطقتنا العربية من الإرهاب بشكل عام وإرهاب الدولة بشكل خاص، الذي يتمثل في الإرهاب الإسرائيلي واستمرار احتلال إسرائيل للأراضي العربية وقتلها الذي لا يتوقف للمواطنين الفلسطينيين وتدمير ممتلكاتهم ومصادرة أراضيهم، وبناء الجدار العازل على أرضهم. وإذ كنا نلاحظ دور مجلس الأمن في الجهود العالمية لمكافحة الإرهاب الدولي، فإننا ندعو الدول الأعضاء في مجلس الأمن إلى تجنب ازدواجية المعايير في معالجة هذه المسألة، أي مكافحة الإرهاب، وأن يكون التعاون الدولي مستندا إلى معايير قانونية واضحة وليس على اعتبارات سياسية واهية.

وفي هذا المجال لا بد من أن نؤكد الآن على أنه يتوجب على إسرائيل أن تتوقف عن هذا الابتزاز الرخيص واستغلال الأمم المتحدة لتجميل صورة بشعة معروفة، منذ قدمت إلى المنطقة بعصابات إرهابية يعرفها الجميع، ولها أسماء ذائعة الصيت في أوروبا وفي العالم أجمع. وقامت تلك العصابات الإرهابية أيضا باغتيال العديد من الشخصيات، ومنها شخصيات دولية أوفدتها الأمم المتحدة للتحقيق في بعض المسائل في المنطقة. ويعلم الجميع أن مصدر الإرهاب في المنطقة هو الاحتلال الإسرائيلي، واستمرار إسرائيل في احتلال الأراضي العربية وتهجيرها للسكان العرب من أرضهم وقتلها المستمر للفلسطينيين ومصادرة أراضيهم والاعتداء على ممتلكات المواطنين العرب وحرمانهم من حقوقهم الأساسية.

إن النقطة المهمة في بيان ممثل إسرائيل هي أنه أشار إلى القرارين ١٥٥٩ (٢٠٠٤) و ١٦٨٠ (٢٠٠٦) وأصر على أهمية تنفيذهما. وهنا لا بد من التأكيد، وينبغي أن يكون ذلك واضحا في سجلات مجلس الأمن، على ما ذهبنا إليه في حينه في بياننا الموجه إلى مقدمي مشروعي القرارين إن هدف القرارين كان خدمة برنامج وأهداف إسرائيل ومن يدفعون بهذه القرارات في المنطقة وليس خدمة الأمن والاستقرار في منطقة الشرق الأوسط.

و لم يتحدث ممثل إسرائيل عن تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) وترسانتها النووية الهائلة في المنطقة والتزامها

بالشرعية الدولية. إنه يريد الخلط بين الحق المشروع للشعوب الواقعة تحت الاحتلال والتي اغتصبت أرضها وبين العمل الإجرامي الإرهابي. ومن لا يعرف ذلك عليه أن يجيد قراءة ميثاق الأمم المتحدة الذي أنشئ على أساس تجنيب الشعوب ويلات الحروب وإنهاء حالات الاحتلال الأجنبي. وبالتالي، من لا يعرف هذه الحقيقة يبدو أنه لا يجيد القراءة. ومن لا يجيد القراءة، يبدو أنه لا يستحق أن يكون عضوا في الأمم المتحدة.

لا أريد أن أطيل، فإرهاب إسرائيل معروف للجميع، وللأسف الشديد، فإن إسرائيل وإن استطاعت أن تخدع بعض الناس لبعض الوقت، فإنها لن تستطيع أن تخدع جميع الناس طوال الوقت. إن الاحتلال مرفوض، وحق مقاومة الاحتلال حق مشروع للشعوب كافة ولا يحتاج إلى إذن، لا من إسرائيل ولا من غيرها، لكي تناضل الشعوب الواقعة تحت الاحتلال من أجل حريتها واستقلالها.

وتؤمن سورية بأن الأمم المتحدة هي إطار فريد لتدعيم عملها الجماعي بهدف تحقيق التعاون العالمي وتنسيقه بين جميع الدول من أجل محاربة الإرهاب والبحث في جذوره ومسبباته. ويعلق وفد بلدي أهمية بالغة على جهود الجمعية العامة لتطوير الاتفاقيات الدولية لمكافحة الإرهاب ورصد تنفيذ الدول لالتزاماتها التشريعية الدولية. وفي هذا السياق، نؤكد على أننا سنشارك بشكل فعال في المناقشات القادمة لوضع استراتيجية شاملة لمكافحة الإرهاب الدولي.

إننا نرى أن أية استراتيجية شاملة لا بد أن تتوفر فيها عناصر أساسية من أهمها وضع تعريف قانوني ودقيق للإرهاب ومعالجة جذوره، وبشكل خاص إنهاء حالات الاحتلال الأجنبي. كما يجب منع توظيف مكافحة الإرهاب لأغراض سياسية. وبالتالي، ينبغي التمييز بين العمل الإرهابي الإجرامي وبين حق الشعوب الواقعة تحت الاحتلال والهيمنة الأجنبية في الكفاح لنيل استقلالها وتحرير أرضها وتقرير مصيرها. وينبغي أن تكون الاستراتيجية شاملة بحيث تتضمن إرهاب الأفراد والجماعات والدول، وبالتالي، لا بد من الإشارة إلى إرهاب الدولة في هذه الاستراتيجية.

إننا نتطلع إلى إنجاز الأعمال التي أنيطت بهذه اللجان على الوجه الذي يغني قضية التعاون الدولي المتعدد الأطراف لتعزيز الأمن والسلم الدوليين والقضاء على التوترات القائمة في أكثر من بقعة في هذا العالم.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أعطي الكلمة لممثل جمهورية إيران الإسلامية.

السيد صادقي (جمهورية إيران الإسلامية) (تكلم بالانكليزية): أود أن أبدأ بالتقدم بالتهنئة إليكم، السيد الرئيس، لإدارتكم الماهرة لمجلس الأمن ولقيادتكم المهنية لأعماله خلال هذا الشهر. وأود كذلك أن أثني على سلفكم، السفير وانغ غوانغيا، ممثل الصين على رئاسته الجديرة بالثناء لمجلس الأمن في الشهر الماضي.

وأود أيضا أن أشكر رؤساء اللجان المنشأة عملا بالقرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، على أعمالهم الجديرة بالثناء وعلى الإحاطات الإعلامية الشاملة التي قدموها اليوم. وأتقدم بالشكر كذلك إلى نواب الرؤساء وأعضاء اللجان والخبراء التابعين لها، وخصوصا أعضاء ورئيس فريق الرصد التابع للجنة ١٢٦٧، على الجهود المتفانية التي يبذلونها لتنفيذ المهمات الموكلة لهذه اللجان الهامة.

إن محاربة الإرهاب ما زالت من أولويات المجتمع الدولي. ودور الأمم المتحدة في التصدي لهذا التهديد الخطير مهم للغاية، والمساهمات الهامة التي تقدمها هذه اللجان، وينبغي أن تقوم بها للتصدي لتلك المشكلة، تستحق العرفان والتقدير. وما زالت إيران ملتزمة التزاما كاملا بالتعاون مع

اللجان في تنفيذ المهمات الهامة التي أنيطت بها. وخلال السنوات القليلة الماضية تلقت جمهورية إيران الإسلامية ثلاث زيارات قام بها رئيس لجنة ١٢٦٧ ورئيس فريق الرصد التابع لتلك اللجنة. وفضلا عن ذلك، قدمت إيران جميع التقارير المطلوبة إلى اللجان، وهي بصدد استكمال التقرير الوطني الخامس الذي سيقدم إلى لجنة مكافحة الإرهاب.

إن جمهورية إيران الإسلامية، بوصفها ضحية للإرهاب، أدانت دائما وبكل قوة الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، وأثبتت تصميمها الراسخ على محاربة الإرهاب بكل الوسائل، بما في ذلك أنها كانت خلال السنوات الأربع أو الخمس الماضية من بين الدول التي اعتقلت أكبر عدد من أعضاء القاعدة، وسلمتهم إلى سلطات البلدان التي ينتمون إليها. وفي هذا السياق عززت إيران سيطرتها على أمن حدودها بهدف منع الإرهابيين من دخول أراضيها أو مرورهم عبرها.

وفضلا عن ذلك، وإدراكا للصلات التي لا تقبل الجدل القائمة بين الإرهاب، وبصفة خاصة إرهاب القاعدة وطالبان، وبين الاتجار غير المشروع بالمخدرات، فإن إيران شنت حربا مكلفة ضد تلك الآفة التي تتغذى عليها القاعدة. وكما أشير في تقارير لجنة ١٢٦٧، فإن جهود المجتمع الدولي في محاربة الإرهاب، وخاصة التهديد الذي تشكله القاعدة وطالبان، لن تحقق النتائج المنشودة بدون توجيه الانتباه الكافي أيضا إلى آفة الاتجار بالمخدرات، الذي يشكل أرضية خصبة لمصادر التمويل الرئيسية لتلك المجموعة الإرهابية. وفي حقيقة الأمر أن إيران تحملت أعباء ذلك بمفردها تقريبا حتى الآن. وعليه، هناك حاجة لا لبس فيها إلى إسهام واهتمام المجتمع الدولي بأسره بهذه الناحية المهمة في الحرب ضد القاعدة وطالبان.

إن الإرهاب تهديد خطير وآفة عالمية. وزيادة انعدام الأمن وتصاعد أعمال العنف والإرهاب التي يقوم بها إرهابيون أشرار في أجزاء مختلفة من العالم، بما في ذلك الأعمال الإرهابية المشينة والمروعة في العراق، وكذلك إرهاب الدولة الذي يرتكب يوميا بدم بارد والذي يمارسه النظام الإسرائيلي في الأراضي الفلسطينية المحتلة، أمور تشكل مصدر قلق بالغ للمجتمع الدولي. إن الإرهاب هو نتاج عقلية منحرفة موجودة في بعض الدول وبعض الأطراف الفاعلة غير الحكومية، تلك العقلية التي تعظم القوة العسكرية كمصدر للشرعية، وتهين مبادئ القانون الدولي، وتعتبر القيم والأخلاق قيودا ثقيلة على ممارسة القوة. والإرهاب يمكن وينبغي القضاء عليه أولا وقبل كل شيء من خلال نبذ منطق العنف والإكراه وتغير تلك العقلية.

وآليات الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب هي تجسيد لقوانا الموحدة تحت مظلة الأمم المتحدة من أجل القضاء على آفة الإرهاب، وقد حققت حتى الآن إنجازات تثير الإعجاب. ولكن جهود المجتمع الدولي لمكافحة الإرهاب واجهت بعض العقبات التي اعترضت طريقها والتي ينبغي التصدي لها على نحو ملائم. فمثلا، هناك توجه مضاد فردي بدأ يظهر منذ بداية هذا الجهد، وهدد بوقف الزخم وبدد التوافق العالمي، وبالتالي قوض المعركة الشاملة والفعالة ضد الإرهاب.

بالإضافة إلى ذلك، وبينما يمثل كسب عقول وقلوب الناس أساس الحرب ضد الإرهاب، فإن سوء استخدام الحرب ضد الإرهاب من جانب بعض الغوغائيين الذين ينشرون الحقد والكراهية في ما بين الثقافات والديانات المختلفة، ومحاولات هؤلاء لمسخ وتشويه سمعة ديانات أو ثقافات معينة من خلال أن تنسب إليها تهمة الإرهاب غير المنصفة والتي لا أساس لها، قد تصبح في حقيقة الأمر ظاهرة لا تقل خطرا عن الإرهاب نفسه. وينبغي للأمم المتحدة، في جهودها لمكافحة الإرهاب أن تنظر في الآليات المناسبة لإنقاذ

مصطلح الإرهاب، الذي كثيرا ما يساء استخدامه، من تلك البلدان التي تستخدمه بلا إنصاف أو أساس كمصطلح لوصم أي بلد آخر لا يتفق مع سياساتها. ونحن بحاجة إلى الاعتراف بأن الكيل بمكيالين عند التصدي للارهاب والمجموعات الإرهابية يشكل فعلا قضية هامة أخرى تبعث على القلق البالغ وتقوّض حملة المجتمع الدولي المشتركة ضد الإرهاب تقويضا خطيرا.

وفي غضون العقود الثلاثة الماضية، تعرضت جمهورية إيران الاسلامية إلى أعمال إرهابية على أيدي مجموعات إرهابية شتى. وينبغي الاشارة خصوصا إلى مجموعة إرهابية ما فتئ مقرها في العراق منذ فترة طويلة وكانت قد خططت لعمليات إرهابية في ايران ومولتها وأشرفت عليها وارتكبتها. وأسفر ذلك عن مقتل العديد من المدنيين والمسؤولين فضلا عن إلحاق الضرر بممتلكات شخصية وحكومية. وكان نظام صدام حسين قد آزر وآوى تلك المجموعة الإرهابية فترة طويلة، ومن المفارقات أنها تواصل التمتع بحماية مماثلة من قوات الاحتلال في العراق اليوم. وخلال هذه الفترة، أجرت تلك المنظمة الإرهابية ما يزيد على ٦١٢ عملية إرهابية في إيران او ضد المصالح الإيرانية خارج البلد، بما في ذلك عمليات الاختطاف، والتفجير والهجمات الإرهابية العشوائية ضد المدنيين.

وهناك مجموعات إرهابية أخرى أيضا عملت ضد الشعب الإيراني بالتعاون مع منظمات إرهابية أخرى وبدعم ضمني من بعض البلدان الأجنبية. وقامت مجموعة إرهابية بهجوم مؤخرا، وقتلت عشرة أشخاص في الجزئين الشرقي والجنوبي الشرقي من البلد في محاولة لإيجاد بيئة يسودها التخويف وانعدام الأمن. ونحن على ثقة بأنه ينبغي عدم التمييز بين مختلف أشكال الإرهاب. وبعبارة أخرى، لا يوجد إرهابيون طيبون وإرهابيون أشرار أو إرهاب صالح أو إرهاب طالح: فالإرهاب سيء وينبغي إدانته ومكافحته بلا تمييز.

ولا أنوي أن أصرف وقت المجلس في الرد على بعض المزاعم التافهة والعارية عن الصحة التي أثارها ممثل النظام الإسرائيلي ضد بلدي. بيد أنني أود ذكر النقاط التالية. يعاني النظام الإسرائيلي منذ نشأته معاناة عميقة من انعدام الشرعية. لذا فليس من المستغرب أن يشن ممثل ذلك النظام، الذي يحكمه باستمرار اولئك الذين ارتكبوا جرائم شتى ضد الانسانية وجرائم الحرب، حملة دعاية بلا أساس ومفتعلة علاجا لانعدام شرعيته.

وفضلا عن ذلك، لا يخفى على أحد أن النظام الإسرائيلي انتهك بصورة مستمرة ومتعمدة العديد من القوانين والمعايير الدولية، ناهيك عن العشرات من قرارات الأمم المتحدة، بما في ذلك قرارات مجلس الأمن. ولم يرد ذلك النظام غير المسؤول سوى بالتحدي التام. وفي ذلك السياق، يمكن الاشارة خصوصا إلى سياسة النظام الإسرائيلي الخبيثة بشأن القضية النووية، التي تكشف ترسانته النووية التي أخفاها وتابع توسيعها بلا هوادة خلال العقود الماضية. ولا يرقى شك إلى أن هذه السياسة الخبيثة ما فتئت تهدد السلم والأمن في منطقة الشرق الأوسط المتقلبة وما وراءها على مدى أعوام. وبالفعل، يمثل الخطر النووي الإسرائيلي وقدراته الصاروخية المقرونة بسلوكه الشرير، خطرا حقيقيا لا يتهدد السلم والأمن الإقليميين فحسب، بل العالم بأسره أيضا. ولذلك، لا بد للمجتمع الدولي من التصدي لهذا الخطر بطريقة ملحة وحاسمة. وبالفعل، ينبغي أن تواجه ذلك النظام جبهة موحدة ويجب أن يبقى تحت ضغط مستمر كيما يكف عن أعماله الإرهابية وبرنامجه النووي ويضع كل مرافقه النووية تحت الرقابة الدولية.

وجدير بالذكر أن العقبة الوحيدة في وجه إقامة منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط تتمثل في عدم انضمام إسرائيل إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية وتشغيلها السري المستمر لمرافقها النووية غير الخاضعة للضمانات، بمساعدة دولة محددة وعونها التكنولوجي. ولم يعبأ النظام بالنداءات الدولية المستمرة في محافل عديدة، وخاصة في مؤتمر عام ٢٠٠٠ الاستعراضي للأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، التي طالبت النظام بالاسم بالانضمام إلى المعاهدة فورا وبدون أي شرط. وعلاوة على ذلك، لم يكن النظام قط طرفا في الصكوك الدولية المعنية بأسلحة الدمار الشامل، وخاصة اتفاقية الأسلحة الكيميائية واتفاقية الأسلحة البيولوجية ومعاهدة عدم الانتشار.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): يود ممثل إسرائيل الإدلاء ببيان آخر، وأدعوه إلى الجلوس على طاولة المجلس وإلقاء بيانه.

السيد غيلرمان (إسرائيل) (تكلم بالانكليزية): قبل أن أدلي ببياني، أعتقد أنه ما كان يفترض بممثلي إيران وسورية أن يتكلما. وأود فحسب باختصار شديد الإعراب عن تقديري – الذي آمل أن يشاطرني إياه أعضاء مجلس الأمن– للفرصة الممنوحة لنا جميعا للاستماع إلى محاضرتين عن الإرهاب ألقاهما أكبر خبيرين في موضوع الإرهاب في العالم.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): يود ممثل سورية الإدلاء ببيان آخر، وأدعوه إلى الجلوس على طاولة المجلس وإلقاء بيانه.

السيد الحريري (الجمهورية العربية السورية): أريد مجرد أن أعلق على عبارة ممثل إسرائيل الذي قال: من المفترض ألا يتحدثا. إننا تكلمنا بموجب قاعدة إجراءات واضحة وصريحة، وبموافقة المجلس. وأعتقد أن مخاطبة المجلس بهذه الطريقة يشكل صلفا. وإذا كان هناك خبراء في الإرهاب الدولي فالجميع يعرف أن إسرائيل هي الخبيرة في الإرهاب الدولي وكانت قد أنشأت دولتها على أساس الإرهاب ونشرته في العالم. وإذا كانت هناك معاناة في العالم فسببها إسرائيل.

فاتني أن أذكر في مداخلتي الأولى أن ممثل إسرائيل ذكر في بيانه الحرب العالمية ثلاث مرات. وينص بيان اليونسكو على أن الحروب تبدأ دائما في العقل البشري، ويبدو أن إسرائيل تخطط لحرب عالمية ثالثة تجر العالم إليها. وربما إذا فكرنا قليلا في ذلك سنجد سببا للحربين العالميتين الأولى والثانية.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): يود ممثل إيران الإدلاء ببيان آخر، وأدعوه إلى الجلوس على طاولة المجلس وإلقاء بيانه.

السيد صادقي (جمهورية إيران الاسلامية) (تكلم بالانكليزية): لم يكن بياني الأول في الحقيقة ردا على البيان الأول لممثل إسرائيل، كما قال ذلك الممثل، ولكن هذا البيان يشكل فعلا ردا على ما قاله ممثل إسرائيل لفوره.

سأكون مختصرا جدا وأقصر ردي على جملة واحدة. ما قاله ممثل إسرائيل لفوره كذبة كبيرة تبين أن كل ما يقولونه سواء، والدليل على ذلك أن أمانة مجلس الأمن تلقت رسالتنا، التي طلب فيها وفدنا إدراج اسمه في قائمة المتكلمين، يوم الجمعة.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): لا يوجد متكلمون آخرون على قائمتي. وبذلك يكون مجلس الأمن قد اختتم المرحلة الحالية من نظره في البند المدرج في جدول أعماله.

رفعت الجلسة الساعة ١٤/١٠.